

كلية التجسارة قسم الرياضة و التأمين

نظام مقترح لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة يجمع بين المزايا المحددة و الاشتراكات المحددة

(دراسة تحليلية)

"A Proposed Old-Age, Disability and Survivors Social Insurance System including Defined Benefits and Defined Contributions (analytical study)"

رسالة مقدمة لنيل درجة (الماجستير) في التأمين الاجتماعي

إعسداد

مجدى جمال عبده غريب تليمة

تحت إشراف

الأستاذ الدكتور/ سعد السعيد عبد الرازق

PT-17



Master Thesis in Social Insurance

"A Proposed Old-Age, Disability and Survivors Social Insurance System including Defined Benefits and Defined Contributions

(analytical study)"

Presented by

Magdy Gamal Abdou Ghreeb Tallema

Under Supervision of

Prof. Saad Al-saeed Abd El-Razek
Professor of Mathematics and Insurance in the Faculty

2016



كلية التجسارة قسم الرياضة و التأمين

تقييم رسالة مقدمة لنيل درجية

الماجستير في التأمين الإجتماعي

من الباحث/ مجدى جمال عبد غريب تليمة

بعنـــوان : نظام مقترح

لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة يجمع بين المزايا المحددة و الاشتراكات المحددة

(دراسة تحليلية)

"A Proposed Old-Age, Disability and Survivors Social Insurance System including Defined Benefits and Defined Contributions (analytical study)"

لجنة الناقشة والحكم على الرسالة =

السيد الأستاذ الدكتور/ عبد الحليم عبد الله أحمد القاضي أستاذ الرياضة والإحصاء والتأمين المتفرغ كلية التجارة جامعة المنوفية رئيسًا السيد الأستاذ الدكتور/ سعد السعيد عبد الرازق أستاذ الرياضة والإحصاء والتأمين المتفرغ كلية التجارة جامعة القاهرة مشرفًا وعضوًا السيد الأستاذ الدكتور/ محمد عبد المنعم جودة أستاذ الرياضة والإحصاء والتأمين ووكيل كلية التجارة جامعة القاهرة عضوًا

تاريخ المناقشة: ١١/١٩ ١/ ٢٠١٦

قرار اللجنة: توقيع المشرف

موافقة مجلس القسم بتاريخ: / / ٢٠١٦ موافقة مجلس الكلية بتاريخ: / / ٢٠١٦ موافقة مجلس الجامعة بتاريخ: / / ٢٠١

ختم الإجازة: إدارة الدراسات العليا



(وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ)(١)

صَّنْ وَاللَّهُ الْعُظُّمْةِ

^{(&#}x27;) سورة يوسف، آية رقم ٩٩

شكر وتقدير

إن الشكر والتقدير ينبع خالصاً من القلب في مواقف يشعر فيها الإنسان بكل أحاسيسه وجوارحه بقدر وقيمة من يوجه له عرفاناً منه بالجميل. ولعل هذا الموقف من المواقف التي تعرض على الباحث أن يعطى كل ذي حق حقه في الشكر والتقدير خالصاً لوجه الله من القلب إلى القلب.

وإذا كان لى أن أسجل شكرى، فإلى الله سبحانه وتعالى راكعاً، ساجداً، شاكراً لأنعمه وله كل الفضل أن وفقنى في إعداد هذه الرسالة.

فأتقدم بخالص الشكر والتقدير لوالدَيِّ عملاً بقوله سبحانه وتعالى "أَنِ اشْكُرْ لِي وَلَوَالِدَيْكَ" وأسأل الله أن يرزقهما الصحة والعافية وطول العمر، وأن يرحمهما كما ربياني صغيراً. فلم أكن أدرك حقيقة ما قدماه لي، وما تحملاه من أجلي حتى وهب الله لى أولادي رودينا وعبد الرحمن ومحد.

شكرى وتقديرى لأستاذي، الأستاذ الدكتور/ سعد السعيد عبد الرازق أستاذ الرياضة والإحصاء والتأمين المتفرغ بالكلية، فإنى لا أجد من كلمات الشكر والتقدير ما تفى سيادته حقه، فسيادته صاحب الفضل فى إعطائى الفرصة بتفضله بالإشراف على هذه الرسالة، فقد أضاء لى طريق البحث العلمى بالارشاد والتوجيه، وذلل لى كل صعب، وبث فى كل أمل، أعطانى من علمه وخبرته ووقته بدون حدود، فإلى سيادته أتقدم بكل آيات الشكر والتقدير والعرفان، وإن كنت عاجزاً أن أوفيه حقه، فدعائى له مخلصاً أن يجزيه الله عنى خير الجزاء.

شكرى وتقديرى لأستاذى، الأستاذ الدكتور/ عبد الحليم عبد الله القاضى أستاذ الرياضة والإحصاء والتأمين المتفرغ بكلية التجارة جامعة المنوفية، على تفضله بقبول الإشتراك فى لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة، وأدعو الله أن يجعل ما يقدمه من جهد فى ميزان حسناته، وأن يجزيه عنى خير الجزاء.

د

^{(&#}x27;) سورة لقمان، أية رقم ١٤.

شكرى وتقديرى لأستاذى، الأستاذ الدكتور/ محد عبد المنعم جودة أستاذ الرياضة والإحصاء والتأمين، ووكيل كلية التجارة جامعة القاهرة، على تفضله رغم مشاغله الكثيرة بقبول الإشتراك في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة، وأدعو الله أن يجعل ما يقدمه من جهد في ميزان حسناته، وأن يجزيه عنى خير الجزاء.

ولا يفوتنى أن أشكر الأستاذ/ طارق مصطفى أحمد رئيس الإدارة المركزية للتشريع التأمينى والفتوى والبحوث القانونية بقطاع التأمينات الذى انتفعت كثيرًا من علمه وخبرته ودعمه الدائم لى، كما اشكر جزيل الشكر زملائى بالعمل الذين كانوا دائما سنداً ودليلاً ومساعداً فى الحصول على البيانات.

وأخيراً أقدم شكري لكل السادة الحضور الذين أتشرف بحضورهم اليوم فلهم كل الشكر والتقدير .

وكما بدأت بشكر الله أختتم بحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات ، ولعلي أكون قد قدمت صالحاً ، فلك الحمد يا الله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، حمداً يليق بجلال وجهك وعظمة قدرتك .

والله ولى التوفيق

٥

إهـداء إلى

أهي أبي

زوجتى الغالية

أبنائى : رودينا .. عبد الرحمن .. محمد

قائمة المتويات

رقم الصفحة	العن <u>و</u> ان					
17:1	المقدمة					
الأول: الملامح العامة للتأمين الاجتماعي						
١٤	المقدمة	1/1				
10	مفاهيم الضمان الاجتماعي	۲/۱				
70	وظائف التأمين الاجتماعي	٣/١				
77	التأمين الاجتماعي بين الكفاية والتأمين	٤/١				
۲۸	العوامل الفنية في نظام التأمين الاجتماعي	0/1				
٣.	الأهداف الاجتماعية والاقتصادية لنظم التأمين الاجتماعي	٦/١				
	فصل الثاني : التأصيل العلمي لتمويل نظم التأمين الاجتماعي					
47	المقدمة	١/٢				
٣٣	طرق تمويل نظام التأمين الاجتماعي	۲/۲				
٣٧	مصادر تمويل نظام التأمين الاجتماعي	٣/٢				
٤٢	أساليب تمويل نظم التأمين الاجتماعي	٤/٢				
٥٣	أساليب تقدير مزايا التأمين الاجتماعي	0/٢				
ديات التي	لثالث: الملامح الأساسية لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة والتح	الفصل ا				
		تواجهه				
٦٧	المقدمة	١/٣				
٦٨	الجوانب الأساسية لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في مصر	۲/٣				
۸١	الجوانب الإحصائية لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة	٣/٣				
99	التحديات التى يواجهها تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في مصر	٤/٣				

تابع قائمة المحتويات						
الفصل الرابع: اتجهات إصلاح تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في مصر						
١٣٢	المقدمة	1/5				
١٣٣	تقييم البنك الدولى لنظم الحماية الاجتماعية على مستوى العالم	۲/٤				
170	نظام تعدد المستويات المقترح من البنك الدولي	٣/٤				
١٣٨	اقتراحات المنظمات الدولية لإصلاح نظام المعاشات المصري	٤/٤				
1 20	إصلاح نظام التأمين الاجتماعي بصدور القانون رقم ١٣٥ لسنة	0/5				
	۲۰۱۰					
الفصل الخامس: النظام المقترح لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة						
107	المقدمة	1/0				
104	أهداف النظام المقترح	۲/٥				
105	الإطار العام للنظام المقترح	٤/٥				
100	الملامح الأساسية للنظام المقترح	0/0				
١٦٥	استثمار المال الإحتياطي للنظام المقترح	٥/٦				
174:177	النتائج والتوصيات					
1 1 2 : 1 7 9	الإحصائي	الملحق				
19 : 1 \ \ \		المراجع				

قائمة الجداول

رقم الصفحة	البيان	
٤	أنواع الأوعية الاستثمارية لصندوقي التأمين الاجتماعي في ٢٠١٥/٦/٣٠	جدول (١)
19	عدد الدول حسب نوع برنامج التأمينات الاجتماعية خلال الفترة من ١٩٤٠– ٢٠١٣	جدول (۲)
٣٣	الأهمية النسبية لطرق تمويل التأمينات الاجتماعية	جدول (۳)
٣٨	الدول التي يساهم فيها المؤمن عليهم في اشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة على مستوى العالم	جدول (٤)
٤٠	الدول التي يساهم فيها أصحاب الأعمال في اشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة على مستوى العالم	جدول (٥)
١	إجمالي نسب اشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة على مستوى العالم	جدول (٦)
1.7	توزيع المؤمن عليهم بالقطاعين العام الخاص النمطي حسب فئات الأجر في ٢٠١٥/٦/٣٠	جدول (٧)
١٠٤	، ، نسب تخفيض الأجر الأساسي القانونية	جدول (۸)
1.0	نسب التخفيض التي حددها الاكتواربين في عام ١٩٩٢	جدول (٩)
١٠٧	معامل حساب المعاش المبكر طبقا لأخر تعديل	جدول(۱۰)
١٠٨	تطور عدد حالات معاشات بلوغ السن والمعاش المبكر خلال الفترة من ١٩٩١ حتى ٢٠١٥	جدول(۱۱)
111	الأوعية الاستثمارية لإحتياطيات نظام التأمين الاجتماعي خلال الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٤	جدول(۱۲)
117	متوسط معدل العائد السنوى على استثمارات التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ٢٠١١/٢٠١٠ حتى ٢٠١١/٢٠١٠	جدول(۱۳)

ت/قائمة الجداول

رقم الصفحة	البيان	
110	تطور المعاشات موزعة بين التزامات الصندوقين والخزانة العامة خلال الفترة من	جدول(۱٤)
	۲۰۰۱/۲۰۰۰ حتی ۲۰۰۱/۲۰۰۶	
114	تطور نتائج التقييم الاكتواري لصندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من	جدول(۱۵)
	۱۹۲۳ حتی ۲۰۰۸	
١١٨	نتائح الفحص الاكتواري لصناديق التأمين الاجتماعي المصري خلال الفترة من	جدول(١٦)
	۲۰۰۵ وحتی ۲۰۷۵	
175	تطور الحد الأدنى لأجر الاشتراك الأساسي خلال الفترة من ١٩٩٤ حتى	جدول(۱۷)
	7.17/7/1	
177	تطور الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني (الأساسي والمتغير) خلال الفترة	جدول(۱۸)
	من ۱۹۷۵ حتی ۲۰۱٦/۷/۱	
١٣٧	ملامح برامج تأمين الشيخوخة المقترح من البنك الدولي	جدول(۱۹)
1 2 7	نسب الاشتراك لكل فرع تأمين طبقا للقانون ١٣٥ لسنة٢٠١٠	جدول(۲۰)

قائمة الجداول باللحق الإحصائي

رقم الصفحة	البيان					
171:179	تطور قيمة الاشتراكات لكل خطر بصندوقي التأمين الاجتماعي	جدول (١)				
	خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتى ۲۰۱٤/۲۰۱۵ .					
175:177	تطور قيمة الاشتراكات لكل خطر بصندوق التأمين الاجتماعي	جدول (۲)				
	للعاملين بالقطاع الحكومي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٤/٢٠١٥					
177:170	تطور قيمة الاشتراكات لكل خطر بصندوق التأمين الاجتماعي	جدول (٣)				
	للعاملين بالقطاع العام والخاص خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى					
	7.12/7.10					
١٧٨	تطور أعداد المؤمن عليهم خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى	جدول (٤)				
	7.12/7.10					
1 7 9	تطور أعداد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم	جدول (٥)				
	خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتى ۲۰۱٤/۲۰۱۵					
١٨٠	تطور قيمة المعاشات والإعانات والزيادات السنوية خلال الفترة من	جدول (٦)				
	۱۹۷۰ حتی ۲۰۱۶/۲۰۱۵					
١٨١	تطور قيمة الأموال المستثمرة لدى صندوقي التأمين الإجتماعي خلال	جدول (V)				
	الفترة من ۱۹۷۰ حتى ۲۰۱۰/۲۰۱۶					
١٨٢	تطور قيمة العائد على الأموال المستثمرة لدى صندوقي التأمين	جدول (^۸)				
	الإجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤					
١٨٣	تطور فائض و عجز النشاط الجارى لصندوقي التأمين الاجتماعي	جدول (^۹)				
	خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتى ۲۰۱٤/۲۰۱۵					
١٨٤	تطور قيمة المال الاحتياطي لصندوقي التأمين الاجتماعي	جدول (۱۰)				
	خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتى ۲۰۱٤/۲۰۱۵					
110	الزيادات الدورية للمعاشات خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى	جدول (۱۱)				
	7.12/7.10					

قائمة الأشكال

رقم	البيان	
الصفحة		
01	أوجه الفرق بين نظم تمويل التأمين الإجتماعي	شکل (۱)
٨٢	تطور الاشتراكات لصندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى	شکل (۲)
	7.10/7.15	
٨٣	تطورمعدل النمو السنوى للاشتراكات خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى	شکل (۳)
	7.10/7.18	
٨٤	تطور أعداد المؤمن عليهم خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤	شکل (٤)
٨٥	تطور معدل نمو أعداد المؤمن عليهم خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى	شکل (٥)
	7.10/7.15	
٨٦	تطور إجمالي عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم خلال الفترة من ١٩٧٥	شکل (۲)
	حتی ۲۰۱۵/۲۰۱٤	
٨٧	تطور معدل النمو لإجمالي عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم خلال	شکل (۷)
	الفترة من ۱۹۷۰ حتى ۲۰۱۵/۲۰۱۶	
٨٨	تطور قيمة المعاشات والمزايا الإضافية خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى	شکل (۸)
	7.10/7.12	
٨٩	تطور معدل نمو قيمة المعاشات والمزايا الإضافية خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى	شکل (۹)
	7.10/7.12	
٩.	تطور معدل نمو قيمة المعاشات والمزايا الإضافية مقارنة بمعدل نمو أصحاب	شکل (۱۰)
	المعاشات لصندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى	
	7.10/7.12	
91	تطور قيمة استثمارات صندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى	شکل (۱۱)
	7.10/7.12	
9 7	معدل نمو قيمة استثمارات صندوقي التأمين الإجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥	شکل (۱۲)
	حتى ۲۰۱۵/۲۰۱٤	

ت/ قائمة الأشكال

٩٣	تطور قيمة عائد الاستثمار لصندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥	شکل (۱۳)
	حتى ۲۰۱۵/۲۰۱٤	
٩ ٤	معدل العائد على الاستثمار لنظام التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٤	شکل (۱٤)
	حتى ۲۰۱۵/۲۰۱٤	
90	تطور فائض وعجز النشاط الجاري للصندوقين خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى	شکل (۱۵)
	7.10/7.15	
9 ٧	تطور قيمة المال الإحتياطي لصندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من	شکل (۱٦)
	١٩٧٥ حتى ١٠١٤/٢٠١٤	
177	تطور معدل الاعالة خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤	شکل (۱۷)
170	تطور الحد الأدنى لأجر الاشتراك الأساسي خلال الفترة من ١٩٩٤ حتى	شکل (۱۸)
	7.10/7.15	
١٢٨	تطور الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني (الأساسي والمتغير)	شکل (۱۹)
	خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتى ۲۰۱٦/۷/۱	



<u>مقدمـــة</u>

الضمان الاجتماعي مفهوم يشمل جميع نظم الحماية التى تقدم للمواطنين، سواء كانت هذه الحماية تقدم عن طريق نظم التأمينات الاجتماعية أو المساعدات الاجتماعية، أو غيرها من الخدمات والرعاية التى تكفل رفاهية المجتمع وآمنه الاقتصادى.

ونظم التأمين الاجتماعي تمثل أحد الأساليب الفنية في توفير الضمان الاجتماعي كجزء رئيسى من توفير الحماية الاجتماعية للمواطنين، ذلك لأن التأمين الاجتماعى يوفر الحماية التأمينية للإنسان قبل أن يولد واثناء فترة حياته وحتى وفاته، وايضاً بعد وفاته حيث تمتد الحماية التأمينية لأفراد أسرته. ويتم ذلك من خلال التأمين على مجموعة من الأخطار التى عند تحقق أحدها يؤدى ذلك إلى فقد الدخل سواء كلياً أو جزئياً، وهنا تظهر أهمية نظم التأمين الاجتماعي بتوفير الدخل المناسب (الدخل البديل)، كما أنها تساهم في تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك من خلال التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع عن طريق إعادة توزيع الدخول وضمان مستوى معيشة مناسب للأفراد.

كما تؤدى نظم التأمين الاجتماعي دوراً رئيسياً في التنمية الاقتصادية من خلال إستثمار الأموال المتراكمة في شكل احتياطيات إكتوارية كما أن هذه الاحتياطيات تدعيم الاقتصاد القومي عن طريق توفير المدخرات الاجبارية اللازمة للتنمية الاقتصادية، فهو يعمل على زيادة الدخل القومي، ويساهم في حسن توزيعه على المواطنين، وغير ذلك من العوامل التى تؤدى إلى مساعدة الكيان الاقتصادي للدولة.

وقد تم تطبيق^(۱) نظام التأمين الاجتماعي في مصر بمفهومه العلمي بدء من ثورة يوليو المراه عليه، دون الحقوق الأساسية لكل مؤمن عليه، دون النظر إلى الفئة التى ينتمى إليها، أو مصدر الدخل الذى يعتمد عليه لتغطية حاجاته، وبالتالي فقد وضعت خطة تطبيق نظام التأمين الاجتماعي معتمدة على ثلاثة مبادئ أساسية هى:التدرج في التغطية التأمينية سواء بالنسبة للفئات المؤمن عليها، أو لأنواع الأخطار التى يغطيها النظام أو

^{(&#}x27;) مجد حامد الصياد ، ليلي مجد الوزيري: "التمويل ومجال التطبيق في قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ "، معهد التأمينات ، المؤسسة الثقافية العمالية ،الاتحاد العام لنقابات عمال مصر،٢٠٠٤، ص٣.

المزايا التي يمنحها. وايضا استقلالية النظام في الجانب التمويلي بعيد عن الموازنة العامة معتمداً في ذلك على موارده الخاصة في شكل اشتراكات يقوم بتحصيلها وعوائد إستثمار تلك الاشتراكات. كما إعتمد النظام في تكوين الأموال على نظام التمويل الكامل، وفي تقدير المزايا على أسلوب المزايا المحددة.

ومنذ ذلك التاريخ أصبح نظام التأمين الاجتماعي يشكل جانبًا أساسيًا في السياسة الاجتماعية والاقتصادية للبلاد، وبدأت التشريعات المنظمة له تصدر تباعًا، فتم البدء بغئة العاملين لدى الغير، وبعد أن امتد النظام لجميع أفراد تلك الغئة، تم توسيع مجال التطبيق، فشمل فئة أصحاب الأعمال وفئة العاملين المصريين بالخارج.

أولاً - طبيعة المشكلة

يعتمد نظام التأمين الاجتماعي على ثلاثة عوامل رئيسية(١):

- 1. زيادة الإنتاج كوسيلة لزيادة الدخل القومي ومن شم زيادة متوسط دخل الفرد وبالتالي تدعيم القدرة التمويلية الأطراف العلاقة التأمينية.
- أن تتناسب معدلات الزيادة السكانية مع معدلات الزيادة في الدخل القومي بحيث
 تكون باستمرار أقل منها حتى تكون الزيادة في الدخل حقيقية.
- ٣. الاستثمار الأمثل لأموال الضمان الاجتماعي بما يحقق مزايا أفضل للمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات.

يواجه نظام التأمين الاجتماعي الحالي في مصر وبخاصة تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة عدة تحديات تؤدى جميعها إلى مشكلة جوهرية، وهي عدم التوازن المالي بين إيرادات النظام المتمثلة في الاشتراكات وعائد استثمارها من جانب، وبين المزايا التي يمنحها من جانب آخر؛ مما يؤدي إلى انخفاض قدرة النظام على الاستدامة المالية في الأجل الطويل، ويرجع ذلك إلى ارتفاع معدل الاشتراك وانتشار ظاهرة التهرب التأميني، واتساع قطاع العمالة غير الرسمية، وعدم كفاءة استثمار الاحتياطيات الإكتوارية للنظام، وكذلك انخفاض الحدين الأدنى والأقصى لأجر الاشتراك التأميني، ومشكلة تعارض بعض مواد القانون مع الدستور.

وقد أثارت تلك التحديات التى واجهت نظام التأمين الاجتماعي في مصر جدلاً والسعا لم يقف عند حد إعادة النظر في طريقة تمويل هذا النظام، والمزايا التى يمنحها، والكيفية التي يدار بها، وطريقة استثمار الاحتياطيات الاكتوارية لهذا النظام، بل تُرجم إلى خطوات جادة لتغيير نظام التأمينات الاجتماعية ، الأمر الذي أحدث تحولاً في الإطار العام لهذا النظام ، وأيضا تغيير الفلسفة التى يقوم عليها نظام التأمينات الاجتماعية من

^() سامى نجيب: موسوعة قانون التامين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، دار النهضة العربية ، القاهرة، ١٩٩١، ص٥.

نظام يوفر الحد الأدنى من الدخل لضمان حياة كريمة إلى نظام تأمينات إجتماعية قومى يحقق الرفاهة الاجتماعية عند تحقق أحد الأخطار المؤمن منها.

ويمكن تلخيص مشكلة البحث في أربع نقاط رئيسية هي:

1. إنخفاض العائد على الاحتياطيات الاكتوارية للنظام، حيث أن السياسات الاقتصادية لم تسمح بتحقيق النتائج المتوقعة وخاصة في مجالات الاستثمار فقد وجهت الاحتياطيات جميعها إلى القروض الحكومية والجدول التالى يوضح حجم الاحتياطيات الموجهة لأنواع الاستثمارات المختلفة في ١٠١٥/٦/٣٠.

جدول رقم (١)

أنواع الأوعية الاستثمارية لصندوقي التأمين الاجتماعي في ٢٠١٥/٦/٣٠ (الأرقام بالمليون جنيه)

بيــان	الصندوق الحكومي	صندوق قطاع الأعمال العام والخاص	الاجمالي	الوزن النسبى %
استثمارات طرف بنك الاستثمار القومي	٤٣١٨٦.٩	41101. V	V09£T.V	17.08
استثمارات في أوراق مالية ومشروعات	17107	7107	179	۳.٧٠
استثمارات طرف الخزانة العامة	18097.8	۱.۷۹۳۹.۸	7.770507	09.77
سندات حكومية وأذون الخزانة المصرية	V1799.0	١٤٧٨	٧٢٧٧٠.٥	١٦.٨٠
القيمة الحالية للإستبدال	١٠٣.٨	۱٦.٨	۲.۰۲۱	٠٣
ودائع بالبنوك المحلية	9907.7	1797	11755.7	۲.۷۱
الاجمالي	۲۸٦۲۹۰.۹	1 £ 7 Å 7 7 . £	٤٣٣١٢٧.٣	١

المصدر: وزارة التضامن الاجتماعي(التأمينات الاجتماعية)، تقرير انجازات ونتائج أعمال صندوقي التأمين الاجتماعي، ٢٠١٥/٢٠١٤.

من الجدول السابق يتضح لنا أن إجمالي قيمة الأموال المستثمرة لصندوقي التأمين الاجتماعي بلغت ٤٣٣.١ مليار جنيه خلال العام المالي ٢٠١٥/٢٠١٤،

يساهم فيها الصندوق الحكومي بملغ ٢٨٦.٣ مليار جنيه بما يعادل ٦٦% من إجمالي الجمالي حجم استثمارات الصندوقين كما بلغت استثمارات صندوق العاملين بالقطاعين العام والخاص مبلغ ٢٠٦٤ مليار جنيه بما يعادل ٣٤% من إجمالي حجم استثمارات الصندوقين. وقد استحوذت الخزانة العامة على الجزء الأكبر من الأموال المتاحة للاستثمار لدى الصندوقين فقد بلغت الأموال المستثمرة طرف الخزانة العامة مبلغ ٢٥٦.٥ مليار جنيه بما يعادل تقريباً ٢٠٨٠% من حجم الأموال المتاحة للاستثمار، وإذا اضفنا اليها قيمة الأموال المستثمرة في كل من بنك الاستثمار القومي، وأذون الخزانة المصرية والسندات الحكومية، والتي تبلغ بنك الاستثمار القومي، وأذون الخزانة المصرية والسندات الحكومية، والتي تبلغ الصندوقين، لتصل جملة الأموال المستثمرة لدى وزارة المالية مبلغ ٣٤٠٤ مليار جنيه تقريبا بما يعادل ٣٤٠٤ من جملة الأموال المستثمرة وبالتالي فإن الدولة جنيه، بما يعادل ٩٣٠٠ من جملة الأموال المستثمرة وبالتالي فإن الدولة تسيطر على نسبة كبيرة من حجم الأموال المستثمرة للصندوقين لسد عجز الموازنة تسيطر على نسبة كبيرة من حجم الأموال المستثمرة للصندوقين لسد عجز الموازنة العامة بشكل رئيسي.

- ٢. نظام التأمين الاجتماعي الحالى نظام محدد المزايا تأثر بدرجة كبيرة بالأحكام التى صدرت بعدم دستورية بعض مواد هذا القانون بالإضافة إلى مجموعة من المواد المطعون عليها بعدم الدستورية والتى تمثل أعمدة هذا النظام، مما أدى إلى زيادة حجم التدفقات النقدية الخارجة التى لم تكن في الحسبان عند تقدير مزايا النظام، والتى اصبح معها استمرار النظام بهذا الوضع الحالى أمرًا صعبًا.
- ٣. في عام ٢٠١٠ قامت وزارة المالية بعد الغاء وزارة التأمينات بإعداد نظام جديد للتأمين الاجتماعي يختلف جذريًا عن النظام الحالي، حيث تم تغييره من نظام محدد المزايا قائم على مبدا التكافل الاجتماعي بين المؤمن عليهم إلى نظام محدد الاشتراكات قائم على فكرة الحسابات الشخصية الفردية وممول بأسلوب الموازنة السنوية، وذلك بصدور القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠، والذي واجه معارضة شديدة من الرأي العام، وتم إيقاف تنفيذه والغاؤه بعد ثورة ٢٠١٠ يناير ٢٠١١.

تسعى (۱) أنظمة المعاشات إلى تحقيق هدفين رئيسيين هما، الحد من الفقر بين كبار السن، وأيضًا توليد المدخرات لفترة الشيخوخة للعاملين ولكن هذين الهدفين – الإدخار والحد من الفقر – يتناقضان بطبيعتهما معًا، فآلية الادخار الجيد تنشئ ارتباطًا وثيقًا بين الاشتراكات والمنافع، وتقاس جدوى آلية الادخار بمعدل العائد الناتج عن الاشتراكات، إلا أن أهداف الحد من الفقر قد تتطلب رابطة أكثر حرية بين الاشتراكات والمنافع، حيث توجه بعض الاشتراكات من الأغنياء إلى منفعة الفقراء .

وتحاول معظم أنظمة المعاشات في العالم أن تحقق كلا الهدفين عن طريق نظام موحد، ولكن الكثير منها ينتهى بعدم تحقيق أى هدف منهما بطريقة مرضية، وتستطيع أنظمة المعاشات أن تنجز الهدفين بتكلفة كلية أقل، عن طريق التحول من نظام يعتمد على مستوى واحدة إلى نظام متعدد المستويات.

ثانياً – الدراسات السابقة

۱ – دراسة سامي نجيب (۱۹۷۳) (۲)

هدفت الدراسة إلى: تتاول مشاكل تمويل التأمينات الاجتماعية في مصر، وذلك للوصول إلى حلول تشكل الإطار العام الذي يجب أن يحكم سياسية تمويل نظام التأمينات الاجتماعية في جمهورية مصر العربية.

توصلت الدراسة إلى: ضرورة إعادة النظر في معدل اشتراكات تأمين البطالة والتأمين الصحى. كما أنه يجب ألا تُلقى أى أعباء تمويلية علي أي من المؤمن عليهم وأصحاب الأعمال وتعديل السياسة الاستثمارية المتبعة بالهيئة القومية للتأمين الإجتماعي وذلك بوضع سياسة استثمارية سليمة لاحتياطيات النظام ترتبط بقواعد تنظيمية يراعى فيها تحقيق الهدف من تكوبن الاحتياطيات.

^{(&#}x27;) انيتام . شفارتز: انظمة المعاشات: مفاضلة بين الادخار وإعادة التوزيع ،المترجم غير معروف، مجلة التمويل و التنمية ، يونية ١٩٩٥ م ١٠ ص١.

⁽۱) سامى نجيب: "دراسة تحليلية مقارنة لمشاكل تمويل التأمينات الاجتماعية في جمهورية مصر العربية"، رسالة ماجستير ،غير منشورة، كلية التجارة ، جامعة القاهرة، ١٩٧٣.

۲ - دراسة سامي نجيب (۱۹۷۹)^(۱)

هدفت الدراسة إلى: تناول مشكلة الارتفاع النسبي لاشتراكات نظام التأمينات الاجتماعية (لغير العاملين في القطاع الحكومي) في جمهورية مصر العربية ودراسة أسلوب وطريقة تقدير الاشتراكات للنظام محل البحث ومظاهر ارتفاعها النسبي. ودراسة الانخفاض النسبي لعائد استثمار الاحتياطيات وقيمتها الحقيقية بالتأمينات الاجتماعية.

توصلت الدراسة إلى: وضع حلول مناسبة لمواجهة مشكلة الارتفاع النسبى للاشتراكات، والتي تشكل في ذات الوقت الإطار العام الذي يجب أن يحكم أسلوب وطريقة تقدير الاشتراكات، وأيضاً مصادر التمويل الأخري، بما يحقق في النهاية تنفيذ استراتيجية الدولة في شمول نظام التأمين الإجتماعي وحسن تطبيقه.

٣- دراسة أحمد محدد سيد أحمد عراقي (١٩٩٤) (٢)

هدفت الدراسة إلى: أنه لكي تتحقق للمعاشات فاعليتها، يجب أن تتناسب قيمتها مع الزيادة المستمرة في نفقات المعيشة، أي ينبغي تعديل المعاشات كلما ارتفعت تلك النفقات حتى تحتفظ بقوتها الشرائية. واقتراح نظام نظام لتمويل العبء الناتج عن ملاءمة المعاشات مع التغيير في الأسعار.

توصلت الدراسة إلى: أنه ينبغى أن يتم استثمار الاحتياطيات الاكتوارية الاستثمار السليم بالشكل الذي يضمن ويصون حقوق المشتركين في نظمام التأمين الإجتماعي وذلك لأن الإهمال أو التراخي في تكوين الاحتياطي الفني المناسب أو استثماره الاستثمار غير المراعي لأصول الاستثمار السليم، سيجعل نظام التأمين الإجتماعي قابلاً للتهاوي عند الوصول إلي نقطة التوازن وهي النقطة التي تتساوي فيها الاشتراكات السنوية وربع الاستثمار مع الإلتزامات السنوية.

⁽١) سامي نجيب : "الارتفاع النسبي لاشتراكات التأمينات الاجتماعية في جمهورية مصر العربية " رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية التجارة ، جامعة القاهرة، ١٩٧٩ .

⁽٢) أحمد مجد سيد أحمد عراقي: تمويل عبء ملائمة المعاشات مع التغيير في الأرقام القياسية لنفقات المعيشة"، رسالة ماجستير،غير منشورة، كلية التجارة، جامعة القاهرة،١٩٩٤.

٤ - دراسة هاني عبد الحكيم إسماعيل (٢٠٠١)(١)

هدفت الدراسة إلى: دراسة ديموغرافية المجتمع المصري، وتقدير عدد السكان حتى عام ٢٠٣٦ م، لتحديد الملاءة المالية لنظام التأمين الاجتماعي وتحديد مدى قدرة النظام على الوفاء بالتزاماته تجاه المؤمن عليهم والمستحقين مستقبلًا، وأيضا تحقيق العدالة الاجتماعية بين الأجيال المتعاقبة.

توصلت الدراسة إلى: أنه من خلال تقدير الاشتراكات والمزايا اتضح وجود ارتفاع مستمر في نسبة المزايا مقارنة بالاشتراكات، وأن رصيد الفائض المتراكم لنظام التأمين الإجتماعي المصري يتزايد ثم ينخفض إذا ما استثمر بمعدل يقل عن معدل التضخم في المزايا، أو عندما يتساوى كلا المعدلين وتكون الخصوبة مرتفعة في حين يتضخم هذا الفائض بشكل متراكم عندما يفوق معدل استثماره معدل تضخم المزايا.

٥- دراسة منى ابراهيم (٢٠٠٧)(٢)

هدفت الدراسة إلى: تقييم الوضع الحالي لنظام التأمينات الاجتماعية في مصر والتحديات التي يواجهها في ضوء الأسس النظرية، وما رسمه الفكر الاقتصادي من ضوابط تحكم نظم التأمينات الاجتماعية بشكل عام. ومحاولة رسم سياسة واضحة لمعالجة هذه التحديات باقتراح نظام تأميني أكثر كفاءة في ضوء تجارب دول المقارنة وفي ضوء ما شهدته نظم التأمينات الاجتماعية من تحولات علي مستوى العالم.

توصلت الدراسة إلى: عدم الكفاءة في إدارة نظام التأمين الاجتماعي وبخاصة عدم الكفاءة في توظيف أموال النظام وهو ما يمثل أهم التحديات التي تواجه النظام في مصر. وارتفاع معدلات الاشتراكات في النظام المصري. وزيادة نسبة

⁽١) هانى عبد الحكيم اسماعيل: "التحليل الديمجرافي للمجتمع المصري وأثره علي الملاءة المالية لنظام التأمين الاجتماعي"، رسالة ماجستير، غير منشورة، مكتبة كلية التجارة، جامعة المنصورة، ٢٠٠١.

⁽۲) منى ابراهيم محمود ابراهيم: "دراسة تحليلية لإقتصاديات نظم التأمينات الإجتماعية والمعاشات (دراسة مقارنة)"، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التجارة، جامعة حلوان،۲۰۰۷.

الإعالة والمعاش المبكر بشكل أدى إلي زيادة الضغط وأثر على تدفق تيار الاشتراكات. ووضعت الدراسة إطارًا مقترحًا لنظام تأمين اجتماعي أكثر كفاءة يعالج التحديات التي تواجه النظام الحالي.

۲- دراسة أمنية خيرى (۲۰۰۸) (۱)

هدفت الدراسة إلى: إيجاد بعض المقترحات حول أفضل السياسات من أجل تطوير النظام التأميني المصري من خلال دراسة وتحليل الجوانب المختلفة لهذا النظام مع الإستفادة من تجارب بعض الدول في هذا المجال، بما يتلاءم مع خصوصية الاقتصاد المصري.

توصلت الدراسة إلى التساهل في شروط استحقاق معاش التقاعد المبكر تؤدى لإضعاف الإستدامة المالية لنظام التأمينات الاجتماعية في الأجل الطويل. وأن نظام المعاشات الحالى رغم مزاياه ونجاحه في توفير فوائض تأمينية ضخمة على مدار السنوات إلا أنه أصبح غير قادر على تحقيق الاستدامة المالية في الأجل الطويل أو العدالة في توزيع الدخل. وأن ضم وزارة التأمينات الاجتماعية لوزارة المالية ومن شم انتقال إدارة أموال نظام المعاشات والتأمينات في مصر إلى هذه الوزارة يسحب ثقة الأفراد في النظام التأميني وينمى سلوك غير إيجابي لديهم للتهرب من سداد مساهمتهم النظام.

٧ - دراسة نها عبد الطيف (٢٠٠٨)(٢)

هدفت الدراسة إلى التعرف على طرق تمويل التأمينات الاجتماعية، للوصول إلى أفضل طريقة للتمويل في ظل الظروف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع المصري، وذلك من خلال استخدام الأساليب الاكتوارية في تحديد مدى قدرة كل

⁽۱) أمنية خيرى ابراهيم على: "الاستدامة المالية لنظام التأمينات الإجتماعية في مصر"، رسالة ماجستير،غير منشورة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ۲۰۰۸.

⁽٢) نها عبد اللطيف عبد الحميد شاهين: "دراسة إمكانية التحول في تمويل نظام التأمين الاجتماعي في جمهورية مصر العربية"، رسالة ماجستير،غير منشورة، كلية التجارة،جامعة المنصورة، ٢٠٠٨.

طريقة من طرق التمويل على الوفاء بالتزامات التأمين الإجتماعي من خلال ما تم تحصيله من الإيرادات (والمتمثلة في الاشتراكات).

توصلت الدراسة إلى نظره الإبقاء على أسلوب التمويل الكامل في نظام التأمين الإجتماعي المصري، حيث ثبت أنه أفضل أساليب التمويل واقدرها على الوفاء بالالتزامات، وضرورة استثمار الفائض المحقق وبمعدل فائدة يفوق معدل التضخم وذلك حتى يمكن الوفاء بالالتزامات عند استحقاقها، واستثمار هذا الفائض في المشروعات الإنتاجية والتي تستوعب عددًا كبيرًا من العمالة، وذلك للحفاظ على هذه الأموال من عامل التضخم، وكذلك للمساهمة في حل مشكلة البطالة، لما يحدثه ذلك من آثار إيجابية اقتصادية واجتماعية. كما أنه لابد من تحقيق التمويل الذاتي لأية مزايا إضافية لم تحسب اكتواريًا من قبل سواء ما يفرض بقوانين أو لتمويل عبء الزيادة في المعاشات لمقابلة ارتفاع الأسعار والتضخم وذلك من خلال الاستثمار الحقيقي في الأراضي والعقارات والأوراق المالية، وإعادة النظر في معدل الاشتراكات المحصلة من جانب العامل وصاحب العمل وذلك نظرًا للإرتفاع النسبي للاشتراكات المحصلة حيث تم تحديد هذه النسبة عام ١٩٧٥ حينما كان معدل الفائدة السائد ٤%، بالإضافة إلي أن معدل الاشتراكات بمصر مرتفع عن السائد عالمياً.

خلاصة وتعقيب على الدراسات السابقة:

- ا. إعتمد الباحث في إختيار الدراسات السابقة على أهم الدرسات التى تتعلق بموضوع البحث بشكل أساسى.
- ٢. يلاحظ الباحث أن الدراسات السابقة تناولت نظام التأمين الاجتماعي المصرى من خلال إيجاد حلول لبعض المشاكل التي تواجه النظام دون أن يهدف أى منها إلى إقتراح بنظام متوازن أكثر كفاءة يعتمد بشكل أساسي على نظام يجمع بين النظم المحددة الاشتراكات والنظم محددة المزايا لكي يتم الجمع بين مزايا النظامين من خلال نظام تأمين إجتماعي متعدد المستويات.

ثالثاً - هدف الدراسة:

تهدف الدراسة الحالية إلى التوصيل إلى نظام لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة، يضمن تحقيق نظام سليم للإدخار طويل الأجل، مع توفير آلية لإعادة توزيع الدخل، والحد من الفقر، وتحقيق التوازن المالى بين موارد والتزامات النظام في الأجل الطويل.وذلك عن طريق وضع اطار عام لنظام متعدد المستويات يجمع بين مزايا النظم المحددة المزايا في إعادة توزيع الدخل بين المؤمن عليهم من ناحية وأصحاب المعاشات من ناحية أخرى وبين النظم المحددة الاشتراكات كوسيلة ادخار إجبارية فعالة.

رابعاً - أهمية الدراسة:

- 1. إدارة بعض الأخطار التي يتعرض لها الإنسان، والتي يتعامل معها التأمين الاجتماعي، والمتمثلة في أخطار الشيخوخة والعجز والوفاة، بشكل أكثر كفاءة وفعالية.
- ٢. التغلب على الثغرات، التى يعانى منها نظام التأمين الاجتماعي الحالى في مصر، والتى ادى وجودها إلى زيادة حجم التدفقات النفدية الخارجة، التى لم تكن في الحسبان عند تقدير مزايا النظام.
 - ٣. توفير مزايا تأمينية أفضل للمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات.
 - ٤. العمل على تحقيق الاستقرار للإقتصاد المصرى.

خامسا: فرضيات الدراسة :

تقوم الدراسة على ثلاث فرضيات:

- ا. لا توجد علاقة ذات دلالة معنوية بين نظام تأمين اجتماعي محدد المزايا والحد من الفقر بين كبار السن والمؤمن عليهم.
- ٢. لا توجد علاقة ذات دلالة معنوية بين نظام تأمين اجتماعي محدد الاشتراكات وزبادة المدخرات.

٣. لا توجد علاقة ذات دلاله معنوية بين نظام تأمين اجتماعي متعدد المستويات وتحقيق هدفي الحد من الفقر بين كبار السن وزيادة المدخرات

سادساً: حدود الدراسة:

تتناول الدراسة تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في نظم التأمين الاجتماعي وبالتطبيق على نظام التأمين الاجتماعي المصري، خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤. بإعتباره هو التأمين الأساسى المنوط به تقديم المزايا التأمينية الممتدة في مقابل مدد الاشتراك التى يتم خلالها أداء الاشتراكات.

سابعاً: خطة الدراسة

تتكون الدراسة من خمسة فصول يمكن إيجازها على النحو التالي:-

- يتناول الفصل الأول الملامح العامة للتأمين الاجتماعي من خلال إزالة الخلط بين المفاهيم المختلفة للضمان الاجتماعي ثم تحديد وظائف التأمين الاجتماعي والعوامل الفنية والأهداف الاجتماعية والاقتصادية.
- ويهتم الفصل الثاني بالتأصيل العلمي لتمويل نظم التأمين الاجتماعي من خلال تحديد طرق التمويل ومصادر تمويلها كما يتطرق الفصل إلى توضيح أساليب تمويل نظم التأمين الاجتماعي ثم خُتم الفصل بتحديد أساليب تقدير المزايا.
- ويتناول الفصل الثالث الملامح الأساسية لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في النظام المصرى والتحديات التي تواجه، من خلال استعراض ملامح النظام من حيث مجال التغطية والشروط المؤهلة ومصادر التمويل والمزايا التي يمنحها، كما تناول الفصل الجوانب الكمية لنظام التأمين الإجتماعي، ومن ثم تطرق الفصل إلى رصد أهم التحديات الراهنة التي تواجه النظام الحالي وتعيق استمراريته.
- وتعرض الفصل الرابع لمحاولات إصلاح تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في مصر من خلال اقتراحات المنظمات الدولية وايضا تطرق الى تجربة الإصلاح الجذرية للنظام بصدور القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠.

• واخيراً يتناول الفصل الخامس النظام المقترح لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في مصر وذلك من خلال تحديد أهداف النظام المقترح ، ثم عرض الاطار العام والملامح الأساسية للنظام المقترح، وأخيراً استثمار المال الاحتياطي للنظام المقترح ثم خُتم الفصل بالنتائج والتوصيات.

الفصل الأول

الملامح الأساسية للتأمين الإجتماعي

١/١ مقدمة

تُعد الحماية الاجتماعية أحد المكونات التي لا يمكن الاستغناء عنها في تركيبة العدالة الاجتماعية، حيث يتواصل سعي الأفراد والمجتمع إلى تحقيق حياة آمنة، وهو ما يمثل أحد التطلعات الإنسانية منذ الأزل، ولكنه يتعرض للتهديد من المخاطر الناجمة عن حدوث حالات إجتماعية طارئة مثل المرض، الحوادث، العجز، الوفاة، الشيخوخة، أو البطالة. بالإضافة إلى تعزيز التقدم الإقتصادي، عملت المجتمعات الحديثة على وضع سياسات عامة من شأنها تخفيف الإحساس بعدم الأمان والتقليل من العواقب الوخيمة التي قد تتتج عن حدوث إحدى الحالات الاجتماعية الطارئة. قد تم سن التشريعات وإنشاء المؤسسات لتأمين الدخل والخدمات الصحية والاجتماعية، وتنطوي تلك البرامج على التأمينات الاجتماعية، أو بصورة أكثر عمومية الحماية الاجتماعية.

تعبر التأمينات الاجتماعية عن هدف إجتماعي عريض، فمظلة التأمينات الاجتماعية التي تغطي جميع الأشخاص والأسر في بلد ما، من شأنه تعزيز القوى العاملة الوطنية، وهو يؤدي إلى زيادة قدرة القوى العاملة على المساهمة في النمو الإقتصادي، ويعمل على تحقيق الاستقرار الإجتماعي والسياسي، كما يعتمد مدى تحقيق المجتمع للهدف الإجتماعي على الإرادة السياسية والموارد المتاحة.

ويتناول هذا الفصل التعريف بنظم التأمين الاجتماعي كأحد الوسائل الفنية لتحقيق الضمان الاجتماعي، والتمييز بين مجموعة من المفاهيم التي انتشرت في أغلب الكتابات في هذا المجال، حيث يُلاحظ خلطاً كبيراً في كثير من الكتابات بين مصطلح الضمان الإجتماعي Social Assistance ومصطلح المساعدات الاجتماعية Social Insurance وذلك الاجتماعية Social Insurance وذلك بهدف إزالة الخلط بينها في الاستخدامات المختلفة. ثم يُختم الفصل بتوضيح الأهداف الاجتماعية والاقتصادية لنظم التأمين الإجتماعي.

٢/١ مفاهيم الضمان الاجتماعي

تتعدد مفاهيم الضمان الاجتماعي وتتقارب فيما بينها ولإزالة الخلط فيما بينها يتم توضيحها فيما يلي:

Social Security الضمان الإجتماعي ١/٢/١

الضمان الاجتماعي^(۱) مفهوم شامل وواسع يتضمن كل أنواع الحماية التي تقدم للمواطنين سواء عن طريق التأمينات الاجتماعية أو المساعدات الاجتماعية أو غيرها من الخدمات والرعاية التي تكفل رفاهية المجتمع وآمنه الإقتصادي، وعلى الأخص بالنسبة للأطفال وكبار السن، وذوى الاحتياجات الخاصة، وغير ذلك من الجهود التي تبذلها الدول في سبيل تحقيق الضمان الاجتماعي.

تعبير الضمان الاجتماعي Social Security استخدم لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٣٥ بصدور قانون الضمان الاجتماعي، وهو ما ساعد علي انتشاره بين كثير من الدول التي وجدت فيه ضالتها نحو تحقيق الأمن لأفراد مجتمعها. واستخدم تعبير الضمان الاجتماعي في بعض الدول العربية مرادفاً لمعنى التأمين الاجتماعي مثل موريتانيا، المغرب، الجزائر، تونس، ليبيا، لبنان، الأرن، العراق. كما استخدم مرادفا لتعبير المساعدات الاجتماعية العامة في مصر بعد صدور قانون الضمان الاجتماعي عام ١٩٥٠.

وقد وضعت منظمة العمل الدولية في تقريرها عام ١٩٨٤ تعريفاً محدداً للضمان الإجتماعي Social Security بأنه (٢):

" الحماية التي يوفرها المجتمع لأفراده ممثلة في الرعاية الطبية ، والإعانات المالية من خلال سلسلة من الإجراءات العامة لمواجهة الأخطار الاقتصادية والاجتماعية التي تتسبب في

⁽١) الفونس شحاته رزق: "المبادئ النظرية للتأمينات الإجتماعية"، بدون ناشر، ١٩٨١، ص١٢

⁽²) Hector Inductivo, Social Insurance: Theoretical Background, Asian Development Bank Institute, Seminar on Social Protection for the Poor in Asia and Latin America Manila, Philippines, 21 – 25 October 2000, P3.

توقف أو إنخفاض الدخل نتيجة للمرض ، والأمومة ، وإصابة العمل، والبطالة، والعجز، والشيخوخة، والوفاة، وتوفير الرعاية الطبية، وتقديم الإعانات للأسر ذات الأطفال".

من هذا التعريف يتضح أنه تضمن مجموعة من الأخطار والتي تمثل الحد الأدنى من الضمان الاجتماعي الوارد بالاتفاقية رقم (١٠٢) لسنة ١٩٥٢ بشأن المعايير الدنيا للضمان الاجتماعي وهي: الشيخوخة Old-age، الوفاة Death، المرض Sickness، الرعاية الطبية الطبية المعانات المعائلية البطالة Unemployment، العجز Disability، العائلية Family، إصابة العمل Family، إصابة العمل الإعانات العائلية العمل Family، إصابة العمل المعائلية المعائلية العمل المعائلية المعائلة الم

Social Protection الحماية الاجتماعية ١٢/٢/١

الحماية (۱) الاجتماعية تتسم بطابع أوسع نطاقاً من الضمان الجتماعي (بما في ذلك على وجه الخصوص الحماية المقدمة بين أفراد الأسرة أو أفراد المجتمع)، وتستخدم كذلك في بعض السياقات بمعنى أضيق من معنى الضمان الاجتماعي إذ تُفهم على أنها تشمل فقط التدابير الموجهة إلى أفراد المجتمع الأفقر أو الأكثر احتياجاً.

ويتسع مفهوم الحماية الاجتماعية ليشمل تلبية احتياجات الأفراد للأمان في مجالات تخرج عن نطاق الضمان الاجتماعي، وغالباً ما ترتكز الحماية بشكل محدد في دائرة الخدمات الاجتماعية التي ترتبط بالاحتياجات الأساسية في مجالات مثل تسهيلات التعليم الأساسي، والرعاية الصحية الأولية، واعانات المواد الغذائية، والإسكان منخفض التكاليف، والبرامج العامة للتوظف.

Social Assistance المساعدات الاجتماعية ٣/٢/١

تمثل المساعدات الاجتماعية اعانة أو منح مزايا سواء كانت نقدية أو عينية لطالب المساعدة إذا لم يكن له دخل أو مورد رزق^(۲) بمعنى تقرير المساعدات يعتمد على توافر معيارين:

^{(&#}x27;) منظمة العمل الدولية، مرجع سابق ، ص٦.

⁽۲) مجد حسن فايق: التأمينات الإجتماعية المبادئ النظرية- الجوانب الرياضية، الطبعة الأولى، الرياض، بدون ناشر، ١٩٨٩ ، ص١٧

أولهما معيار الحاجة، أى أن المساعدة لا تمنح إلا للشخص الذى تثبت حاجته إلى الإعانة بسبب تعرضه لفقدان الدخل نتيجة لأحد الأسباب المذكورة فى النظام، والثانى معيار الموارد أى يحرم الشخص من الإعانة أو جزء منها إذا كان لديه موارد مالية معينة بالإضافة إلى أنها تعتبر منحة من الدولة يتوقف صرفها على مدى كفاية ما يرصد لها من مبالغ فى الميزانية.

ويتسم نظام المساعدات الاجتماعية بعدة سمات هي:

- ا. يهدف نظام المساعدات الاجتماعية إلى تقديم الإعانات للمحتاجين من أفراد المجتمع بعد بحث حالة كل منهم، للتأكد من مطابقتها للحالات المنصوص عليها في النظام.
- ٢. تعتمد المساعدات في تمويلها على ما يدرج من اعتمادات في ميزانية الدولة، ولا تقوم الدولة بتحصيل إشتراكات من الفئات المستفيدة، وإنما تتحمل الخزانة العامة للدولة جميع نفقات النظام.
- ٣. تعتبر المساعدات الاجتماعية وسيلة مكملة لنظام التأمينات الاجتماعية، إذ تسرى على الفئات التي لا تخضع للتأمينات الاجتماعية وتلك التي لا تتوافر لديها شروط استحقاق التأمينات الاجتماعية.

Provident funds Scheme برنامج صناديق الإدخار ٤/٢/١

وهو برنامج للادخار الإجباري، وفيه تتراكم الإشتراكات التي يدفعها كل من العامل وصاحب العمل في حساب شخصي للعامل، ويحصل العامل علي مدخراته المتراكمة بالإضافة إلي الفائدة دفعة واحدة Lump-Sum عند بلوغه سن التقاعد، أو العجز الكلي قبل الوصول إلي هذه السن أو حدوث الوفاة، ويسمح البرنامج بمسحوبات جزئية من حسابات الأفراد قبل التقاعد لمقابلة احتياجات معينة لهم، وقد وجه لهذا البرنامج عدداً من الانتقادات التي دعت بدورها الدول التي تطبق هذا البرنامج إلى التحول إلي التأمين الإجتماعي والمتمثلة في (۱):

⁽¹⁾ Hector Inductive, Op.Cit, p8

- أن مبلغ الدفعة الواحدة الذي يحصل عليه الفرد عند بلوغه سن التقاعد بالإضافة إلي تأثره بالتضخم فإنه قد لا يفي باحتياجاته في الأجل الطوبل.
- عدم وجود أي نوع من أنواع المشاركة يشاركها الفرد تؤدي إلي خفض مدخرات التقاعد.

التأمين الاجتماعي Social Insurance

التأمين الاجتماعي هو أحد الوسائل الفنية لتحقيق الضمان الاجتماعي، وذلك من خلال تغطيته مجموعة من الأخطار التي يتعرض لها الانسان طوال فترة حياته، أو تتعرض لها أسرته بعد وفاته، وهو يعتمد في تمويله على تحصيل إشتراكات مقدماً لتؤدى منها المزايا عند تحقق الخطر للمؤمن علية.

وقد حدثت نقطة تحول في الثمانينات من القرن التاسع عشر حين إستحدثت ألمانيا^(۱) أول نظام للتأمينات الاجتماعية تديره الدولة، وهو نظام التأمين ضد المرض في عام ١٨٨٣، وتأمين العاملين ضد الإصابات في عام ١٨٨٤، والتأمين ضد العجز المرضي والشيخوخة في عام ١٨٨٩، وكانت التغطية إلزامية لجميع من يحصلون على أجور في القطاع الصناعي، وكان الغرض الأساسي منها منح إمتياز لعمال المصانع للقضاء على الإضطرابات الاجتماعية التي كان من شأنها الإضرار باستقرار النظام السياسي السائد.

وقد تزايد عدد الدول على مستوى العالم التي تطبق نظم التأمين الاجتماعي حتى أصبح عدد الدول التي أخذت بفرع أو أكثر من فروع التأمين الاجتماعي على الوجه الموضح في الجدول التالى:

^{(&#}x27;) الجمعية الدولية للضمان الإجتماعي: المعاشات التقاعدية، جنيف، ص٦

http://socialprotection.itcilo.org/pdf-and-pics/a504151-pension-schemes-and-social-security-financing-for-arab-states/mod1 Pension AR

جدول رقم (٢) عدد الدول حسب نوع برنامج التأمينات الاجتماعية خلال الفترة من ١٩٤٠ - ٢٠١٣

Y+18/Y+1Y	Y++7/Y++\$	1999	19.49	1979	1904	1980	فروع التأمين/السنوات
1 / /	1 / 1	1 7 7	1 2 0	١٣٤	۸٠	٥٧	فرع واحد على الأقل
1 7 0	1 ٧ •	١٦٧	100	١٢٣	٥٨	٣٣	الشيخوخة والعجز والوفاة
107	١٣٤	117	٨٤	۷٥	٥٩	7 £	المرض والأمومة
1 7 .	177	١٦٤	١٣٦	١٣٤	٧٧	٥٧	إصابات العمل
٨٦	۸١	79	٤.	٣٨	77	۲۱	البطالة
١٠٣	1.1	٨٨	٦٣	٦٧	٣٨	٧	الإعانات العائلية

المصدر: برامج التأمينات الاجتماعية حول العالم، إدارة التأمينات الاجتماعية الإمريكية، الجمعية الدولية للضمان الإجتماعي – سنوات مختلفة.

يتضح من الجدول السابق مدى التزايد الكبير لعدد الدول التى تطبق نظم التأمين الاجتماعي والإهتمام بالتوسع فى تغطية فروعة، فعلى سبيل المثال في عام ١٩٤٠ كان عدد الدول التى تطبق نظام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة حوالى ٣٣ دولة، مقارنة بعام ١٩٩٩ حيث بلغ نحو ١٦٧ دولة وقد ارتفع هذا العدد حتى بلغ نحو ١٧٥ دولة عام ٢٠١٣.

ورغم التطور المستمر والانتشار السريع لنظم التأمين الاجتماعي في كافة بلاد العالم، إلا أنه لا يزال هناك إختلاف بين علماء التأمين على وضع تعريف دقيق للتأمين الاجتماعي^(۱) فهناك رأى قائل بأن كل التأمينات هي تأمينات اجتماعية، على اعتبار أن التأمين يقوم أساسا على مبدأ التكافل الاجتماعي، لأن الخسائر التي يتعرض لها البعض يساهم فيها الكل ممن يتعرضون لنفس الأخطار، إلا أن هذا الرأى يغفل حقيقة هامة وهي أن التأمين الاجتماعي يقوم على أساس التضامن الاجتماعي المزدوج، فكما أن هناك تضامن اجتماعي يقوم على توزيع الخسائر التي

⁽١) عادل عبد الحميد عز "التأمينات الإجتماعية المبادئ النظرية والتطبيقات العملية"، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٦٩، ص٢

تحدث فعلا للبعض على الكثيرين ممن يتعرضون لنفس الخطر فإن هناك تضامناً اجتماعياً من لون آخر، ويتمثل هذا التضامن في تحصيل الإشتراكات ودفع التعويضات أو المزايا على أساس تضامني، بمعنى أن الإشتراك قد يختلف على أساس دخل الشخص بينما المزايا موحدة، أو قد يكون هناك حد أدنى وحد أقصى للمعاش، أى أن التضامن الاجتماعي في التأمين الاجتماعي أوسع بكثير من التأمين الخاص، ويعتبر مبدأ التضامن الاجتماعي المزدوج الأساس في التقرقة بين التأمين الخاص، بالإضافة إلى أن فكرة التأمينات الاجتماعية الحديثة تهتم بالمجتمع كله كوحدة واحدة، لا بالطبقة العاملة وحدها، هذا بالإضافة إلى أن التأمينات الاجتماعية تعتبر المظلة الواقية للطبقة العاملة، وذلك في حالة العجز والوفاة والشيخوخة والبطالة والمرض، ولذلك فهي تضمن مستوى مقبول من العيش لكل مؤمن عليه أو لمن يتركهم من أفراد أسرته، وبالتالي تعمل على إيجاد الإستقرار النفسي للعامل وأسرته مما يؤدى في النهاية إلى زيادة الإنتاج، كذلك فإنها تعمل على حماية أصحاب الأعمال من التعرض لأزمات عادية، نتيجة لمطالبة العاملين بتعويضات عند تحقق أحد الأخطار قد يعجز أصحاب الأعمال عن تلبيتها، كذلك فإن التأمينات الاجتماعية تخفف من الأعباء المالية الملقاه على عاتق الدولة، والخاصة بتوفير المعونة المن هم في حاجة إليها من أفراد الدولة.

كما أن التأمينات الاجتماعية تسهم بدور كبير في تمويل خطة التنمية الاقتصادية وذلك عن طريق استثمار أموال التأمينات الاجتماعية في المشروعات المختلفة وفي نفس الوقت فإنها تسهم في إستيعاب عدد كبير من القوى العاملة عن طريق خلق فرص عمل للحد من نسبة البطالة.

ومن هنا كانت صعوبة وضع تعريف محدد ودقيق للتأمين الاجتماعي، بالرغم من وضوح الدوافع الاجتماعية وراء هذا النظام، فالعنصران المميزيان لهذا النظام هما: الخطر الاجتماعي والوسائل المادية لمواجهته وهذان العنصران يختلفان من بلد لبلد ومن وقت لآخر في نفس البلد مما نجد معه صعوبة للإتفاق على تعريف محدد للتأمينات الاجتماعية، فقد يستخدم بالمعنى الواسع ليدل على فكرة الضمان الاجتماعي، وأحيانا أخرى يستخدم بمعنى فني دقيق يتعلق بالنظام القانوني الذي يكرس فكرة تحقيق الأمان لفئة العاملين بأجر ضد ما قد يتعرضون له من بعض المخاطر أثناء الخدمة وعند التقاعد.

لذلك يحاول البعض^(۱) تحديد مفهوم لهذا النظام عن طريق الهدف الذى تسعى التأمينات الاجتماعية للوصول إليه ونجد البعض الآخر يحاول إيجاد مفهوم للنظام باستخدام الوسائل المتبعة لمواجهة المخاطر الاجتماعية، وهناك فريق ثالث يجمع بين الإعتماد على الهدف من التأمينات الاجتماعية وعلى الوسائل التي تستخدمها وهو الأقرب للصحة لإيجاد تعريف محدد للتأمينات الاجتماعية.

لذا يمكن تعريف التأمينات الاجتماعية بالنظر إلى إعتبارات السابقة:

تعريف التأمينات الاجتماعية وفقاً للهدف الذي تسعى لتحقيقه:

«تأمين ذو صبغة اجبارية يتقرر حماية للعاملين حال حياتهم من مخاطر إصابات العمل والمرض والبطالة، وحماية لمستقبل ذويهم من مخاطر وفاة عائلهم». ووفقاً لهذا التعريف فإن حقيقة التأمين الاجتماعي لا تعدو أن تكون نظاماً شبه تعاونى للتخفيف من حدة المخاطر الاجتماعية في ظروف معينة، غير أنه يبتعد كثيراً عن أن يكون نظاماً للمساعدات الاجتماعية أو للضمان الإجتماعي، وسوف تأتي معايير التقرقة بينهما.

تعريف التأمينات الاجتماعية وفقاً للوسائل المتبعة لمواجهة المخاطر الاجتماعية:

«مجموعة الوسائل والسياسات المالية الوقائية والعلاجية المقررة نظامياً لحماية العاملين من المخاطر الاجتماعية، وتأمين مستقبلهم ومستقبل ذويهم الإقتصادي».

وواضح أن هذا التعريف يربط بين التأمينات الاجتماعية والوسائل العلاجية والوقائية لحماية الأفراد من المخاطر، مما يجعله تعريفاً واسعاً لدرجة إمكانية إدخال إقامة المستشفيات وحماية البيئة من التلوث وغيرها من السياسات العلاجية والوقائية، في إطار شمولي ضمن نظام التأمينات الاجتماعية، وهو اتجاه غير واقعي وغير منطقي.

^{(&#}x27;) أمنية خيرى إبراهيم: "الإستدامة المالية لنظام التأمينات الإجتماعية في مصر، رسالة ماجستير،غير منشورة، كلية النجارة ، جامعة عين شمس، ٢٠٠٨، ص ٩.

تعربف التأمينات الاجتماعية وفقاً للهدف والوسائل(١):

«نظام خاص بحماية العاملين حال تعرضهم لأحد المخاطر الاجتماعية التي يوليها اهتماماً خاصاً باستخدام مجموعة من الحلول والأساليب الفنية الخاصة بهذا النظام".

تعريف منظمة العمل الدولية التأمينات الاجتماعية على أنها(١):

"الحماية التي يوفرها المجتمع لأفراده من خلال مجموعة من الإجراءات العامة، ضد الضغوط الاقتصادية والاجتماعية التي قد تنجم عن توقف الدخل أو تدنيه بصورة حادة من جراء المرض، الولادة، إصابات العمل، البطالة، العجز، الشيخوخة، الوفاة، أو توقف أو تدني توفير الدعم للعائلات التي تعول الأبناء.

كما يعرف أحد الباحثين (٣)

التأمين الاجتماعي بأنه " نظام اجتماعي وقانوني يعمل على تحقيق الأمن الإقتصادي للأفراد في حالة تعرضهم لأحد المخاطر المهنية أو الاجتماعية التي يعطيها المجتمع إهتماماً خاصاً وذلك عن طريق إستخدام مجموعة من الأساليب الفنية الخاصة بهذا النظام والتي تعمل على إعادة توزيع الدخل القومي بشكل أكثر عدالة ".

والحقيقة أن إختلاف المعايير والمفاهيم والتعريفات التى قيلت فى شأن التأمينات الاجتماعية، يعد من وجهة نظرنا ظاهرة صحية لإلقاء المزيد من الضوء على نظام اجتماعى حديث النشأة نسبياً ويحظى بدرجة عالية من الأهمية بين سائر النظم الاجتماعية الأخرى.

⁽١) محمد بن صالح صالح،" التأمينات الإجتماعية بين المفهوم والمخاطر والتطور والأثار" مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول،٢٠٠٢،ص١-٢

^{(&#}x27;) الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي، مرجع سابق ،(

⁽٣) محهد الصياد، ليلى محهد الوزيرى: "التمويل ومجال التطبيق في قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥"، معهد التأمينات، المؤسسة الثقافية العمالية، الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، ٢٠٠٤، ٣٠٠٠

غير أن نظام التأمينات الاجتماعية، وإن كان أحد النظم الاجتماعية السائدة والمطبقة في غالبية دول العالم، إلا أنه نظام ذو طبيعة خاصة، وسمات مميزة عن غيره، حيث يتسم بأنه نظام يضيق ويتسع متأثراً بخصوصيات كل دولة، وطبيعة سياستها الاجتماعية، وحدود مقدرتها المالية، بإعتباره نظام أعباء وتكاليف.

لذلك استكمالاً لكل المحاولات التي سعت لتعريف التأمينات الاجتماعية، وكمحاولة من الباحث لوضع تعريف محدد للتأمين الاجتماعي فإن الباحث يعرفه بأنه:

نظام تأمين إجبارى تكافلى قومى يهدف إلى تحقيق الحماية الاجتماعية والاقتصادية للمؤمن عليهم بشكل أكثر عدالة فى حالة تعرضهم لأحد الأخطار التى يحددها النظام، وذلك بإستخدام مجموعة من الأساليب الفنية الخاصة، التى تعمل على تحقيق التوازن المالى بين الإيرادات والنفقات للنظام.

ومن خلال هذا التعريف تتضح سمات وخصائص التأمين الاجتماعي فيما يلي:

- 1. أن التأمين الاجتماعي هو أحد فروع علم التأمين، وبالتالى فإنه يستمد الأسس العلمية التى يقوم عليها علم التأمين، ومنها تجميعه للمخاطر وإعادة توزيعها، وأن يكون الخطر محتمل الحدوث، وأن التأمين ليس إدخاراً، وأن جميع المؤمن عليهم يستفيدون من التأمين من تحقق ومن لم يتحقق بالنسبة له الخطر.
- ٢. التأمين الاجتماعي نظام إجبارى، حيث إن الخضوع له والإستفاده منه لا تتوقف على رغبة الأفراد
 في الإنضمام للنظام ولكن بقوة القانون.
- ٣. التأمين (١) الاجتماعي تكافلي يقوم على مفهوم التكافل الاجتماعي، فالإشتراكات الخاصة بالتأمين تصب كلها في صندوق واحد، ويساهم فيها المؤمن عليه وفقاً لقدرته المالية، بنسبة من دخله ويعاد توزيعها على من يتحقق بالنسبة لهم الخطر المؤمن منه، كما أن المزايا التي يحصل عليها لا

^{(&#}x27;) الفونس شحاتة " دراسات في اقتصاديات التأمينات الإجتماعية" جمعية إدارة الأعمال العربية، دار نافع للطباعة والنشر، القاهرة (') الفونس شحاتة " دراسات في اقتصاديات التأمينات الإجتماعية" جمعية إدارة الأعمال العربية، دار نافع للطباعة والنشر، القاهرة

ترتبط بمساهمته، ولكن بقدر حاجته، وعلى ذلك، فان التأمين الاجتماعي من خلال مفهوم التكافل الاجتماعي يعمل في إتجاه العدالة في توزيع الدخل القومي.

- ٤. التأمين^(۱) الاجتماعي نظام قومى غالبا ما تديره الدولة عندما تواجه مشكلة اجتماعية تستازم إجراءً حكومياً لحلها ويكون التأمين هو الأسلوب المناسب لذلك، والمشكلة الاجتماعية عبارة عن حالة أو مجموعة من الظروف التي يتبين للمجتمع أنها غير مرغوب فيها ولا يمكن بوجه عام حلها عن طريق الأفراد (كمشاكل الفقر، والبطالة، والعجز، وإعالة المسنين، وإصابات العمل، وانخفاض الدخل لبعض القطاعات) فإذا كان الخطر احتماليا ويمكن التنبؤ به كان التأمين هو الحل الملائم له ويكون على الدولة إما إدارة أو تمويل نظام التأمين حيث لا يكون لدى التأمين التجارى القدرة المالئة على ذلك.
- ٥. التأمين^(۲) الاجتماعي نظام ممول، يعتمد في تمويله على مساهمة كل من المؤمن عليهم وأصحاب الأعمال والدولة، إذ أن التكاليف الكلية لا يتحملها المؤمن عليهم وحدهم، ولكن قد تتحمل الدولة أو صاحب العمل أو كلاهما جزء منها، ثم بعد ذلك يوزع الجزء الباقي على المؤمن عليهم، آخذين في الاعتبار التضامن الاجتماعي بين ذوى الدخول المرتفعة والمنخفضة، لذلك يحسب إشتراك التأمين عادة كنسبة مئوية من أجر كل مؤمن عليه.
- 7. التأمين الاجتماعي يختلف عن المساعدات الاجتماعية (٢) حيث أن المساعدات الاجتماعية تلجأ إليها الدول لسد الفراغ الناشئ عن عدم شمول التأمين الاجتماعي لكل فئات المواطنين وعلى الأخص الطبقات الفقيرة، وذلك من خلال منح إعانات أو مبالغ تقررها الدولة للذين يتعرضون لأحداث معينة تؤدى إلى انقطاع دخولهم أو انخفاضها عن الحد الأدنى اللازم للمعيشة، وهو يعتمد على ما تخصصه الدولة من مبالغ في ميزانياتها وفقاً لإمكانياتها. ويهدف نظام المساعدات الاجتماعية إلى تقديم الإعانات للمحتاجين من أفراد المجتمع، بعد بحث حالة كل منهم للتأكد من مطابقتها للحالات المنصوص عليها في النظام، بعكس التأمين الاجتماعي الذي تقوم فيه الدولة بتحصيل إشتراكات من الفئات المستفيدة، وتقرير حقوق قانونية لهم بغض النظر عن حالتهم بتحصيل إشتراكات من الفئات المستفيدة، وتقرير حقوق قانونية لهم بغض النظر عن حالتهم

^{(&#}x27;) سامى نجيب: "التأمين عماد الإقتصاد القومى والعالمى واقتصاديات الأسرة والمشروع، دار التأمينات، الطبعة الثانية، ١٩٩٦، ص٨٢

⁽٢) محمد حسين فايق،مرجع سابق، ص١٦

^{(&#}x27;) محجد حسین فایق، مرجع سابق، ص ۱۷

الاجتماعية ومقدار دخولهم، وكلما اتسع نطاق تطبيق نظم التأمين الاجتماعي، كلما ضاق نطاق تطبيق نظم المساعدات الاجتماعية.

٧. التأمين الاجتماعي نظام لا يهدف إلى تحقيق أرباح، عكس التأمين التجارى الذى يهدف إلى تحقيق ربح للشركة التى تزاوله، إذ يجب أن تتعادل الأقساط المحصلة وعائد إستثمارها مع التعويضات المدفوعة مضافاً إليها المصروفات الإدارية ونسبة هامش الربح، كما يتحمل المؤمن عليهم وحدهم التكاليف الكلية للتأمين، وتتحدد الأقساط على أساس يتناسب مع درجة الخطر التى يتعرض لها كل منهم وإحتمال تحقق الخطر، وبذلك يختلف قسط التأمين من شخص إلى آخر حتى مع ثبات مدة ومبلغ التأمين.

Function of Social Insurance وظائف التأمين الاجتماعي 7/١

يقوم نظام التأمين الاجتماعي بثلاث وظائف رئيسية تتمثل في^(١):

١/٣/١. تعويض الدخل: Incom Compenation

تقوم فكرة تعويض الدخل على أساس اقتطاع جزء من دخل المؤمن عليهم كاشتراكات من الأجر في خلال فترة حياتهم العملية وادخاره، لتؤدى لهم في صورة معاشات عند تحقق أحد أخطار الشيخوخة أو العجز أوالوفاة، أى أنه يحول جزء من دخله من مرحلة معينه في مراحل حياته إلى مرحلة أخرى.

ووفقاً لهذا المفهوم، الذى يرجع إلى فكرة الادخار، فإن مستوى المعاش يتحدد وفقا لمستوى الاشتراكات السابق أدائها.

^() سامي نجيب : " تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة للعاملين في النظام المصرى "، بدون ناشر ، ١٩٧٨ ، ص ٢٠.

۲/۳/۲ تعویض الخطر ۲/۳/۲

تقوم^(۱) فكرة تعويض الخطر على أساس اقتطاع جزء من دخل المؤمن عليهم كاشتراكات من الأجر في خلال فترة حياتهم العملية، وذلك لتمويل النفقات الناتجة عن تحقق أحد الأخطار مثل أخطار العجز والوفاة والمرض، وبالتالى فإنه يتم تحويل الدخول من مجموعة من المؤمن عليهم إلى مجموعة أخرى تحقق لها الخطر، أي تجميع الأخطار وإعادة توزيعها.

ووفقا لهذا المفهوم، الذى يرجع إلى فكرة التأمين الخاص، فإنه يتحدد مستوى المعاش فى ضوء الخسارة المادية الناتجة عن تحقق الخطر المؤمن منه ولا يرتبط بمستوى الإشتراكات التى تم أداؤها من المؤمن عليه قبل تحقق الخطر.

Incom Redistribution (۲) عادة توزيع الدخل ۳/۳/۱

تعتبر عملية إعادة التوزيع للدخل القومى احد أهداف نظم التأمينات الاجتماعية ويأتى ذلك من تحويل^(۱) الدخول بين مختلف المؤمن عليهم المعرضين للأخطار التى يتم التعامل معها.

ويرجع هذا المفهوم إلى الأفكار الخاصة بالتزام المجتمع بمعاونة أعضائه، ووفقاً له يتم وضع حدود دنيا وحدود قصوى للمعاشات وتساهم الدولة باعتبارها الممثلة للمجتمع، في تمويل بعض نفقات المزايا التأمينية.

١/٤. التأمين الاجتماعي بين الكفاية والتأمين:

الهدف^(۱) الرئيسى لأى نظام معاشات عام هو أن يوفر للمؤمن عليهم عند تحقق أحد الأخطار المؤمن منها مستوى معيشة لائقاً خلال فترة تحقق الخطر، لذلك فقد ظهرت وجهتى نظر

^{(&#}x27;) محمد بدير على السرجاني "اثر التأمينات الإجتماعية في إعادة توزيع الدخل القومي" رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ١٩٨٠، ص٢١ (') لمزيد من التفاصيل انظر:

الفونس شحاتة "دراسات في اقتصاديات التأمينات الإجتماعية" جمعية ادارة الأعمال العربية، دار نافع للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٧٢، ص ص ١٩٣١١١
 القاهرة، ١٩٧٢، ص ص ١٩٣١١١
 (٦) سامي نجيب " تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة للعاملين في النظام المصري"، مرجع سابق ، ص ٢١.

لهذا الهدف، وجهة النظر الأولى تتبنى فكرة أنه يجب على نظام المعاشات أن يضمن فقط مستوى معيشة أساسى، والمبرر الرئيسى لوجود نظام المعاشات فى هذه الحالة هو الحاجة إلى تخفيض أعداد الفقراء (الذى يقاس على أساس نسبى) وينصب التركيز على "كفاية " مزايا المعاشات التى يمكن تحديدها بالنسبة لمتوسط الأجور على مستوى الاقتصاد القومى، ووجهة النظر الأخرى التى ترى أنه يجب على نظام المعاشات أن يضمن مستوى معيشة معقولا أثناء فترة تحقق الخطر بالمقارنة بمستوى الدخل قبل تحقق الخطر ، وبالتالى فإن نظام التأمين الاجتماعي يلعب دوراً تأمينياً في إطار أسواق مالية غير كاملة وأفراد يتسمون بقصر النظر (من حيث قرارات الإدخار). وينصب التركيز في هذه الحالة على معدل الإحلال أي قيمة المعاش بالنسبة لأجور المؤمن عليهم قبل التقاعد.

وتختلف الدول فيما بينها من حيث تحقيق هذه الأهداف، فهناك بعض الدول مثل أستراليا وكندا والدانمرك والمملكة المتحدة تركز على الكفاية، حيث تضمن معاشاً أساسيا بين ٣٠%: ٥٥% من متوسط الأجور، أما أنظمة المعاشات في فنلندا وإيطاليا ولكسمبرغ فتركز على الوظيفة التأمينية، حيث تضمن معدل إحلال مرتفع يتراوح بين ٣٠%: ٥٧% من الأجر الأخير. وفيما بين ذلك، توازن دول مثل فرنسا وألمانيا والولايات المتحدة بين هدفي الكفاية والتأمين، وتضمن هذه الدول معاشا أساسيا ومعدل إحلال يتراوح بين ٢٥%: ٥٠% من أخر راتب. وبشكل عام، تهبط معدلات الإحلال مع هبوط مستوى الدخل نظرا لوجود حدود قصوى (سقوف) على الأجر المغطى، ولذلك تركز وظيفتا الكفاية والتأمين على المؤمن عليهم ذوي الدخل المنخفض.

ولا توجد قواعد رسمية لتحديد المستوى الملائم للمعاش الأساسى أو متوسط معدل الإحلال، ويجب أخذ كل الخيارات في الاعتبار، سواء العوامل الثقافية كالهياكل الأسرية أو استعداد الأفراد

⁽¹⁾ David A. Rabino, Pension In The Middel East and North Africa: Time For Change, World Bank, Wshington, 2005, p 95

للادخار للشيخوخة، أو العوامل الاقتصادية كمستوى المعيشة العام للسكان، وتقديرات الحد الأدنى للاحتياجات الاستهلاكية (على سبيل المثال، حد الفقر) ووجود برامج رسمية وغير رسمية أخرى لتقديم المساعدات الاجتماعية، وبطبيعة الحال، التكاليف. إذ يجب أن يكون بالإمكان تحمل تكاليف المعاشات الأساسية ومعدلات الإحلال المستهدفة.

٥/١. العوامل الفنية في نظام التأمين الاجتماعي

تتمثل النواحى الفنية فى مجموعة من العوامل التى تشترك فى تحديد طبيعة نظام التأمين الاجتماعي، وتحدد مدى نجاحه فى تحقيق أهدافه ومدى إمكانية استمراره عبر الزمن أو فشله وافلاسه، وأهم هذه النواحى (١):

- (۱) المتغيرات الديموغرافية، وتشمل عدد السكان وتوزيعهم حسب الجنس والسن، وحجم العمالة، وحجم الأسرة، ومعدلات المواليد والوفيات، ومعدلات الخصوبة، ونسبة المتزوجين، والعلاقة بين سن الزواج والزوجة والاولاد، وشكل الهرم السكاني، وتوقعات هذه المتغيرات في المستقبل، وتستخدم هذه المتغيرات في الدراسات الخاصة بتحديد حجم العمالة الجديدة والمتوقع اشتراكها في نظام التأمين الاجتماعي وتقسيمها من حيث الفئات المختلفة التي تنتمي إليها.
- (۲) المتغيرات الاقتصادية والمالية، وتشمل بصفة خاصة معدلات الأجور في المجتمع وتوقعات تغيرها في المستقبل، ومعدلات التضخم الحالية والمتوقعة، وآثارها على القيمة الحقيقية للنقود وقوتها الشرائية في المستقبل وما قد يعنيه ذلك بالنسبة للأجور والمعاشات وما تتطلبه من زيادات للحفاظ على مستوى المعيشة، كما تشمل المتغيرات الاقتصادية أشكال التوظيف والاستثمار المتاحة والملائمة لطبيعة أموال التأمينات ومعدلات العائد على الاستثمار التي يمكن تحقيقها على هذه الأموال في الأجل القصير والأجل الطويل، باعتبار أن الدخل من استثمار هذه الأموال يلعب دوراً بارزاً في نظم التأمين الاجتماعي الممولة تمويلاً كاملاً مثل

⁽۱) محمود عبد الحميد : الحساب الاكتوارى لأموال التأمينات الإجتماعية "،مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول، مركز صالح عبد الله كامل، جامعة الأزهر، القاهرة ، ۲۰۰۲م ، ص۲

النظام المصرى، ويفترض معظم الخبراء أن يسهم الدخل من الاستثمار في تمويل (۱) الجزء الأكبر من الإلتزامات (قد يصل إلى ثلاثة أرباع هذه الالتزامات) بينما تسهم الاشتراكات بالجزء الأقل، يتسق ذلك مع حقيقة أن التزامات نظام التأمينات الاجتماعية هي التزامات طويلة الأجل، تمتد منذ التحاق العامل بالعمل إلى أن يتقاعد، ثم يتم صرف المعاش لأسرته من بعده، أي أننا بصدد ستين عاماً تقريباً يستمر خلالها التزام النظام تجاه العامل المؤمن عليه وأسرته، كما أن العوامل الاقتصادية تؤثر على حجم الأسرة ومعدلات الخصوبة وبالتالي على حجم العمالة التي يتوقع أن يتم التحاقها بالعمل والتأمين عليها في المستقبل، كذلك فإن المتغيرات الاقتصادية تلعب دوراً مهما في تحديد الحد الأدنى للأجور وكذا الحد الأقصى للأجور التأمينية وهو ما يؤثر بلا شك على الحد الأدنى والأقصى للمعاش.

- (٣) ويرتبط متغير ثالث بعلم الإحصاء الاكتواري بفروعه المختلفة التي تساعد في احتساب معدلات التناقص ومعدلات التزايد في أعداد المؤمن عليهم نتيجة للعجز والوفاة والاستقالة والتقاعد المبكر والتعيينات الجديدة، وهي جميعاً معدلات يتعين تحديدها بدقة، لأن تحديدها يتوقف عليه حجم الالتزامات التي سوف يتكبدها النظام في المستقبل.
- (٤) يتمثل العامل الرابع في العلوم الاكتوارية التي تستخدم جميع المعلومات والبيانات والإحصاءات التي سبق ذكرها لتحديد العلاقة بين الالتزامات والموارد المتاحة للنظام التأميني وعلى الأخص الإشتراكات المدفوعة من العامل وصاحب العمل سواء عند التأمين أو عند إجراء أية تعديلات على المزايا التي يمكن أن يحصل عليها العامل أو المستفيد، وفي هذا الإطار فإن الحسابات الاكتوارية تساعد في التعرف على سلامة المراكز المالية لهيئات التأمين الاجتماعي وتحديد قيمة الاحتياطي اللازم لتمويل الالتزامات في تاريخ معين مستقبلاً، وبالتالي مدى وجود فائض يمكن استخدامه في زيادة المزايا أو وجود عجز يتطلب إجراءات لمواجهته.

^{(&#}x27;) محمود عبد الحميد، المرجع السابق، ص٣.

٦/١. الأهداف الاجتماعية والاقتصادية لنظم التأمين الاجتماعي

تعتبر نظم التأمين الاجتماعي من أهم أدوات تحقيق العدالة الاجتماعية وكفالة الحماية الاجتماعية بمفهومها الحديث، فمن أهم أهداف نظم التأمين الاجتماعي ضمان مستوى معيشة لكل مؤمن عليه في حالة فقده القدرة على الكسب بصفة مؤقتة أو دائمة، وتوفير الرعاية الطبية والخدمات التأهيلية للعامل المصاب، وتأمين الدخل المناسب لأفراد أسرة المؤمن عليه في حالة الوفاة بما يعينهم على تكاليف المعيشة بعد فقد العائل، هذا فضلا عما تحققه تلك النظم من أهداف اجتماعية واقتصادية عامة تتمثل في:

١/٦/١. الأهداف الاجتماعية لنظم التأمين الاجتماعي:

- 1. حماية العامل وأفراد أسرته من الخوف على المستقبل والقلق على مصيره وجعله يعيش آمناً مطمئناً على نفسه وعلى من يعولهم في يومه وغده، بما تضمنه لهم من معيشة كريمة بعيدة عن ذل الحاجة وآلام الحرمان.
- ٢. المساعدة على استقرار علاقات العمل، إذ يقوم نظام التأمين الاجتماعي كوسيط بين العامل وصاحب العمل، من خلال تحصيل الإشتراكات من أصحاب الأعمال، ثم دفعها للعامل في صورة مزايا عند توافر شروط استحقاقها، وهي بذلك تساعد على قيام أفضل الروابط الاجتماعية بين طرفي الانتاج، إذ تحول دون نشوب المنازعات بينهما.
- ٣. تحقيق التكافل الاجتماعي وإعادة توزيع الدخول، حيث تصب الإشتراكات عادة في صندوق، ويتكون منها رصيد مشترك يكفى لمواجهة نفقات نظام التأمين الاجتماعي بوجه عام.
- العمل على توفير دخل تعويضى للمتعطلين عن العمل، ومعاشات للمتقاعدين والعاجزين والنساء والأطفال الذين فقدوا عائلهم.

٥. توفير وسائل العلاج للمرضى والمصابين من المؤمن عليهم، وتقديم المعونات المالية لهم، وهي بذلك تساعد على رفع المستوى الصحى، وتقلل من انتشار الأمراض والأوبئة في المجتمع.

٢/٦/١. الأهداف الاقتصادية لنظم التأمين الاجتماعي

- 1. القيام بدور هام فى تطوير وتنمية الاقتصاد، وذلك عن طريق استثمار احتياطى التأمين الاجتماعي فى إقامة مشروعات تنموية، على نحو يتيح المزيد من فرص العمل لأعداد كبيرة من العمال.
- المحافظة على القوى العاملة الفنية، إذ تعيد تيسيرات العلاج والتأهيل والأجهزة التعويضية للمصابين، والعاجزين مرة أخرى إلى سوق العمل والإنتاج.
- ٣. العمل على رفع الإنتاجية لما تبثه من روح الاستقرار والاطمئنان في نفس العامل بتحريره من عوامل الخوف والقلق على مستقبل أسرته مما يحفزه على الانصراف بكل طاقته إلى الإنتاج والإبداع في عمله.
 - ٤. المحافظة على مستوى المعيشة لفاقدى القدرة على الكسب.
- التخفيف من الأعباء والإلتزامات المالية الملقاء على عاتق الدولة والمجتمع في سبيل توفير
 المعونة لمن هم في حاجة إليها من العاملين عند التقاعد.

وبهذا المفهوم تحقق نظم التأمين الاجتماعي أهدافاً اقتصادية واجتماعية في أية دولة من خلال ما تسهم به المزايا التي تكفلها تلك النظم من معاشات وتعويضات في المحافظة على القوى العاملة وتجديد إنتاجها، وعن طريق إستثمار أموال احتياطيات التأمين الاجتماعي في تمويل مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الفصل الثاني

التأصيل العلمي

لتمويل نظم التأمين الإجتماعي

١/٢. مقدمة

يقصد بالتمويل في مجال التأمين الاجتماعي: تدبير الموارد المالية اللازمة لمواجهة المزايا التأمينية التي يكفلها النظام للمؤمن عليهم، سواء كانت مزايا نقدية كالمعاشات والتعويضات والمساعدات، أو مزايا عينية كالعلاج وتقديم الأدوية اللازمة أو التأهيل الطبي والمهني، بالاضافة إلى المصروفات الإدارية التي يتطلبها تنفيذ نظام التأمين.

ويمثل التمويل أهمية كبيرة في نظام التأمين الاجتماعي، وتتبع هذه الأهمية من كونه الأساس الذي يحدد قدرة النظام على الوفاء بإلتزاماته المالية سواء الحالية أو المستقبلية تجاه المؤمن عليهم عند تحقق أحد الأخطار المؤمن منها، وقدرته على الاستدامة المالية، لذلك فإن نظام التأمين الاجتماعي في غالبية الدول يقوم على التمويل الذاتي من خلال الاشتراكات التي يتحمل عبئها كل من المؤمن عليهم وصاحب العمل وأحيانا الدولة، كما تختلف طرق التمويل تبعاً لطبيعة الأخطار المؤمن عليها، فبالنسبة للتأمينات قصيرة الأجل كما هو الحال في حالة المرض تقدر التكاليف بحيث نقابل المزايا في كل سنة، أما التأمينات طويلة الأجل كالمعاشات فان تمويلها يتطلب الكثير من الدقة والحذر في حساب الاشتراكات بما يكفل تكوين الاحتياطيات التي تضمن دفع المزايا التأمينية في المستقبل.

ويتم تمويل التأمين الاجتماعي إما عن طريق الاشتراكات التي تؤديها الأطراف المعنية: العمال، وأصحاب الأعمال، والدولة، أو عن طريق الضرائب، أوالخزانة العامة.

ولهذا فإنه سيتم تناول تمويل نظام التأمين الإجتماعي في هذا الفصل من خلال عدة جوانب على النحو التالي:

- ٢/٢. طرق تمويل نظام التأمين الاجتماعي.
- ٣/٢. مصادر تمويل نظام التأمين الاجتماعي.
- ٤/٢. أساليب تمويل نظام التأمين الاجتماعي.
- ٥/٢. أساليب تقدير مزايا نظام التأمين الاجتماعي

٢/٢. طرق تمويل نظم التأمين الاجتماعي

تمول^(۱) نظم التأمين الاجتماعي من خلال ثلاث طرق رئيسية وهى: نظم تمول عن طريق الاشتراكات وهى الأكثر شيوعاً فى العالم، ونظم تمول عن طريق الضرائب، ونظم غير ممولة أى تعتمد على ما تخصصه الدولة فى ميزانياتها لهذا الغرض، وتستخدم نظم التأمين الإجتماعي طرقًا أخرى ثانوية للتمويل، وذلك لدعم مركزها المالي عن طريق إستثمار أموال احتياطيات النظام وإضافة عائد الاستثمار إلى مواردها المالية.

يوضح الجدول التالي هذه الحقيقة طبقًا لنتائج المسح الميداني الذي أجرته منظمة العمل الدولية خلال الفترة من ١٩٨٤ - ١٩٨٦، والتي نشرته عام ١٩٩٢.

جدول رقم (٣) الأهمية النسبية لطرق تمويل التأمينات الاجتماعية

الضرائب الخاصة		الميزانية العامة		الاشتراكات		32c	الدول
%	الدول	%	الدول	%	الدول	الدول	
٣٦.٧	٧	1	19	1	19	19	الدول الصناعية
11.1	١	1	٩	1	٩	٩	الدول المخططة مركزياً
11.4	1+	٤٩.٤	٤٢	1	٨٥	٨٥	الدول النامية
10.9	۱۸	71.9	٧٠	1	117	١١٣	المجموع

المصدر: نها عبد اللطيف عبد الحميد شاهين، مرجع سبق ذكره، ص٣٦

يتضح من الجدول السابق أن تمويل نظم التأمين الاجتماعي عن طريق الاشتراكات تمثل من عدد الدول التى لديها نظام أو أكثر لنظم التأمين الاجتماعي مهما اختلفت أيدلوجيتها الاقتصادية لذلك يعتبر اسلوب تمويل نظم التأمين الاجتماعي عن طريق الاشتراكات المصدر الرئيسى لتمويل نظم التأمين الاجتماعي وهى الأكثر شيوعاً وتليها الميزانية العامة للدولة، وهو ما سنتناوله بالتفصيل فيما يلى.

 $^{(^{&#}x27;})$ مح $_{k}$ د حسن فايق،مرجع سابق ص $^{'}$ ع

١/٢/٢. النظم الممولة عن طريق الاشتراكات

يقوم نظام التمويل عن طريق الاشتراكات على أساس أن المؤمن عليهم يقومون بدفع مبالغ معينة كنسبة من دخولهم تسمى اشتراكات، وغالبا ما يساهم أصحاب الأعمال بنسبة من دخول المؤمن عليهم أيضا كاشتراكات، كما تركز هذه الاتجاهات على ضرورة مساهمة الدولة فى التمويل مساهمة مباشرة بالالتزام بأداء جزء من الاشتراكات بالإضافة إلى التزامها بضمان العجز فى التزامات النظام الذى قد يظهره فحص مركزه المالي.

ويتعين في الأنظمة الممولة بالاشتراكات أن يكون هناك تكافؤ بين مزايا نظام التأمين والاشتراكات المدفوعة، بمعنى أن يكون هناك توزان بين الاشتراكات المحصلة والمزايا الممنوحة حتى نضمن استقرار النظام وإستمراره في الأجل الطويل وحتى لا يتحقق عجز في أمواله، على أن هذا التكافؤ لا يخل بقاعدة التكافل الاجتماعي التي تستند إليها نظم التأمين الاجتماعي، فالتكافؤ (۱) المقصود بين الاشتراكات والمزايا إنما يكون بالنسبة لمجموع المؤمن عليهم وليس بالنسبة لكل فرد منهم، فالاشتراكات تصب كلها في صندوق Fund يتكون منها رصيد مشترك يكفي لمواجهة المزايا المستحقة للمؤمن عليهم بوجه عام، فبعض الأشخاص يزيد ما يؤديه النظام لهم من مزايا عما يحصل عليه منهم من اشتراكات والبعض الآخر تزيد الاشتراكات عما يؤديه النظام لهم من مزايا، وعن طريق هذه الإختلافات يستطيع النظام أن يكفل تغطية جميع الإلتزامات.

١/١/٢/٢. معايير تحديد الاشتراكات

توجد عدة معاییر ینبغی مراعاتها عند تحدید الاشتراك وهی $^{(7)}$:

١. استقرار معدل الاشتراك

بالرغم من أن إستقرار نسبة الاشتراك يعتمد بوجه عام على نضج النظام التأمينى والخصائص الديموغرافية للسكان ومعدل النمو الاقتصادى وكفاءة الأسواق المالية، إلا أن استقرار معدل الاشتراك يعمل على:

^{(&#}x27;): ليلي محد الوزيري، مرجع سابق ، ص ١٠

⁽²⁾ pierre plamondon and Latulippe,Optimal Funding Of Pension schemse,issa,2004,p2

- ١. زيادة ثقة المؤمن عليهم في نظام التأمين.
- المساعد على الانضباط المالي وذلك عن طريق التقدير المبكر للنتائج المالية للنظام في الأجل الطوبل.
 - ٣. تعزيز العلاقة بين المزايا والاشتراكات (بفرض تساوى المزايا).
 - ٤. توزيع تكاليف التمويل بشكل عادل عبر الأجيال المتعاقبة.

٢. تخفيض معدل الاشتراك

انخفاض (۱) الاشتراك له آثار إيجابية، بالذات في الدول التي تعانى فيها أسواق رأس المال من النمو المنخفض وأيضا القدرة على امتصاص المدخرات بشكل أكثر فعالية.

٢/١/٢/ أساليب تحديد الاشتراكات

يتم تحديد قيمة الاشتراكات عن طريق ثلاثة أساليب كالتالى:

١. تحديد الاشتراكات كنسبة من الأجر

يحدد قيمة الاشتراك كنسبة مئوية من الأجر الإجمالي، ويعتبر هذا الأسلوب هو الأكثر شيوعاً بين دول العالم، كما يمكن تقسيم الأجر الخاضع للاشتراك إلى فئات، وتخضع كل فئة لنسبة معينة تزداد بزيادة فئة الأجر، وقد يوضع حد أقصى لأجر الاشتراك مع وضع حد أقصى للمزايا وذلك لإيجاد التوازان بين الاشتراكات المحصلة والمزايا الممنوحة.

٢. تحديد الاشتراكات بقيمة موحدة

تحدد قيمة الاشتراك بمبلغ موحد بغض النظر عن قيمة الأجر، وقد تختلف قيمة الاشتراك لتبعاً للجنس أو السن، بمعنى أن قيمة اشتراك الرجال تختلف عن قيمة اشتراك النساء فى النظام ويصلح هذا الأسلوب فى الدول التى تمنح نظم التأمين فيها مزايا موحدة، ولكن يعاب على هذا الأسلوب أنه لا يحقق العدالة، حيث إن عبء الاشتراك يكون كبيراً على ذوى الدخول المنخفضة بالمقارنة بذوى الدخول الأعلى، لذلك فان هذا الأسلوب لا يناسب الدول التى تتباين فيها الأجور بشكل كبير، وقد يكون مناسباً للدول التى لا تتفاوت فيها الأجور إلى حد ما.

⁽¹⁾ pierre plamondon and Latulippe, op,cit,p 3

٣. تحديد الاشتراكات تبعا لدرجة الخطر(١)

طبقا لهذا الأسلوب يتم تحديد قيمة الاشتراك كنسبة من أجر المؤمن عليهم مع الأخذ في الاعتبار درجة الخطر، وبالتالي فإن نسبة الاشتراك تختلف بينهم باختلاف درجة الخطر المعرض له المؤمن عليه، لذلك يتم تصنيف الأخطار تبعاً لدرجة الخطر وتحدد نسبة اشتراك لكل درجة من درجات الخطر على حدة.

٢/٢/٢. النظم الممولة عن طريق الضرائب(٢)

يقوم التمويل في هذه النظم على أساس فرض ضرائب لتوفير الموارد الكافية لمواجهة أعباء النظام خلال كل سنة، والضرائب قد تكون مباشرة تفرض على دخول الأشخاص الطبيعيين والإعتباريين بسعر نسبى وتعرف بالضريبة على الدخول، أو ضرائب غير مباشرة وتفرض على السلع والخدمات، أو المدفوعات الحكومية، أو أجهزة الحكم المحلى أو العطاءات التي يقدمها أصحاب الأعمال والمقاولون للحصول على تراخيص أو امتيازات من الحكومة أو كرسوم إضافية على الأراضي والعقارات المملوكة للأفراد أو غير ذلك.

وسميت بالضرائب الخاصة لأن حصيلتها تخصص لتمويل التأمين الاجتماعي، ولا تختلط مع الإيرادات العامة لميزانية الدولة، ولكن تدخل في حساب خاص بالتأمين الاجتماعي.

وتمويل نظم التأمين الاجتماعي عن طريق الضرائب هو الأقل شيوعاً على مستوى العالم حيث إنها لا تصلح لتمويل نظم التأمين الاجتماعي، ذلك لأن حصيلتها السنوية لا تكون ثابته وقد تقل عن الالتزامات المتوقعة لأسباب تتعلق بالظروف الاقتصادية، كما أن هياكل الضرائب في الدول النامية غير كفء.

^{(&#}x27;) محمد حسن فايق، مرجع سابق، ص٢٧

⁽۲) لیلی محمد الوزیری، مرجع سابق، ص۱۶-۱۰

٣/٢/٢. النظم الممولة عن طربق الميزانية العامة

يعتمد التمويل في هذه النظم على ما تعتمده الدولة في ميزانياتها من مبالغ تخصص لمواجهة المزايا التي يقررها نظام التأمين الاجتماعي، وبالتالي لا تكون هناك احتياطيات خاصة بتلك النظم وتكون الخزانة العامة هي الممول الوحيد.

وحيث إن التأمينات الاجتماعية حق من الحقوق الأساسية التي يتعين أن تشمل كل المواطنين، ومن ثم تكون من وظائف الدولة الأساسية التي يتعين تمويلها من ميزانيتها شأنها في ذلك شأن الحقوق الأخرى، بيد أن التطبيق العملي – على الأخص في الدول النامية – أسفر عن إخفاق نظم التأمين الاجتماعي في مواجهة التزاماتها وعجز النظام في مجال تنفيذ برامجه التوسعية لتطوير أهدافه.

ونجد أن غالبية نظم التأمين الاجتماعي تقوم على أساس التمويل عن طريق الاشتراكات التي تحصل من المؤمن عليهم وأصحاب الأعمال مع اشتراك الدولة في التمويل عن طريق الإعانات أو المساهمة في تمويل نوع معين من الأخطار أو ضمان سداد العجز في التزامات تلك النظم الذي قد يظهره فحص مركزها المالي، واتباع أحد الأساليب السابقة إنما يرتبط أساساً بالأحوال الاقتصادية للدولة وظروفها الاجتماعية وأيدلوجياتها الاقتصادية.

٣/٢. مصادر التمويل Source of Funds

توجد ثلاثة مصادر أساسية لتمويل نظم التأمين الاجتماعي^(۱) عن طريق الاشتراكات تتمثل هذه المصادر الثلاثة في المؤمن عليهم وأصحاب الأعمال والدولة وتختلف مساهمة كل مصدر من تلك المصادر وفقاً لاعتبارات معينة، منها الأوضاع الاقتصادية التي لها دور أساسي في توزيع نفقات التأمين بين مصادر التمويل المختلفة، وكذلك نوع الخطر، فهناك شبه إجماع على تحمل صاحب العمل كل تكلفة تأمين إصابات العمل.

^{(&#}x27;) محمد حسن فایق، مرجع سابق ، ص(')

ومع ذلك فقد ثار جدل طويل ومتشعب حول عدالة وحتمية ومدى مساهمة كل من تلك المصادر في تمويل كل من أنواع التأمين الاجتماعي^(۱).

١/٣/٢. اشتراك المؤمن عليهم في التمويل:

يشترك المؤمن عليهم في تمويل التأمين الاجتماعي وتختلف نسبة الاشتراك من دولة إلى أخرى تبعاً للظروف الاجتماعية والاقتصادية للدولة، كما يدخل في تحديد نسبة الاشتراك عدة عوامل منها: مستوى الأجور، ومقدار المزايا التي يمنحها النظام، وبالرغم من أن المؤمن عليه هو الطرف الذي ينتفع بصفة مباشرة بمزايا التأمين، إلا أن مدى اشتراكه في التمويل كان محل جدل على المستوى الدولي، ومع ذلك فان معظم دول العالم يساهم المؤمن عليه في تمويل نظم التأمين الاجتماعي.

والجدول التالي يوضح عدد الدول التي يساهم فيها المؤمن عليهم في تمويل نظام التأمين الاجتماعي على مستوى دول العالم (٢).

جدول رقم (٤)

الدول التى يساهم فيها المؤمن عليهم
في اشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة على مستوى العالم

, B								
فروع التأمين	تأمين الشيخوخة	320	الدول					
الأخرى	والعجز والوفاة	الدول	الدون					
£ £	£ 7	£Y	أفريقيا					
£ £	£ 7	٤٩ 🗌	أسيا والباسفيك					
£ £	£ 7	۵۵ ا	أوربا					
* 7	*7	41	أمريكا الشمالية والجنوبية					
١٦٨	178	١٧٧	الإجمإلى					

المصدر: الجدول من إعداد الباحث: بالاعتماد على إصدارات الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي، الضمان الاجتماعي حوال العالم، مرجع سابق.

Available: https://www.issa.int/ar/ssptw

^{(&#}x27;) سامي نجيب، "مصادر تمويل نظام التأمين الإجتماعي"،مؤتمر التأمينات الإجتماعية بين الواقع والمامول، جامعة الأزهر،مركز صالح كامل للاقتصاد الاسلامي،٢٠٠٢، ص٩

⁽١) الجمعية الدولية للضمان الإجتماعي، الضمان الإجتماعي حول العالم، جنيف، طبعات سنوات مختلفة.

يتضح لنا من الجدول السابق أن ١٦٤ دولة من جملة ١٧٧ دولة بما يعادل ٩٢ وتضح لنا من عدد الدول على مستوى العالم يساهم المؤمن عليهم في تكلفة تمويل نظم التأمين الاجتماعي، مما يعكس أهمية اشتراك المؤمن عليهم في التمويل لما له من مزايا نوجزها فيما يلي:

- ١. أحقية المؤمن عليهم في الحصول على المزايا المحددة.
- ٢. حفظ الإستقرار المالي للنظام وثبات مستوى ومعدلات المزايا.
- ٣. أحقية المؤمن عليهم في الاشتراك في إدارة نظام التأمين الاجتماعي.
- يعمل على تنمية الوعى والشعور بالمسئولية تجاه هيئة التأمين، مما
 يساهم في تقليل حالات الغش واستغلال التأمين.

٢/٣/٢. اشتراك أصحاب الأعمال في التمويل

يمثل اشتراك صاحب العمل الجزء الأساسى فى تمويل نظام التأمين الاجتماعي، وترجع أهمية اشتراك أصحاب الأعمال فى تمويل نظم التأمين الاجتماعي إلى أن التأمين الاجتماعي يؤدى لرفع المستوى الصحى للعاملين مما ينعكس بدوره على زيادة الانتاج ، كما أن مشاركة أصحاب الأعمال فى تكلفة التمويل تساعد فى وجود علاقات قوية مع أصحاب العمل مما ينعكس على استقرار العمل، كما أن الأخطار الاجتماعية إنما هى نتيجة مباشرة أو غير مباشرة لأخطار المهنة.

ويرى بعض الباحثين (۱) إعفاء صاحب العمل من تمويل نظام التامين الاجتماعي، لما له من آثار سلبية، إذ أنه يؤدي على مدار السنوات لزيادة المستوى العام للأسعار ومن ثم التضخم، وماله من آثار مدمرة على اقتصاديات الدولة، بل وعلى النظام التأميني نفسه، وبالتالي فإعفاؤه سيؤدي إلى خفض الأسعار (نسبياً) وما يترتب عليه من إرتفاع القيمة الحقيقية للدخول وتحسن مستوى المعيشة، فضلاً عن أثر ذلك في تشجيع المستثمرين على زيادة الاستثمار، لانخفاض التكاليف ومن ثم النمو وانحسار البطالة.

^{(&#}x27;) أحمد محمد عادل عبد العزيز،التأمين الإجتماعي في مصر وآثاره الإقتصادية، رسالة دكتوراه، غير منشورة،كلية التجارة، جامعة الأزهر، ٢٠١٢، ص ١٤١.

[•] أيضا: منى ابر اهيم محمود ابر اهيم، در اســـة تحليليـة الإقتصاديات نظم التأمينات الإجتماعية والمعاشات (در اسـة مقارنـة)، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التجارة وادارة الأعمال، جامعة حلوان، ٢٠٠٧.

ولكن^(۱) النظر إلى مساهمة صاحب العمل بأنها ليست تكلفة على الربح وأن ترحيلها أمر حتمى تحكمه مدى مرونة الطلب على السلعة أو مرونة الطلب في سوق العمل، وإن كانت وجهات النظر هذه تعتبر صحية في المجتمعات الرأسمالية فهي تختلف في المجتمعات الأخرى.

والجدول التالي يوضح عدد الدول التي يساهم فيها المؤمن عليه في تمويل نظام التأمين الاجتماعي على مستوى دول العالم.

جدول رقم(٥) التى يساهم فيها أصحاب الأعمال فى اشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة على مستوى العالم

فروع التأمين الأخرى	تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة	عدد الدول	الدول
£ £	٤٣	٤٧	أفريقيا
٤٦	٤٥	٤٩	أسيا والبسفيك
£ 0	٤٣	£ 0	أوريا
٣٦	٣٥	٣٦	أمريكا الشمالية والجنوبية
1 7 1	177	1 / /	الإجمالي

المصدر: الجدول من اعداد الباحث: بالاعتماد على اصدارات الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي، الضمان الاجتماعي حوال العالم، مرجع سابق.

يتضح لنا من الجدول السابق أن ١٦٦ دولة من جملة ١٧٧ دولة بما يعادل ٩٣% تقريبا من عدد الدول على مستوى العالم، يساهم أصحاب الأعمال في تكلفة تمويل نظم التأمين الاجتماعي، مما يعكس أهمية اشتراك أصحاب الأعمال في تحمل جزء من تكلفة التمويل.

٣/٣/٢. اشتراك الدولة في التمويل:

تساهم معظم دول العالم في تمويل نظم التأمين الاجتماعي، وتختلف أهمية هذه المساهمة من دولة لأخرى تبعاً لظروفها الاقتصادية، فقد تتحمل الدولة كل تكلفة التمويل كما في جنوب

^{(&#}x27;) محجد حسن فايق، مرجع سابق، ص٤٣

إفريقيا وبوتسوانا وليسوتو والدانمارك وبنجلاديش وجورجيا ونيوزيلندا، ولكن الشائع مساهمة الدولة بجزء من التمويل كنسبة من إجمإلى الأجور أو ضمان تمويل عجز موازنة النظام. كما تختلف قيمة المساهمة تبعاً لمستوى المعيشة في البلاد وكيفية توزيع الدخل والثروة القومية، فكلما تقاربت الدخول وارتفعت مستويات المعيشة كلما قلت أهمية اشتراك الدولة في التمويل.

وما يبرر مساهمة الدولة في تمويل نظام التأمين الاجتماعي أن التأمين الاجتماعي حق من حقوق المواطنين ينبغي على الدولة توفيره لمواطنيها، كما أن التأمين^(۱) الاجتماعي يعد أداة فعالة في يد الدولة من أجل تحقيق التنمية على كل من الصعيدين الاجتماعي والاقتصادي ووسيلة من وسائل إعادة توزيع الدخل.

كما^(۲) تعمل مزايا التأمين على التخفيف من أعباء الدولة فى صرف الإعانات والمساعدات العامة، كما تساهم خدمات التأمين الصحي فى الرعاية الصحية للمواطنين التى كانت تكفلها الدولة عن طريق العلاج العام، ومن ثم وجب على الدولة المساهمة بما يقابل أداء هذه الخدمات على الأقل، كما أن الآثار الإقصادية للتأمينات الاجتماعية من حيث زيادة الإنتاج والاحتفاظ بمستويات المعيشة وخلق فرص جديدة للعمل إنما تعمل كلها على زيادة الربح، وبالتالي زيادة الضرائب، الأمر الذى يتطلب مساهمة الدولة بجزء من هذه الزيادة للمشاركة فى أعباء نظم التأمين الاجتماعي.

٤/٣/٢. المبادئ الدولية في مجال توزيع النفقات بين مصادر التمويل

هناك^(٦) العديد من الإتفاقيات والتوصيات الدولية التي تقرر أهمية تحقيق العدالة في توزيع نفقات مزاياه بين مصادر التمويل المختلفة وبحيث لا تتعدى اشتراكات المؤمن عليهم القيمة الحالية للمزايا بأى حال من الأحوال، بل إن هناك من المبادئ الخاصة بتمويل التأمين الاجتماعي ما يهتم صراحة بتحمل أعباء ذوى الأجور المنخفضة والأعمار المتقدمة وغيرهم لمصادر تمويل أخرى غير المؤمن عليهم ونبين ذلك فيما يلى:

^{(&#}x27;) السيد محمود السيد غانم، نشأة وتطور التأمينات الإجتماعية في مصر، مؤتمر التأمينات الإجتماعية في مصر بين الواقع والأمول،مركز صالح كامل، جامعة الأزهر،٢٠٠٢،ص ٦

⁽٢) الفونس شحاته رزق"در اسات في اقتصاديات التأمينات الإجتماعية"جمعية إدارة الأعمال العربية، ١٩٧٢، ص٥٢ م

^{(&}lt;sup>T</sup>) سامى نجيب، الاطار المؤسسى لنظام التأمين الإجتماعي، مؤتمر التأمينات الإجتماعية بين الواقع والمأمول ، مركز صالح كامل، جامعة الأزهر، ٢٠٠٢، ص٦

- 1. من المبادئ الدولية لتمويل التأمين الاجتماعي: عدم تحمل المؤمن عليهم أعباء تزيد عن القيمة الحالية للمزايا باستثناء مزايا تأمين إصابات العمل التي يتحملها صاحب العمل بالكامل، وقد اهتمت بذلك العديد من الاتفاقات والتوصيات الصادرة عن مؤتمرات العمل الدولية والتي تشكل المبادئ الدولية في مجال تحديد مصادر نظم التأمين الاجتماعي وتوزيع نفقات مزاياها.
- ٢. هناك مصادر لتمويل مزايا الأجور المنخفضة والأعمار المتقدمة عدا اشتراكات المؤمن عليهم، فقد جاء بمقترحات تطبيق توصية ضمان الدخل (التوصية ٦٧) أن على أصحاب العمل المساهمة بما لا يقل عن نصف النفقات الكلية للمزايا المستحقة للعاملين، باستثناء نفقات تأمين إصابات العمل، خاصة بالنسبة لذوى الأجور المنخفضة.

وقد اهتمت كل من اتفاقيات وتوصيات التأمين الصحى الاجتماعي وتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة بتحمل أصحاب الأعمال اشتراكات المؤمن عليهم الذين لا تجاوز دخولهم الحد الأدنى للمعيشة.

وفى مجال تحديد أوجه المساهمة العامة للدولة فى تمويل نفقات التأمين الاجتماعي نصت الاتفاقات والتوصيات على تحمل الدولة للأعباء المالية التى يفترض تغطيتها من الاشتراكات ومن بينها العجز فى الاشتراكات نتيجة لامتداد التأمين للمتقدمين فى الأعمار والأعباء المترتبة على توفير حد أدنى من المزايا فى حالات العجز والوفاة والمرض والأمومة.

٤/٢. أساليب تمويل نظام التأمين الاجتماعي

تهدف^(۱) نظم التأمين الاجتماعي دائماً إلى توفير مستوى من الدخل المؤكد للمؤمن عليهم عند تحقق أحد الأخطار المؤمن منها، كما يهدف تمويل نظم التأمين الاجتماعي إلى تجميع تكلفة تمويل المزايا التى يمنحها النظام بأسلوب علمي، لذلك تحرص أنظمة التأمين الاجتماعي على تحقيق التوازن المالي بين الإيرادات والنفقات باتباع الطرق المالية السليمة لتمويل التزامات النظام الحالية والمستقبلية، وحيث إن التطابق الزمنى بين الإيرادات والنفقات لا يكون متماثلاً، فإن الأمر يتطلب في نظم التأمين الاجتماعي أن تكون لها دائماً احتياطيات مناسبة لمواجهة أية زيادة غير

⁽¹⁾ Pierre Plamondon and Denis Latulippe,op.ct,p2

متوقعة في النفقات عن الإيرادات نتيجة حدوث تقلبات عكسية في معدل تكرار وشدة الأخطار التي يتم التعامل معها ويسمى بإحتياطي الطوارئ Contingency Reserve، وتختلف^(۱) هياكل نظم المعاشات فيما بينها من خلال جانبين رئيسيين وهما الطريقة التي يتم بها تحديد المزايا وطريقة تمويل تلك المزايا.

ويقصد بأساليب التمويل الطرق المختلفة التي يتم بها تقدير معدل الاشتراكات وتنقسم هذه الأساليب إلى ما يلي (٢):

Fully Funded التمويل الكامل 1/٤/٢. التمويل الكامل Pay As You Go (PAYG). الموازنة السنوية (PAYG) Partial Funding

Fully Funded or Accmulation Of Funds أسلوب التمويل الكامل 1/٤/٢. أسلوب التمويل الكامل

وسيتم تناول كل جانب من الجوانب السابقة بالتفصيلي كا يلي:

تقوم (٣) هذه الطريقة في تحديد الاشتراكات على أسس اكتوارية بالنسبة لكل سن عند الدخول للنظام، بحيث تكون الاشتراكات كافية لمقابلة المزايا التي يحددها النظام، على أساس أن فائض الاشتراكات عند الأعمار الصغيرة سوف يتراكم ويستمر ليقابل الالتزامات عند الأعمار الكبيرة، ويراعي في جملة المبالغ المتراكمة مع فوائد إستثمارها، وهو ما يطلق عليها الإحتياطي الإكتواري Actuarial Reserve. لذلك (٤) يطلق علي هذا النظام في بعض الأحيان إسم النظام التراكمي Accumulative System وبالتالي يجب (٥) في أي لحظة من الزمن أن

^{(&}lt;sup>1</sup>) John B. Williamson, Assessing The Notional Defined Contribution Model, Center for Retirement Research, October 2004,p.1

⁽٢) صفوت حميدة استثمار أموال صناديق المعاشات في مصربين الواقع الدولي والتحديدات المتوقعة، مؤتمر التأمينات الإجتماعية في مصر بين الواقع والمأمول، مركز صالح كامل ، جامعة الأزهر، ٢٠٠٢، ص١

^{(&}quot;) صفوت حميدة،المرجع السابق، ص١

⁽٢) هدي مجدي السيد ، التأمينات الإجتماعية ومستوي المعيشة في مصر ١٩٩١/٩٠ -١٩٩٦/٩٥ ، مجلة مصر المعاصرة ، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع ، العدد ٤٥٠-٤٥٩ ، ١٩٩٨، ص ٦٧ .

^(°) محدد حسن فایق،مرجع سابق، ص۳٥

تكون الاحتياطيات الاكتوارية مساوية للفرق بين القيمة الحالية للمزايا المتوقعة للأعضاء الحاليين المؤمن عليهم والمستحقين عنهم، وبين القيمة الحالية للاشتراكات.

وبالطبع فإنه عند تقدير الاشتراكات هنا لا ينظر لكل مؤمن عليه علي حدة إنما ينظر لمجموع المؤمن عليهم جميعاً بحيث تكون في الواقع أمام معدل متوسط للاشتراكات يحقق التوازن بين مجموع النفقات والإيرادات وهو ما يحقق نوعاً من التضامن بين المؤمن عليهم.

ويعتبر (۱) من وظيفة الاحتياطيات في أسلوب التمويل الكامل الحصول على عائد الاستثمار الذي يعتبر عنصراً هاماً من موارد التمويل ويدخل في تكوين الاحتياطيات النهائية اللازمة لمواجهة الالتزامات، وتواجه هذه الاحتياطيات ليس فقط الزيادات الطارئة ولكن زيادات محسوبة ومتوقعة في قيمة الالتزامات.

ولذلك تلجأ إليه الأنظمة الراغبة في تكوين أموال ليس فقط لاستخدامها في تمويل المزايا ولكن أيضاً لاستخدامها في تنفيذ الاستثمارات القومية وتمويل خطة النمو الاقتصادي ولعل هذا هو السبب في الأخذ بهذا النظام كأساس لحساب الاشتراكات وتمويل المزايا بالنظام المصري في بداياته الأولى.

فإذا استعرضنا مزايا وعيوب نظام التمويل الكامل فإننا يمكن أن نوجزها فيما يلى:

١/١/٤/٢ مزايا أسلوب التمويل الكامل

- 1. تكوين الاحتياطات وتراكم الأموال المتاحة ليس فقط للاستثمارات قصيرة ومتوسطة الأجل بل وبالدرجة الأولى للاستثمارات طويلة الأجل والذي يمكن أن نطلق عليها الاستثمارات الرأسمالية.
- ٢. زيادة أهمية الجانب الاستثماري وعائده في تمويل المزايا ليس فقط في الأجل القصير ولكن وهذا هو الأهم على المدى الطويل.
- ٣. الأثر الإيجابي الذي تحدثه هذه الاستثمارات في خدمة الاقتصاد الجزئي والكلي سواء من حيث المشروعات الاقتصادية ذات العائد المباشر أو المشروعات الخدمية ذات العائد غير المباشر، هذا بالطبع إلى جانب الأثر الإيجابي على معدلات البطالة والتضخم.

^{(&#}x27;) صفوت حميدة،مرجع سابق،ص ١

٤. تلافي أثر التغير في الهيكل السكاني خاصة إذا حدث تراجع في معدلات المواليد نتيجة سياسات تنظيم النسل أو ارتفاع توقع الحياة مما يؤدي إلى إنخفاض عدد الداخلين الجدد (وبالتالي الاشتراكات)، وزيادة النفقات من خلال زيادة أعداد المنتفعين وزيادة سنوات الإنتفاع.

٢/١/٤/٢ عيوب أسلوب التمويل الكامل

- 1. ارتفاع معدلات الاشتراك في النظام سواء ما يتحمله العامل أو صاحب العمل، وكلاهما له آثاره السلبية على كل من الفرد والمنشأة والاقتصاد القومي، ويرجع هذا الارتفاع إلى قيمة تحمل كل جيل نفقاته بدءاً من لحظة الاشتراك أخذاً في الاعتبار حتمية تزايد هذه النفقات في المستقبل بفعل العديد من العوامل على رأسها التضخم وليس آخرها دخول منتفعين جدد دون تمويل يقابلها.
- ٢. الانخفاض المستمر في قيمة العملة مما يؤدى إلى انخفاض القيمة الحقيقية
 للاحتياطيات وارتفاع مستوى الأجور وعدم ملائمة المعاشات.
- ٣. العجز الدائم و المتوالي في الاحتياطيات: يترتب على العيب الأول ما يليه، فمع تزايد النفقات بشكل يكاد يكون سنوياً للأسباب الواردة فيما سبق يكون طبيعياً أن تعاني صناديق المعاشات عجزاً مزمناً ومتزايداً بمرور عمر النظام مما يؤدي إلى تحمل الأجيال الجديدة عبء تمويل نفقات الأجيال القديمة الأمر الذي قد يترتب عليه في النهاية التحول تدريجياً إلى أسلوب التمويل الجزئي ثم إلى أسلوب الموازنة السنوية Pay As You Go وهو أمر حتمي لم ينج منه نظام.
- ع. صعوبة تمويل المزايا الإضافية: وهي نتيجة منطقية نظراً لإرتفاع الاشتراكات الذي يترتب عليه إستبعاد التمويل عن طريق زيادة الاشتراكات، في نفس الوقت الذي تتآكل فيه الاحتياطيات من جانب آخر لمقابلة زيادة النفقات مما يفرض اللجوء إلى الحل السريع والمباشر وهو تحمل الخزانة العامة لجزء من نفقات تمويل أعباء المزايا الإضافية كبديل لحل طويل الأجل، يتمثل في رسم استراتيجية الاستثمار التي تعالج كافة هذه المشاكل بعيدا عن السلطة التنفيذية المتمثلة في الحكومة.

٢/٤/٢. أسلوب الموازنة السنوية Pay – As – You – Go

في ظل^(۱) هذا الإسلوب، فإن المؤمن عليهم الحاليين يقومون بتمويل مزايا (المعاشات) المتقاعدين الحاليين، متوقعين بأن مزاياهم في المستقبل سيتم تمويلها من المؤمن عليهم في المستقبل، وبالتالي وطبقاً لهذه الأسلوب يتم تحديد الاشتراكات^(۲) سنوياً بالقدر الذي يكفي لتغطية المزايا خلال تلك السنة بالإضافة إلى المصروفات الإدارية عن نفس السنة، وتهدف طريقة^(۳) الموازنة السنوية إلى إيجاد التوازن بين الدخل من الاشتراكات والمزايا المنصرفة نتيجة لتحديد الاشتراكات سنويا بالقدر اللازم للوفاء بالمزايا المستحقة خلال كل سنة، وعليه فان الأمر لا يحتاج إلى تكوين احتياطيات لمواجهة الالتزامات الناشئة عن المزايا إذ يمكن الاكتفاء بتكوين إحتياطي للطوارئ لمواجهة التقلبات غير المتوقعة.

ونظراً لأن هذا النظام (٤) يعتمد على الاشتراكات السنوية المفروضة على العاملين، لذلك ينظر إليها من قبل مستخدميها على أنها نوع من الضرائب Taxes على خلاف الحقيقة القائلة بأنها مقابل مزايا سوف يتم الحصول عليها في المستقبل.

ويتوقف^(٥) نجاح طريقة الموازنة السنوية على (نسبة الإعالة) وهي النسبة بين عدد المؤمن عليهم الموجودين في الخدمة وبين عدد المستحقين للمعاشات، فمثلاً – إذا كانت نسبة المؤمن عليهم الذين يقومون بدفع الاشتراكات في سنة ما نتيجة لنقص معدل وفيات أصحاب المعاشات فإن الاشتراكات المحصلة قد لا تكفي للوفاء بالالتزامات المقررة، مما يؤدي إما إلى زيادة الاشراكات أو تخفيض المزايا (قيمة المعاشات) وهذا ليس بالأمر الهين من الناحية الاجتماعية.

⁽¹⁾ World Bank :Averting the Old Age Crisis, Policies to protect the old and promote growth, A World Bank Policy Research Report, Oxford University Press,New York,1994,p87

 $[\]binom{1}{2}$. محمد حسن فایق،مرجع سابق ، ص $\binom{1}{2}$

⁽³⁾ Hector Inductivo , Social Insurance : Theoretical Background, Asian Development Bank Institute, Seminar on Social Protection for the Poor in Asia and Latin America Manila, Philippines, 21-25 October 2000 , P.37.

⁽ عنوت حميده،مرجع سابق ، ص

^(°) مجد طه مجد عبيد "دراسة تحليلية مقارنة لمشاكل أموال التأمينات الإجتماعية" رسالة ماجستير،غير منشورة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ١٩٧٥، ص٢٧

فإذا استعرضنا مزايا وعيوب أسلوب الموازنة السنوية فإننا يمكن أن نوجزها فيما يلى:

١/٢/٤/٢. مزايا أسلوب الموازنة السنوية :

- 1. يوفر النظام التمويل الكافي لكل النفقات السنوية سواء الأساسية أو الإضافية أو ما يرتبط منها بالتغير في نفقات المعيشة، وهو ما يجعل النظر إليها نوعاً من التغطية الشاملة دون النظر إلى اعتبارات العجز الذي يمكن أن يلحق بنظام التمويل الكامل.
- ٢. تحقيق التكافل الاجتماعي بمفهومه الواسع ليس بين أبناء الجيل الواحد فقط ولكن أيضاً بين أبناء الأجيال المتعاقبة، حيث يتحمل كل جيل تكاليف الأجيال السابقة على أن يتم تحميل الجيل التالي تكلفة الجيل الحالي وهكذا.
- ٣. يتفادى هذا الإسلوب مشكلة العجز التي تعاني منها نظم التمويل الكامل وما يليها من مشاكل البحث عن مصادر التمويل لهذا العجز والذي يقع في الغالب على عاتق الخزانة العامة وهو ما يعني ببساطة تجنيب الدولة تحمل أعباء المعاشات والمزايا التأمينية الأخرى.
- ٤. يعتبر أسلوب الموازنة السنوية حلاً لمشكلة تمويل زيادة النفقات والمزايا المقابلة للتغير في نفقات المعيشة الناتجة عن التضخم كما أنه في نفس الوقت يتجنب تماماً مشاكل إستثمار الاحتياطيات لعدم وجود هذه الاحتياطيات من الأصل.
- نظراً لهذه المزايا فإنه غالباً ما يستخدم في تمويل النظم الأساسية Pillar I الموحدة معرفة المزايا والتي لا ترتبط بالدخل والتي تحقق الحد الأدني لمستوى المعيشة.
- ٦. سهولة (١) تحديد معدل الاشتراك السنوى، حيث يتم تقدير التزامات النظام خلال سنة فقط.

٢/٢/٤/٢ عيوب أسلوب الموازنة السنوية :

 ١. من أهم عيوب أسلوب تمويل الموازنة السنوية هو التأثر الشديد بالتغير في الهيكل السكاني خاصة نحو انخفاض معدلات المواليد أو زيادة توقع الحياة أو كلاهما وهو

⁽ $^{\prime}$) محمد طه محمد عبيد ، مرجع سبق ذكره ، $^{\prime}$

- ما يترتب عليه زيادة أعباء النظام نتيجة نقص الموارد من ناحية (لانخفاض عدد الداخلين الجدد) وزيادة النفقات نتيجة لزيادة توقع الحياة وبالتالي زيادة فترة الانتفاع.
- ٢. قد(١) يترتب على هذا النظام عدم إستقرار المستويات الجارية للمزايا خاصة إذا رأى القائمون على النظام تعديل المزايا بالشكل الذي يحقق استقرار معدلات الاشتراك وهو أمر لا يحمل معه أي تحقيق للرفاهية الاجتماعية بل قد يترتب عليه تراجع المستوى الاقتصادي والإجتماعي لأصحاب المعاشات.
- ٣. هناك اعتبارات هامة يتعين مراعاتها عند بدء تطبيق نظم المعاشات خاصة بالنسبة لكبار السن حيث يحصلون عادة عند دخول النظام على ما يسمى بحقوق مدة الخدمة السابقة التى تؤهلهم للحصول على معاشات مبكرة فى حالة الشيخوخة، ويتعذر تمويل مثل هذه الأعباء بأسلوب الموازنة السنوية.
- ٤. نظراً لأن النظم التي تعتمد على أسلوب الموازنة السنوية ليس لها هيكل تمويل ثابت No Underlying Fund فإنها تخضع لكثير من التغير في قواعدها المنظمة سواء من حيث الاشتراكات والمزايا وهو ما يخلق شعوراً بعدم الأمان والثقة، كما يخلق أيضاً حالة من عدم التأكد من مدى دقة وكفاية المزايا في المستقبل.
- نظراً لأن التمويل يتم من خلال تحميل المجتمع بالكامل، لذلك فإنه من الممكن أن يحدث إختلال وعدم إستقرار في سوق العمل مرجعه الإختلاف والتميز في الأعباء بين الوظائف المختلفة كما أنه لا يوجد مجال للمبادرات الفردية من الأفراد والهيئات في هذا الخصوص.
- 7. من^(۲) المتوقع زيادة أعباء الشيخوخة في المستقبل بمعدل كبير ولمدة طويلة من بدء تطبيق نظام التأمين الاجتماعي نظراً للتقدم الصحي والاكتشافات العلمية للطرق الحديثة لمحاربة الأمراض والسيطرة عليها، ويتعذر تمويل هذه الأعباء بأسلوب الموازنة السنوية.

^{(&#}x27;). محجد حسن فايق، مرجع سابق، ص٣٤

^{(ٔ).}لیلی محمد الوزیری، مرجع سابق، ص۱۸

٣/٤/٢. التمويل الجزئي Partial Funding

يعتبر أسلوب التمويل الجزئى وسيطاً من حيث تكوين الاحتياطيات الإكتوارية بين أسلوب الموازنة السنوية وأسلوب التمويل الكامل، وفي (۱) ظل هذا الأسلوب يتم تقدير نفقات النظام من المزايا خلال فترة محددة، ثم يتم توزيع هذ النفقات على الأجيال الحاضرة خلال هذه الفترة، من خلال ما يسمى (بالقسط المتوسط العام) The System of general average premium وبالمصرفات الإدارية وتحدد (۱) طريقة الاشتراكات بحيث تكون كافية لتغطية تكلفة المعاشات والمصرفات الإدارية خلال فترة معينة ۱۰ أو ۱۰ سنة ويطلق عليها فترة توازن مع تكوين احتياطي متدرج وعندما تكون الاشتراكات وعائد إستثمارها غير كافية لتغطية هذه الالتزامات يتم زيادتها إلى مستوى جديد يستمر لفترة توازن جديدة، بمعنى أن يبدأ التمويل بنسبة اشتراكات نقل عن النسبة اللازمة لتمويل المزايا ثم تزداد هذه النسبة مع الزمن.

وبذلك يتم تلافي الاشتراكات المرتفعة والعجز الذى يعاني منه نظام التمويل الكامل، كما تسمح الفترة المحدودة بتلافي الآثار السلبية للتغير الديمغرافي في الهيكل السكاني، كذلك إمكانية وجود احتياطيات مالية كافية لإستثمارات متوسطة وطويلة الأجل.

وتمتاز^(۳) طريقة التمويل الجزئى بالمرونة إذ إنها تكفل تمويل معقول لمقابلة الإرتفاع التدريجى للمزايا، وأيضاً التغير في القوة الشرائية للنقود وسعر الصرف الذي يتطلب تعديل المعاشات لمقابلة آثار التضخم، وبذلك يمكن تفادى صعوبة تعديل الاشتراكات كل سنة لمقابلة التكلفة المتزايدة للمزايا التي يتطلبها أسلوب الموازنة السنوية.

وإذا إستعرضنا مزايا وعيوب أسلوب التمويل الجزئي فإننا يمكن أن نوجزها فيما يلي (٤):

^{(&#}x27;) سامي نجيب، الارتفاع النسبي لإشتراكات التأمينات الإجتماعية في جمهورية مصر العربية، رسالة دكتوراه ،غير منشورة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ١٩٧٩ . ص ١١٥

⁽٢) محمود عبد الحميد حسن "تأثير إلغاء فرع المعاشات بالنسبة للأجانب من نظام التأمين الاجتماعي السعودي على الأنظمة الخاصة المرتبطة بالنظام العام"، مركز البحوث، كلية العلوم الإدارية ، جامعة الملك سعود، ، الرياض ١٩٨٩، ص٤. (٣) مجهد حسن فايق،مرجع سابق٣٠.

⁽٤) نها عبد اللطيف عبد الحميد شاهين، مرجع سابق، ص٤٣


١/٣/٤/٢. مزايا أسلوب التمويل الجزئي:

- 1. القدرة الكبيرة على التنبؤ بتكاليف النظام ومن ثم فإنه يمكن تدبير الأموال اللازمة لتغطيتها، وبالتالى القدرة على معالجة أي عجز قد يلحق بأموال النظام.
- ٢. إمكانية تدبير الموارد المالية اللازمة لتمويل المزايا الإضافية و المزايا الغير مقررة في النص الأصلي للقانون ولكنها تضاف بقوانين لاحقة مثل إضافة منتفعين جدد أو زيادة المعاشات مع إرتفاع الأسعار أو زيادة مدد إنتفاع بعض المستحقين، وذلك من خلال موارد ذاتية خاصة من الاشتراكات المقررة على كل من العامل وصاحب العمل.
- ٣. انخفاض معدلات الاشتراكات في النظام سواء ما يتحمله العامل أو صاحب العمل وكلاهما له آثاره الإيجابية على كل من الفرد والمنشأة والاقتصاد القومي ، حيث إن انخفاض الاشتراكات يؤدي إلي انخفاض تكلفة الأجور وزيادة الدخل المتاح للاستثمار ، وبالتالى زبادة العرض والطلب الكلى، وبالتالى إحداث الرواج الاقتصادي .
- إمكانية معالجة الآثار السلبية الناتجة عن تغير الهيكل السكاني خاصة إذا حدث تراجع في
 معدلات المواليد أو ارتفاع في توقع الحياة.

٢/٣/٤/٢. عيوب أسلوب التمويل الجزئي:

- 1. حرمان الاقتصاد القومي خاصة في الدول النامية من الأموال المطلوبة لتنفيذ خطط التنمية الاقتصادية وذلك حيث إن الاستثمارات في ظل هذا الأسلوب تكون متوسطة وقصيرة الأجل.
 - ٢. عدم ثبات نسبة الاشتراكات وذلك لانخفاض ربع الاستثمار في ظل هذا الأسلوب.
- عدم العدالة في توزيع أعباء المزايا وذلك نظرا لعدم تحمل كل جيل الأعباء المزايا
 الخاصة به، خاصة إذا ما حدث تغير في الهيكل السكاني.

ويرى الباحث أن جوهر الإختلاف في الأساليب الثلاثة السابقة يرجع إلى طريقة تحديد الاشتراك، حيث يظل معدل الاشتراكات ثابت بمرور الوقت في ظل نظام التمويل الكامل، ويتغير باستمرار سنوياً في ظل نظام التمويل بالموازنة السنوية، وعلى فترات متوسطة في ظل أسلوب التمويل المرحلي. كما يوضح ذلك الشكل التالي:



Source : Hector Inductivo , Social Insurance : Theoretical Background, Asian Development Bank Institute , Seminar on Social Protection for the Poor , in Asia and Latin America Manila, Philippines, 21 – 25 October 2000, P.42 .

٢/٤/٢. محددات اختيار أسلوب التمويل الملائم:

يتمثل المحدد الرئيسى فى اختيار أسلوب التمويل المناسب من أحد أساليب التمويل الثلاثة السابقة، هو طبيعة الأخطار المؤمن منها أى مخاطر قصيرة الأجل، أو مخاطر طويلة الأجل. وإجبارية نظام التأمين الاجتماعى

٢/٤/٤/ طبيعة الأخطار المؤمن منها:

يتوقف اختيار أسلوب التمويل المناسب لتكوين أموال نظام التأمين الاجتماعي إلى حد كبير على نوع الخطر المؤمن منه، وتنقسم الأخطار في التأمين الاجتماعي إلى:

- 1. أخطار تتكرر بمعدلات تكاد تكون منتظمة خلال كل سنة، كما في حالات إصابة العمل أو المرض، ويمكن تقدير المبالغ اللازمة لمواجهة المزايا في كل سنة مالية تقديراً دقيقاً يقرب كثيراً إلى النفقات الفعلية، لذلك يمكن تمويلها باستخدام أسلوب الموازنة السنوية.
- ٢. أخطار مؤكدة الحدوث ولكن يصعب تقدير وقت حدوثها أو أن تحديد هذا الوقت، إنما يرتبط ببلوغ سن معينة كما في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة، وبما أن هذه الأخطار طويلة الأجل وبالتالي فإن أسلوب التمويل الكامل هو الأنسب.

٣. أخطار ترتبط بالعديد من العوامل الاقتصادية غير مؤكدة الحدوث، ومن ثم يكون وقوعها غير منتظم ومن الصعب تقديره كما في تأمين البطالة، وبالتالي فإن هذا النوع من التأمين يمكن تمويله عن طريق أسلوب الموانة السنوية أو التمويل الكامل.

ومع ذلك فإنه من الناحية العملية من النادر أن نجد في الوقت الحاضر نظاماً تأمينياً يتبع الأسلوب التراكمي فقط أو أسلوب الموازنة السنوية فقط بل إن أغلب نظم التأمين الاجتماعي تجمع في كثير من الحالات بين الأسلوبين معا، حيث يطبق أحد الأساليب على بعض الفروع والأسلوب الآخر على الفروع الأخرى.

٢/٤/٤/٢. إجبارية نظام التأمين الاجتماعي

يرى^(۱) الدكتور سامى نجيب أن "الإنخفاض السريع والمستمر فى القوة الشرائية للنقود والإرتفاع المتلاحق فى نفقات المعيشة ومستوى الأجور من الظواهر العامة التى تسود مختلف دول العالم وتتسم في بعضها بكثير من الحدة، وطالما أن مستوى كل من الاشتراكات والمزايا يرتبط بمستوى الأجور، وهو ما يستلزمه النمو الاقتصادي، وأن مستوى النفقات لا يتأثر بأسلوب التمويل المتبع بعكس مستوى الاشتراكات، فإن مشكلة تمويل نفقات ملاءمة المعاشات مع مستوى الأجور، إنما تثار، حيث تتبع أساليب التمويل الكامل وتتراكم احتياطيات رياضية يتعين تزايدها بذات نسبة تزايد الموارد والنفقات حتى يتحقق التوزان المالى للنظام وهو أمر تبين صعوبة تحققه.

ومن هنا تبين أنه من المناسب لنظم التأمين الإجبارى اتباع أسلوب الموازنة السنوية وذلك بإعتباره الأسلوب الأمثل والأكثر مرونة لتمويل نفقات ملاءمة المعاشات مع التغيرات الاقتصادية، وذلك فضلا عن كونه الأسلوب المتفق مع طبيعة نظم التأمين الاجتماعي القومية".

ويرى الباحث أن اختيار أسلوب التمويل المناسب، من الموضوعات التى أثارت جدلاً واسعاً بين خبراء التأمين الاجتماعي والاقتصاديين، نظراً لما تنطوى عليه كل طريقة من طرق التمويل من آثار سلبية أو إيجابية على الاقتصاد القومى من ناحية، ومستوى المزايا التى

⁽۱) سامى نجيب،مدى تناسب إشتراكات التأمين الإجتماعى والمزايا الحقوق التأمينية، مؤتمر التأمينات الإجتماعية يبن الواقع والمأمول، مركز صالح كامل، جامعة الأزهر،ص ٧-١٣.

يمنحها النظام عند التقاعد من ناحية أخرى. لذلك ينبغى أن يتوافر فى الأسلوب المستخدم فى تمويل نظام المعاشات خصوصاً المحدد المزايا، عدة شروط ومعايير وهى يجب ألا يتجاوز معدل الاشتراك قدرات المؤمن عليهم، وأصحاب الأعمال، والاقتصاد بشكل عام على الوفاء به، كما يجب ألا تتجاوز أي احتياطيات محققة قدرة الدولة على استيعاب الاستثمارات بشكل فعال وبطريقة مربحة، وأخيرا أن تظل معدلات الاشتراكات مستقرة لفترات طويلة.

كما أن تمويل نفقات ملاءمة المعاشات مع التغيرات الاقتصادية، تجد صعوبة في كلا النظامين والتحدى الرئيسي هو تحقيق معدلات استثمار حقيقية، فبالرغم من أن نظام التأمين الاجتماعي المصري من الناحية النظرية يتبع اسلوب التمويل الكامل، الا أنه في الواقع العملي يتبع أسلوب الموازنة السنوية، وذلك لحصول الخزانة العامة على احتياطيات النظام في مقابل معدلات فائدة منخفضة مقابل تمويلها الزيادات السنوية – نفقات ملاءمة المعاشات مع التغيرات الاقتصادية – وتعانى الخزانة العامة من الاستمرار في تمويل هذه الزيادات، وهو ما سنتناوله بالتفصيل في الفصل القادم.

٥/٢ . أساليب تقدير مزايا نظام التأمين الاجتماعي

تحتل المزايا التأمينية أهمية خاصة في تقييم نظم التأمينات الاجتماعية لأنها تعد من أهم أسباب فشل أو نجاح النظام في أي دولة، وذلك لكونها تمثل الأداة التي يحقق بها النظام أهدافه. وتعرف (١) مزايا التأمين الإجتماعي Social insurance benefits بأنها التحويلات التي يتم توفيرها في ظل نظام محكم للتأمين الاجتماعي. ويمثل المعاش Pension والذي يعرف بأنه (٢) " مبلغ يدفع بشكل منتظم للعاملين المتقاعدين " أهم صور المزايا الاجتماعية التي يقوم من أجلها نظام التأمينات الاجتماعية.

http://www.imf.org/external/np/sta/ueps/2003/063003.pdf

⁽¹⁾ OECD, System of National Accounts, 1993, P. 43. www.oecd.org/std/na/2674296.pdf

⁽²) John Pitzer , The Definition of a Social Insurance Scheme and its Classification as Defined Benefit or Defined Contribution , June 30,2003 .p7

ويأخذ أسلوب تحديد المزايا (المعاشات) التي تمنح في ظل نظم التأمين الاجتماعي ثلاثة أشكال هي :

١/٥/٢. طربقة المزايا المحددة

٣/٥/٢. طريقة الاشتراكات المحددة الإفتراضية

Notional Defined Contributions-NDC

وسنتناولها بالتفصيل فيما يلي:

١/٥/٢. نظم المزايا المحددة Defined Benefits

وفيها يتم تقدير (١) المزايا التأمينية مقدماً باستخدام معادلة Formula تربط بين المعاش ومتوسط أجر الاشتراك خلال عدد معين أو كل سنوات الخدمة وطول مدة الاشتراك.

ويمتاز هذا النوع بأن المستفيد منه يستطيع معرفة المعاش الذي سيتقاضاه سلفاً عن طريق صيغة المعاش الموضوعة في ظل النظام الذي تطبقه الدولة، وهو ما يعني انعدام المخاطرة بحيث تلقى أعباء توفير المعاش ومخاطر استثمار أصول النظام على عاتق إدارة النظام، وفي مقابل هذه الميزة (انعدام المخاطرة) يتسم النظام بمحدودية المعاشات واتصافها بالجمود لاعتمادها على صيغة معينة.

وتأخد معادلة حساب المعاش الشكل التالي (٢):

المعاش = الدخل/الأجر المرجعي X نسبة التراكم (المعامل الاكتواري) X مدة الخدمة. أولاً:متوسط الأجر التاريخي (الأجر المرجعي)

يختلف تعريف الأجر/الدخل الذي يتم سداد الاشتراكات على أساسه (الأجر/الدخل الخاضع للاشتراك)، ففي بعض البلدان يتسع التعريف ليشمل جميع عناصر الدخل/الأجر بما في ذلك الأجر الإضافي والبدلات والعلاوات والمزايا العينية وغيرها، بينما تؤخذ الدخول العادية

⁽²⁾Dan.M.McGill, Fundamentals of Private Pensions, Pension Research Coucncil, University of Pennsylvania,1996,p201

⁽ $^{'}$) الجمعية الدولية للضمان الإجتماعي، المعاشات التقاعدية، مرجع سبق ذكره، ص *

http://socialsecurity.itcilo.org/pdf-and-pics/a504151-pension-schemes-and-social-security-financing-for-arab-states/mod3 Pension AR.

(الأساسية) فقط في الحسبان في بلدان أخرى، وتعمل معظم النظم على تحديد حدود عليا (أسقف) على مبالغ الدخول الخاضعة للاشتراك وعلى متوسط الأجر التاريخي (الدخول المرجعية) التي تستخدم لحساب المعاشات، وعادة ما تكون الأسقف متماثلة، ويعتمد مستوى السقف على اعتبارات اقتصادية ومالية واجتماعية، ويعكس اهتمامات مختلف الفئات، فإذا كان سقف الدخول الخاضعة للاشتراك أعلى من سقف متوسط الأجر التاريخي (الدخل المرجعي)، فإن النظام يعيد التوزيع على محدودي الدخل، ومن الممكن أن يكون السقف مبالغ ثابتة أو ترتبط بعامل آخر مثل مضاعف الحد الأدنى للأجر، وقد يتم تحديد حد أدنى للمعاش بدلاً من تطبيق سقف على الدخل المرجعي، ومن الممكن بالإضافة إلى السقف تحديد مستويات يتم من خلالها منح المؤمن عليهم من ذوى الدخول التي تقل عن تلك المستويات دخل يعادل الحد الأدني، وأحيانا يتم استبعاد المؤمن عليهم من ذوى الدخول التي تقل عن الحدود الدنيا من النظام، وغالبا ما يعتمد الدخل المرجعي على متوسط الدخول الخاضعة للاشتراك لما يزبد على خمس إلى عشر سنوات بأعلى دخل أثناء الفترة الوظيفية أو قبل التقاعد. ويفضل أحد النظم أخذ متوسط الدخول على مدى فترة زمنية وجيزة قبل التقاعد ذوي الدخل المرتفع ويمكنه أن يؤدى إلى وقوع حالات استغلال للنظام إذا احتال المؤمن عليهم بتضخيم دخولهم خلال الفترة التي يتم خلالها أخذ ذلك المتوسط، وقد كان ذلك النظام ضروريا لأسباب إدارية قبل التقدم التكنولوجي في نظم المعلومات والحاسب الآلي في حفظ السجلات، وعندما يتم إحتساب الدخل المرجعي عن طريق أخذ متوسط الدخول على مدى فترة طويلة، فقد ينجم عن ذلك متوسط أقل كثيرا من الدخول الفعلية للمؤمن عليهم قبل التقاعد، ومن الممكن في بعض النظم أن تستبعد من عملية الحساب سنوات الدخول الأدني، وتتمثل المنهجية الحديثة في أخذ متوسط الدخول الوظيفية المعاد تقييمها (أي جميع الدخول التي سددت عنها اشتراكات) حيث تتم إعادة تقييم دخل كل سنة من السنوات حتى تاريخ التقاعد باستخدام نسب المتوسط الوطنية للزيادات السنوية في الأجور مثل (زامبيا).

ثانياً: نسبة التراكم (المعامل الاكتواري):

نسبة (۱) التراكم هي معامل المعاش التقاعدي التي تستحق عن كل سنة من فترة الخدمة وهو ما يتم التعبير عنه عادة كنسبة مئوية من الدخل المرجعي، وتحدد نسبة التراكم

^() الجمعية الدولية للضمان الإجتماعي، المعاشات التقاعدية، مرجع سابق، $^{(}$

الجزء من متوسط الأجر الذي سيتم استبداله لمختلف فترات التأمين، وعادة ما تسرى نسبة التراكم حتى تصل إلى الحد الأقصى من فترة الخدمة، وفيما يلي بعض معادلات نسبة التراكم:

1. المعادلة الثابتة:

نفس المعدل (1 إلى ٢% مثلاً) عن كل سنة من سنوات التأمين، وتشمل البلدان التي تطبق المعادلة الثابتة كل من مصر، والجزائر، والنمسا والبرازيل وكندا وساحل العاج والأردن وباكستان والمملكة العربية السعودية وتنزانيا.

هناك متغير في المعادلة الثابتة وهو نظام النقاط الذي يطبق في ألمانيا والعديد من البلدان الإفريقية الفرنكوفونية والنظم التكميلية الإلزامية بفرنسا، وتتم بصفة سنوية إضافة نقاط إلى المؤمن عليه وتحتسب تلك النقاط بقسمة اشتراكاته على "تكلفة كل نقطة"، وعند التقاعد يمثل المعاش التقاعدي مجموع عدد النقاط التي تراكمت لدى الشخص مضروبة في "قيمة كل نقطة"، ويتم تحديد تكلفة كل نقطة وقيمة كل نقطة بصفة سنوية من خلال النظام بالأخذ في الإعتبار إجمالي الاشتراكات المسددة مطروحاً منها المصروفات الإدارية، ومن ثم يتم ربط مستوى المزايا بالنشاط الاقتصادي – إجمالي دخل الفرد الذي يغطيه النظام –، ويتم إجراء تسويات لاحقة على مبلغ المعاش التقاعدي من خلال القيمة المحددة للنقطة.

٢. المعادلة المرحلية:

نسبة ثابتة (٢.٠ مثلاً) بعد فترة محددة من التأمين (١٥ سنة مثلاً) ونسبة تراكم (١٥ مثلاً) عن كل سنة من سنوات التأمين بعد ذلك، ويتكون المعاش التقاعدي في المعادلة المرحلية من مبلغ أساسي (نسبة ثابتة من الدخل المرجعي) والذي يصبح مكتسبا بمجرد إستيفاء الحد الأدنى من مدة الخدمة المؤهلة لإستحقاق المعاش، ومبلغ إضافي (نسبة من الدخل المرجعي) للفترات التأمينية الإضافية اللاحقة، وتستخدم المعادلة المرحلية في كل من بريادوس والكاميرون والجابون وغانا والكويت والمغرب وينما وتونس.

وتحدد نسبة التراكم نسبة الاستبدال (الإحلال) كنسبة من الدخل المرجعي، ويصل المعاش بعد ٤٠ سنة من الاشتراك، كما في مثال المعادلة المرحلية أعلاه إلى ٥٠% من الدخل المرجعي، (أي معدل استبدال نسبته ٥٠%)، بينما تصل نسبة الاستبدال في المعادلة الثابتة ذات نسبة التراكم من ١٠٥% إلى ٦٠%.

وتتعرض النظم التي تتحدد فيها نسب تراكم مرتفعة بشكل مفرط الى مخاطر عدم الاستدامة المالية لتعذر توفير الأموال التي تسدد منها المعاشات التقاعدية الناتجة، ومن الممكن أن تكون معادلة المزايا قابلة لإعادة التوزيع عن طريق تفضيل المؤمن عليهم من ذوي الدخول المنخفضة مدى الحياة، ومثال ذلك أنه من الممكن أن تكون نسبة التراكم أعلى بالنسبة للدخول إلى حد معين.

ثالثاً: مدة الخدمة

يطلق على فترة الخدمة مدة التأمين في نظم التأمينات الاجتماعية، ويمكن أن تكون مدة الخدمة هي مدة الإقامة، أو المدة الوظيفية التي يغطيها النظام، أومدة الاشتراك في النظام، وغالبا ما تشمل المدد المضمومة مثل مدد الخدمة العسكرية وغيرها، وعادة ما يتم تحديد شرط الحد الأدنى لمدة الخدمة المؤهلة لاستحقاق المعاش بالإضافة إلى حد أدنى للسن بالنسبة لاستحقاق المعاش التقاعدي، ومن لا يستوفي شرط مدة الخدمة المؤهلة للاستحقاق، فإنه يتلقى دفعة المبلغ المقطوع.

١/١/٥/٢ . الحد الأدنى من المعايير اللازمة لنظام معاشات محدد المزايا

حدد البنك الدولى عدة قواعد تمثل الحد الأدنى من المعايير (١) اللازمة لنظم المعاشات المرتبطة بالأجور والمحددة المزايا (DB)، وتتمثل تلك المعايير فيما يلى:

١. مقياس الدخل المستخدم لحساب المعاش:

يجب أن يتم إدخال جميع أجور المؤمن عليه في حساب المعاش أي يتم حساب متوسط أجر التسوية على كامل مدة الاشتراك، مع تغيير قيمة المتوسط على نحو ملائم أي أن الأجور السابقة يجب أن يتم تعديلها باستخدام رقم قياسي (مؤشر) معين، ويمكن أن يكون هذا الرقم القياسي هو معدل نمو متوسط الأجر المغطى، وهدف هذه السياسة ليس تخفيض مستوى المعاش وإنما تحسين الحوافز ودرجة العدالة.

^{(1).}David A. Rabino, Pension In The Middel East and North Africa: Time For Change, World Bank, Wshington,2005,p 102-107

معدل الاستحقاق^(۱):

يرتبط معدل الاستحقاق لأي نظام جيد التصميم مستند إلى استقطاع الاشتراكات من المنبع ارتباطاً جوهرياً بمعدل الاشتراكات وسن النقاعد، واحتمالات البقاء على قيد الحياة بعد التقاعد، والمعدل المستخدم لتغيير قيمة الأجور، ويجب اختيار معدل الاستحقاق بحيث يعكس التقويض الممنوح لنظام المعاشات بشأن إحلال الدخل بالنسبة للعامل الذي له مدة خدمة كاملة في سن تقاعد معين، فإذا حدد معدل الإحلال المستهدف على سبيل المثال عند نسبة ٥٠%، لفرد يتقاعد في سن الستين ولديه مدة اشتراك قدرها ٤٠ عاماً، فإن معدل الاستحقاق يجب في هذه الحالة أن يكون مساويا لنسبة ١٠٠٥%، ويجب عندئذ تعديل معدل الاشتراكات وسن التقاعد وفقا لذلك.

<u>٣. معدل الاشتراكات</u>

يجب^(۱) أن يكون معدل الاشتراك غير مرهق للمؤمن عليهم، ويعني هذا أن يكون معدل الاشتراكات بمثابة المعامل الذي "يضبط" للنظام الأوضاع المالية، فمعدلات الاشتراكات المرتفعة يمكن أن تقلل حجم الطلب على العمالة، أو أن توسع القطاع غير الرسمي، أو أن تخفض رفاهة الأفراد بإجبارهم على الإدخار بمعدل يتجاوز رغبتهم في ذلك، ومن الأفضل تحديد معدل الاشتراك الذي يُمكن تحمل تكلفته بعد أن تكون جميع المكونات قد أُخذت في الاعتبار (على سبيل المثال: التأمين الصحي، والتأمين ضد البطالة) وجعله ثابتاً بمرور الوقت.

٤. سن التقاعد المعتاد:

نظراً لأن هناك حداً لما يمكن أن يتحمله أي اقتصاد أن يدفعه مقابل الاشتراكات، ولأن معدل الاستحقاق يعكس التفويض الممنوح لنظام المعاشات بشأن إحلال الدخل – الذي يفترض أنه أيضا يجب أن يظل ثابتا على الأمدين القصير والمتوسط – فإن سن التقاعد المعتاد يجب أن يكون المعامل الذي يتعدل ذاتيا، ولذلك فإن اختيار معدل الاستحقاق بالنسبة لمعدل اشتراكات

^{(&#}x27;) يقصد بمعدل الاستحقاق مقدار الدخل الذي يحصل عليه المؤمن عليه بعد المعاش مما سبق أن سدده من دخل قبل المعاش عن كل سنة من سنوات الاشتراك

^{(2).} Ibid,p107

معين من شأنه أن يحدد اختيار سن التقاعد، فكلما ارتفع معدل الاستحقاق – وبالتالي كلما ارتفع المعاش الذي يحصل عليه فرد ما – طالت المدة التي يتعين أن يعمل خلالها هذا الفرد، ومن الواضح أن هناك حداً بيولوجياً لطول المدة التي يمكن أن يعمل خلالها الأفراد، ويتوقف هذا على القطاع الاقتصادي، وهذا الحد يقيد الخيارات المتاحة بشأن قيمة معدل الإستحقاق، فهناك مستوى أقصى يمكن لأى اقتصاد أن يتحمل دفعه.

٥. التقاعد المبكر:

يعتبر منح الأفراد قدراً من المرونة والسماح لهم بالتقاعد المبكر سياسة جيدة، غير أنه من أجل ضمان نفس معدل العائد للجميع، بغض النظر عن السن الذي يتقاعدون فيه، يجب تعديل معدل الاستحقاق كدالة لسن التقاعد، فمعدل الاستحقاق الخاص بالأفراد الذين يتقاعدون قبل سن التقاعد المعتاد يجب أن يكون أدنى من غيرهم، بينما يجب أن يكون معدل الاستحقاق الخاص بالأفراد الذين يتقاعدون بعد سن التقاعد المعتاد أعلى من غيرهم.

مدة الإستحقاق :

لا يعتبر وجود حد أدنى للمدة المؤهلة لاستحقاق المعاش شرطاً ضرورياً للحصول على المعاش المرتبط بالأجور، طالما أنه تم تحديد معدل الاستحقاق على نحو سليم، إلا إذا كان الهدف من وضع مدة مؤهلة لاستحقاق المعاش هو أن يصبح المؤمن عليه مؤهلاً لضمان الحد الأدنى من المعاش.

٧. الآلية المستخدمة لجدولة المعاشات:

تتفاوت^(۱) الآليات المستخدمة لزيادة المعاشات سنوياً في مختلف أنحاء العالم، ولكن الرُشد وهدف الحفاظ على معدل عائد ثابت داخل الأجيال وفيما بينها، يتطلب أن يكون معدل التضخم مؤشر الجدولة الملائم للمعاشات سنوياً، ويجب أن تكون عملية الجدولة تلقائية، وليست خاضعة للتفاوض أو التقدير السياسي.

٢/١/٥/٢. تزايد الأعباء سنوياً لنظم المزايا المحددة

تتزايد النفقات المتمثلة في قيمة المعاشات التي تدفع سنويا للمستحقين من سنة لأخرى، وتتزايد النفقات نتيجة لعدة عوامل رئيسية هي(١):

- 1. تتأهل مجموعة جديدة من المؤمن عليهم، أو من يعولونهم للمعاشات، ويؤدي ذلك إلى زيادات سنوية في عدد المستحقين للمعاشات وبالتالي زيادة قيمة المعاشات المدفوعة على مدى سنوات طوبلة بعد إنشاء النظام.
- ٢. يزداد مبلغ المعاش بشكل عام مع زيادة سنوات الخدمة للمؤمن عليه إلى أن يصل المؤمن عليه لتاريخ التقاعد وبالتالي يصبح المعاش واجب السداد، لذلك تزاد قيمة المعاشات المنصرفة كلما ارتفع متوسط عدد سنوات الخدمة المطلوبة لحساب المعاشات الجديدة للمؤمن عليهم.
- ٣. يرتفع متوسط المعاشات سنوياً نتيجة لتسوية حقوق المؤمن عليهم على دخولهم النهائية
 عند التقاعد.
- نظرا لزيادة معدل العمر، فإنه يستمر مستحقوا المعاشات الممنوحة في السنوات السابقة
 في تلقى المعاشات لفترات مستقبلية أطول بصورة متزايده.
 - ٥. زيادة المعاشات سنوياً نتيجة التعديلات لمواجهة المعدلات المتزايدة للتضخم.

وتظل قيمة المعاشات تتزايد خلال الفترة الأولى من عمر النظام وبعد أن يكون المؤمن عليهم قد أمضوا حياتهم العملية الكاملة كمشتركين في نظام التأمين الاجتماعي، مما يمكن معه أن يصل النظام إلى مرحلة النضج، حيث توجد نسب مستقرة أو تكاد تكون مستقرة لعدد المشتركين إلى إجمالي السكان العاملين، وعدد أصحاب المعاشات إلى مجموع السكان غير العاملين (الاستحقاق الديموغرافي) ومتوسط المعاش التقاعدي إلى متوسط الإيرادات من الاشتراكات (استحقاق المزايا).

^{(&#}x27;) الجمعية الدولية للضمان الإجتماعي، المعاشات التقاعدية، مرجع سبق ذكره، ص ٣: ٥

٢/٥/٢ . الإنتقادات الموجهة إلى نظام المزايا المحددة(١):

- 1. فيما يتعلق بطبيعة المزايا: فهى إيردات مؤجلة حتى سن الشيخوخة، لذلك فمن الملائم أن ترتبط هذه المزايا بالإيرادات طوال مدة الاشتراك وليس مع الإيرادات عند سن التقاعد.
 - أن حساب المزايا على أساس الأجر الأخير يساند هؤلاء الذين يحصلون على أجور مرتفعة خلال الفترة الأخيرة من عملهم.
 - ٣. قد يكون هناك خطر التلاعب في الإيرادات الأخيرة بغرض تحقيق مزايا أكبر إذا
 كانت المزايا تقدم على هيئة معاشات وإذا كانت مرتبطه بالأجر الأخير.
 - عدم التأكد من التكلفة، لأنه لا يمكن التنبؤ بالتكلفة النهائية في هيكل هذا النظام،
 لأن النظام هو الذي يتحمل خطر التكلفة إذا جاءت أكثر من تلك المقدرة.
 - و. زيادة التعقيدات المالية والاكتوارية لنظام المزايا المحددة، كما أنه صعب الفهم من
 قبل المشاركين فيه.
 - 7. لا يستفيد العضو من العوائد الاستثمارية المختلفة، حيث أنه إذا كانت العوائد الاستثمارية مرتفعة فان مقدار الزيادة عما كان محسوباً إكتوارياً يكون من حق النظام بالكامل ولا يستفيد العضو العامل مطلقاً من هذه الزيادة، والسبب في هذا أن المزايا تكون محددة مسبقاً.

٢/٥/٢. نظم الاشتراكات المحددة Defined Contributions

تعد نظم الاشتراكات المحددة نظم ادخار إجبارية، وفيها يتم تقدير قيمة المزايا وفقاً لرصيد الاشتراكات المتراكم، بالإضافة إلى عائد استثمار هذا الرصيد، وعند التقاعد يتم تحويل المبلغ المتراكم (التراكم) في حساب أحد الأعضاء إلى معاش تقاعدي، ويعتمد مبلغ المعاش التقاعدي على مبلغ العضو في الحساب والذي يعتمد بدوره على نسبة الاشتراك، وطول فترة الاشتراك، ودخل العضو الذي تم على أساسه سداد الاشتراكات، والفائدة التي أضيفت إلى حساب العضو، والمصاريف الإدارية التي يسددها العضو.

⁽١) هاجر سيدمجد شلبي، صناديق التامين الخاصة بين نظم المزايا المحددة ونظم الإشتر اكات المحددة، رسالة ماجستير،كلية التجارة،جامعة القاهرة، غير منشورة، ٢٠١١، مص ٤٨

ولا توفر (۱) نظم التأمين الاجتماعي ذات الاشتراكات المحددة الضمان الاجتماعي، حيث أن فرص توزيع المخاطر معدومة، كما أنها توفر مزايا محدودة جداً في حالات العجز والوفاة خصوصاً إذا تحققت تلك الأخطار في سن مبكرة للمؤمن عليه، لأن المبالغ المتراكمة تكون ضئيلة لا تكفي للحصول على معاش مناسب.

وتتم إدارة الحسابات الفردية (على العكس من صناديق التأمين الاجتماعي العامة) من خلال مدراء صناديق معاشات تقاعدية ينتمون إلى القطاع الخاص، ويختار كل مؤمن عليه مدير الصندوق لإدارة حسابه، وتقوم الدولة بتنظيم ومراقبة مدراء الصناديق، ويعاب على هذا النظام أن المؤمن عليهم يتحملون مخاطر الاستثمار وعدم المساواة في الحصول على معاشات كافية، وإرتفاع المصاريف الإدارية، إلا أنه يتميز بأنه يخلق علاقة مباشرة بين المزايا والاشتراكات للمؤمن عليه.

وبالتالي يمكن ايجاز مزايا وعيوب نظام الاشتراكات المحددة DC كالتالي:

١/٢/٥/٢. مزايا(٢) الاشتركات المحددة:

- ١. خلق علاقة ارتباط مباشرة بين الاشتراكات والمزايا.
- ٢. تراكم الأموال بحسابات كل فرد يعطى شعور بالملكية والأمان.
- ٣. أكثر شفافية حيث يمكن لكل مؤمن عليه في أي وقت تحديد قيمة اجمإلي رصيد حسابه من الاشتراكات وعوائد استثمارها.
- ٤. تحقيق معدل عائد حقيقى على الاستثمار، بعكس النظم غير الممولة التى تعتمد على معدلات نمو سواء فى الأجور أو الناتج القومى الاجمالى أو التضخم، و قد يكون المعدل الحقيقى أعلى من معدلات النمو.

٢/٢/٥/٢. عيوب نظم الاشتراكات المحددة:

- ١. معدل الاشتراك قد يكون غير كافي لتوليد معاش مناسب عند التقاعد، ما لم يكن النظام يحتوي على حد أدنى من الاشتراكات.
 - ٢. انخفاض قيمة المعاش لأصحاب الدخول المنخفضة.

^{(&#}x27;) جوزيف م.أندرسون "مبادئ اصلاح نظام المعاشات" بدون ناشر،٢٠٠٠ ، ٥٠٠٠ .

^{(2).}Daved Blake and other,"NDC Versus FDC:proc,cons,and Repliction,worled bank,

- ٣. تحمل المؤمن عليهم في نظام الاشتراكات المحددة DC لمجموعة من المخاطر منها انخفاض عوائد الاستثمار، ارتفاع معدلات التضخم، وخطر طول البقاء، بالاضافة إلى خطر انخفاض الاشتراك الناتج عن البطالة أو العجز أو الوفاة.
 - ٤. تحمل المؤمن عليهم مخاطر التغيرات الديموغرافية الناتجة عن طول البقاء.

٣/٥/٢. نظم الاشتراكات المحددة الإسمية

Notional Defined Contributions-NDC

في تسعينات القرن العشرين^(١)، تم إستحداث منهج جديد لتقديم المعاشات التقاعدية، وهو الاشتراكات المحددة الاسمية أو ما يطلق عليه ("الاشتراكات المحددة غير المالية "أو" الحسابات الاسمية "أو" الحسابات التقديرية")، ولنظام الاشتراكات المحددة الاسمية سمات تضم سمات كل من نظم المزايا المحددة ونظم الاشتراكات المحددة، فهي تعمل كنظام للاشتراكات المحددة أثناء فترة التراكم إلا أن الحسابات الفردية تكون حسابات اسمية، ولا تضاف إليها فوائد سنوية ولكن يعاد تقييمها سنوياً (عائد اسمى) وفقا لمؤشر مثل معدل الزبادة في الأجور، أو الأجور الخاضعة للتغطية مثل السويد أو إجمالي الناتج المحلى مثل ايطاليا، أو العائد على السندات الحكومية قصيرة الأجل مثل الصين. وأثناء هذه الفترة يوازي نظام الاشتراكات المحددة الاسمية نظام مزايا محددة حيث يقوم متراكم مزايا المعاش التقاعدي على متوسط الدخول المعاد تقييمها فيما يتصل بالحياة الوظيفية لأحد الاشخاص، هي تشبه نظام النقاط للمزايا المحددة، وعند التقاعد يتم تحويل التراكم الاسمى في حساب أحد الأشخاص بنظام الاشتراكات المحددة الاسمية إلى مدفوعات دوربة للمعاش التقاعدي عن طربق تطبيق عامل للدفعة السنوية الذي يأخذ في الحسبان معدل الوفيات المفترض للمجموعة التي تتقاعد في ذلك الوقت، وعلى العكس من نظم الاشتراكات المحددة (الممولة)، تستخدم الاشتراكات لسداد المعاشات التقاعدية الحالية بناء على طريقة الموازنة السنوية pay as you go ومن ثم فإن حسابات الأعضاء تصبح خاوية ويصبح المتراكم الخاص بهم اسميًا، ويمثل نظام الاشتراكات المحددة الاسمية المستوى الأول من نظام التأمينات الاجتماعية بكل من لاتفيا وبولندا والسويد، وبما أن هناك رابط قوي بين الاشتراكات والمزايا، مثل الحال في نظم الاشتراكات المحددة DC (الممولة)، فليست هناك إعادة للتوزيع في نظم الاشتراكات المحددة الإسمية. وبما

⁽¹⁾ الجمعية الدولية للضمان الإجتماعي، مرجع سابق،(1-1)

أنه يمول باستخدام أسلوب الموازنة السنويةpay as you go، فإن نظام الاشتراكات المحددة الاسمية لا ينتج عنها زيادة محتملة في المدخرات الوطنية، وليس بوسعها أن تؤدي إلى نشأة أسواق مالية وطنية، ويتفادى نظام الاشتراكات المحددة الاسمية مشكلة سداد معاشات تقاعدية حالية (ومتراكمة) تنشأ نتيجة استبدال نظام المزايا المحددة الحالية القائمة علىpay as you go بنظام اشتراكات محددة ممولة، وذلك طالما أن اشتراكات النظام الاسمية تستخدم لتمويل المزايا واجبة السداد بموجب النظام السابق.

وفي ظل نظام الاشتراكات المحددة الاسمية، ومع زيادة العمر المتوقع فإن مجموعات المتقاعدين سيضطرون إلى العمل لفترات أطول من أجل الحصول على معاشات تقاعدية كافية، ومن ثم فإن نظام الاشتراكات المحددة الاسمية يتيح للأشخاص معاشات للتقاعد عندما يرغبون في ذلك بعد سن معينة، وسوف يضطرون للحصول على معاشات تقاعدية كافية إلى الاشتراك في النظام لفترات طويلة على نحو متزايد، ومن ثم تشجيع ارتباطهم المستمر بقوة العمل (إن استطاعوا الحصول على وظائف)، وهي نتيجة مستحبة في البلدان التي يتوقع فيها انخفاض القوة العاملة نسبة إلى المتقاعدين، والاشتراكات التي يسددها كبار السن للاستمرار في نظام اشتراكات محددة اسمية (أو اشتراك محدد ممول) سيكون محدود الأثر على مبالغ معاشاتهم التقاعدية، ولكن مع استمرارهم في العمل فإن قيمة أصولهم وفترة التقاعد، قد تزداد وسيكون لديهم دخل يعتمدون خلاله على معاشاتهم التقاعدية، مما سينشأ عنه معاشات تقاعدية أكبر.

١/٣/٥/٢. جوانب القوة في نظام الاشتراكات المحددة الافتراضية(١):

تتعدد جوانب القوة في نظام الاشتراكات المحددة الافتراضية وتتمثل في:

١. خلق علاقة مباشرة بين المزايا والاشتراكات.

عندما يكون الهدف هو الانتقال من نظام المزايا المحددة DB إلى نظام الاشتراكات المحددة NDC المحددة DC سيكون من السهل استخدام أسلوب الاشتراكات المحددة الافتراضية Defined Contributions يتم دفع ضريبة المرتبات من العاملين الحاليين لتمويل مزايا المتقاعدين الحاليين، أما في النظم الممولة Defined Contributions فإن

⁽¹⁾ John B. Williamson, Assessing The Notional Defined Contribution Model, Pension Research Coucncil, University of Pennsylvania,2004,p3

^{*}avelabol: www2.bc.edu/~jbw/documents/assessingthenotionaldefinedcontributionmodel.pdf

العاملين الحاليين يدخرون ويستثمرون اشتراكاتهم الضريبية لكى يتم دفعها لهم فى صورة معاشات عند تقاعدهم وبالتالي فإن الانتقال إلى نظام Defined Contributions سيحتاج إلى تكاليف انتقال كبيرة والتى تكون غير مرغوب فيها للدول من الناحية السياسية فى الأجل القصير، لأن مجموع المؤمن عليهم الحاليين سيمولون تكلفة مزايا كل من المتقاعدين السابقين بالإضافة لتمويل مزاياهم عند تقاعدهم، لذلك تلجأ الدول إلى استخدام أسلوب Notional Defined Contributions

انعدام المخاطر المالية (١).

فى النظم Notional Defined Contributions تتعدم المخاطر المالية لعدم ارتباطها بالتقلبات في الأسواق المالية لأن معدل العائد على الأموال يرتبط بمؤشرات اقتصادية واسعة مثل نمو الأجور أو الناتج القومي أو التضخم بدلاً من الاعتماد على أداء أسهم الشركات والسندات، ولكن بشكل عام فإن معدل العائد على الحسابات الإفتراضية NDC سوف تميل إلى التقلب أقل من العائدات على أساس الأصول المالية، في حين أن نظم الحسابات الممولة Defined Contributions قد توفر عائد أفضل على المدى الطويل.

٣. انخفاض التكاليف الإدارية

التكاليف الإدارية اللازمة لتشغيل نظام Defined Contributions ستكون أقل بكثير من التكاليف الإدارية للحسابات الممولة الممولة المفاتر، وحيث إنه لا توجد لأنها تحتاج إلى بنية محاسبية بسيطة فقط لتسجيل وإمساك الدفاتر، وحيث إنه لا توجد استثمارات مالية فعلية، لذلك لا نحتاج إلى مسؤولين لتتبع أداء صناديق الاستثمار المختلفة. أما في المقابل فإن الحسابات الشخصية الممولة Defined Contributions، تحتاج إلى مسؤولين لتتبع أداء صناديق الاستثمار المختلفة وتنظيم الطرق التي تدار بها الأموال، من خلال الاتصال بالمؤمن عليهم الذين يملكون هذه الأموال، كذلك التكاليف الناتجة عن عقود إدارة هذه الأموال من الشركات الخاصة، المتمثلة في تكاليف التسويق والأرباح.

(1). Ibid,p4

٤. الاستدامة المالية:

تعتبر الاستدامة المالية أحد أهم الموضوعات التي تواجه الإصلاحيين لنظم المعاشات على مستوى العالم والتي تتمثل في كيفية تصميم نظام تأمين اجتماعي أكثر استدامة مالية في الأجل الطويل، وتحقق النظم الممولة هذا الهدف وذلك من خلال ربط مزايا المتقاعدين باشتراكاتهم خلال مدة خدمتهم، بينما في نظام Notional Defined حيث Contributions الغير ممول، تقوم الحكومة بوضع معامل يطلق عليه معامل G حيث يعكس هذا المعامل معدل سنوى لتعديل المعاشات لتعكس مخاطر ارتفاع توقع الحياة.

٢/٣/٥/٢. جوانب الضعف في نظام الاشتراكات المحددة الافتراضية(١):

تتمثل جوانب الضعف في نظام الاشتراكات المحدد الافتراضية في الآتي:

- 1. <u>انعدام توزيع الدخل</u>: حيث يعتمد نظام Notional Defined Contributions في تصميمه على ربط المزايا بالاشتراكات وبالتالي فإن احتمالات إعادة التوزيع بين المؤمن عليهم تكاد تكون معدومة بالمقارنة بنظام المزايا المحددة.
- Notional Defined Contributions انعدام المدخرات والاستثمارات: حيث يعتمد نظام Pay As You Go والذي لا ينتج عنه أي مدخرات بالمقارنة بنظام الاشتراكات المحددة الممول Defined Contributions التي تعمل على زيادة المدخرات الوطنية والاستثمار مما ينعكس أثره على تعزيز قدرة الدولة على تحقيق النمو الاقتصادي على المدى الطويل. كما أن تكوين المدخرات الوطنية يساهم أيضا في تطوير الصناعة المصرفية، وصناعة التأمين، والمؤسسات المالية بشكل عام، لا سيما في البلدان النامية.

وقد اتبعت مصر هذا الإسلوب في اصلاح نظام التأمين الاجتماعي في عام ٢٠١٠ بصدور القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ لتحويل النظام الحالى من نظام محدد المزايا ممول تمويلاً كاملاً إلى نظام محدد الاشتراكات ممول بالموازنة السنوية، وهو ما سنتناوله بالتفصيل في الفصل الرابع.

الفصل الثالث

الملامح الأساسية لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في مصر

والتحديات التى تواجهه

١/٣. مقدمة

يلقى التأمين الاجتماعي إهتماماً كبيراً من معظم الدول على مستوى العالم لما يحققه من ضمان تعويض الدخل الذي ينقطع بتحقق أحد المخاطر التي تؤدي إلى ذلك، والتي تتمثل بصفه أساسية في "الشيخوخة - العجز - الوفاة - الإصابة - المرض - البطالة".

ويعتبر التأمين الاجتماعي حقاً من حقوق المواطنين ومن ثم فإن دساتير كثير من الدول تنص على أن تكفل الدولة خدمات التأمين الاجتماعي والصحي ومعاشات العجز عن العمل والبطالة والشيخوخة للمواطنين جميعا، بالإضافة إلى ذلك فإن الاتفاقيات الدولية في مجال التأمين الاجتماعي الصادرة عن منظمة العمل الدولية، والاتفاقيات والتوصيات الصادرة عن منظمة العمل العربية، تُلزم الدول الموقعة على هذه الاتفاقيات بتوافر حد أدنى من الأخطار التي ينبغي على تلك الدول أن تغطيها.

تبلور تطبيق التأمين الاجتماعي بمفهومه العملي بعد ثورة يوليو سنة ١٩٥٢، حيث أصبح التأمين الاجتماعي حقاً من الحقوق الأساسية لكل مواطن دون النظر إلى الفئة التى ينتمى إليها، أو مصدر الدخل الذى يعتمد عليه لتغطية نفقاته، ووضعت خطة التنفيذ مستندة على مبدأين أساسيين: التدرج في التطبيق سواء بالنسبة للفئات التى يمتد إليها، أو أنواع التأمينات التى يغطيها، وأن تكون للنظام موارده الخاصة، التى يعتمد عليها في مواجهة التزاماته، مع الفصل بين موازنة النظام والموازنة العامة للدولة.

وتتفق معظم الدراسات على أن نظام التأمينات الاجتماعية المصرى يعتبر واحد من أكثر النظم التأمينية تقدما في العالم النامى: وذلك من حيث الأخطار التي يغطيها، ومن حيث المستفيدين، يكفل النظام تغطية مجموعة كبيرة من المستفيدين لا تغطيها أيضاً نظم كثيرة، كالأبناء والأخوة والوالدين، فضلا عن الشخص المؤمن عليه.

وسنتناول في هذا الفصل الملامح الأساسية لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في نظام التأمين الاجتماعي المصرى والتحديات الراهنة التي تواجهه.

7/٣. الجوانب الأساسية لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في مصر

يعتبر تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة، أهم أنواع التأمين في منظومة التأمين الاجتماعي المصرى، وقد تم الجمع بين هذه الأخطار الثلاثة – الشيخوخة والعجز والوفاة – في تأمين واحد نظراً لإرتباطهم ببعضهم البعض، حيث أن تحقق أحد الإخطار الثلاثة يمنع تحقق الحدثين الأخرين، وسنناقش الملامح الأساسية لنظام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة من خلال عدة جوانب وهي: التغطية، التمويل، الشروط المؤهلة للإستحقاق، المزايا، المستحقون في المعاش.

١/٢/٣. التغطية

يتميز نظام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في النظام المصرى بشمول التغطية، حيث بلغ عدد المؤمن عليهم ١٧ مليون مؤمن عليه عن عام ٢٠١٤ من قوة عمل بلغت ٢٧.٩ مليون فرد عن نفس السنة بنسبة تغطية بلغت ٢٠.٩٣%، وقد تم مد مظلة التأمين الاجتماعي في مصر من خلال عدة قوانين هي كالتالي:-

- ١. قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩لسنة ١٩٧٥.
- قانون التأمين الاجتماعي على أصحاب الأعمال ومن فى حكمهم الصادر بالقانون رقم ١٠٨
 لسنة ١٩٧٦.
 - ٣. قانون التأمين الاجتماعي للعاملين المصربين بالخارج الصادر بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨.
 - ٤. قانون التأمين الاجتماعي الشامل الصادر بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠.
 - ٥. القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٠ بشأن أنظمة التأمين الاجتماعي الخاص البديلة.
 - ٦. قانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة الصادر بالقانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥.

وسيتم تناول الملامح الأساسية للقوانين الخمسة الأولى فقط فيما يلى: -

1/١/٢/٣. قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥.

يطبق على العاملين لدى الغير سواء بالحكومة أو القطاع العام أو القطاع الخاص، كما يغطى مجموعة من الأخطار تتمثل في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة، وتأمين اصابة العمل،

وتأمين المرض، وتأمين البطالة، وتأمين الرعاية الاجتماعية لأصحاب المعاشات.

وتختلف نسب الاشتراكات من قطاع لآخر تبعا لنوع الخطر المغطى، فقد بلغت نسبة الاشتراكات ٣٦% من الأجر الأساسى و ٣١% من الأجر المتغير للعاملين فى الجهاز الإدارى للدولة، فى حين تبلغ ٣٩% من الأجر الأساسى، و ٣٤% من الأجر المتغير للعاملين فى قطاع الأعمال العام، أما بالنسبة للعاملين فى القطاع الخاص فتبلغ ٤١% من الأجر الأساسى و ٣٦% من الأجر المتغير، كما أن الخضوع لهذا القانون إجبارى.

٢/١/٢/٣. القانون رقم ١٠٨ لسنة ١٩٧٦ .

يطبق على فئات العاملين لدى أنفسهم وأصحاب الأعمال، ويغطى خطر الشيخوخة والعجز والوفاة، كما يبلغ سن التقاعد للمؤمن عليهم طبقاً لأحكام هذا القانون ٦٥ سنة، ويختار صاحب العمل فئة من بين ١٧ فئة يدفع الاشتراك بموجبها بنسبة ١٥% من دخل الفئة التى يختارها، وقد زيد الحد الأدنى والحد الأقصى لقيمة الاشتراك ليصل الحد الأقصى إلى ٢١٠٠ جنيه يسمح بزيادة سنوية بواقع ١٠٠ جنيه في بداية كل عام، بما لا يجاوز مجموع الحد الأقصى لأجر اشتراك العاملين طبقا للقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، كما أن الخضوع لهذا القانون أيضاً إجبارى ويخصص في صندوق الهيئة القومية للتأمين الإجتماعي المنشأ بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٥ حساب خاص للتأمين المنصوص عليه في هذا القانون ويفحص المركز المالى لحساب هذا التأمين مرة على الأقل كل خمس سنوات.

٣/١/٢/٣. القانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨

يطبق على المصريين العاملين بالخارج، ويختار المؤمن عليه إحدى الفئات الملائمة له ويدفع اشتراك بنسبة ٢٢.٥% من الأجر التأميني، ويغطى خطر الشيخوخة والعجز والوفاة، كما يبلغ سن التقاعد للمؤمن عليه ٢٠ سنة، وهو نظام إختياري أي يتوقف على رغبة المؤمن عليه في الخضوع له،ويخصص في صندوق الهيئة القومية للتأمين الإجتماعي المنشأ بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٧٥ حساب خاص للتأمين المنصوص عليه في هذا القانون ويفحص المركز المالي لحساب هذا التأمين مرة على الأقل كل خمس سنوات.

٤/١/٢/٣. القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠.

ويغطى العمالة الموسمية وغير المنتظمة، ويسرى على ١٥ فئة من العاملين في الزراعة والصيد وخدم المنازل ومن في حكمهم، ويشمل تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة فقط. ويمول هذا النظام أساساً من الخزانة العامة للدولة، حيث يبلغ الاشتراك الشهرى (*) جنيهاً واحداً مقابل معاش موحد، وهو يمثل نظام مساعدات اجتماعية أكثر منه نظام تأمين إجتماعي.

٤/١/٢/٣. القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٠.

صدر قانون استثمار المال العربي والأجنبي والمناطق الحرة رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ المعدل بالقانون ٣٢ لسنة ١٩٧٧ حيث تقضى المادة (١١) فقرة أولى [يسرى على المشروعات، أياً كان شكلها القانوني الأحكام الخاصة بالعمال والمستخدمين المنصوص عليها في القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة كما يسرى في شأن العاملين بهذه المشروعات أحكام قانون التأمينات الاجتماعية ما لم يكفل لهم المشروع نظام تأمينات أفضل توافق عليه الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية].

وحيث أن معظم موظفى بنوك وشركات الاستثمار المنشأة طبقاً لأحكام هذا القانون يتقاضون أجوراً تزيد عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك فى قانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ (قانون التأمين الاجتماعي) بل إن البعض تجاوز ضعف هذا الحد، لهذا قامت بعض الشركات والبنوك الخاضعة لقانون الاستثمار بإنشاء نظام تأمين اجتماعى خاص للعاملين بها تمنحهم مزايا أفضل مما يمنحه نظام التأمين الاجتماعي العام رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ وقد صدر القانون ٦٤ لسنة ١٩٨٠ ينظم ويشرف ويراقب على تلك الأنظمة بهدف حماية حقوق المؤمن عليهم .

وقد صدرت القرارات الوزارية التالية لتسجيل تلك الصناديق :-

١. قرار وزير التأمينات رقم (٥) لسنة ١٩٨٨ بشأن تسجيل صندوق التأمين
 الاجتماعي للعاملين بالبنك المصرى الأمريكي .

^(*) تم رفع نسبة الاشتراك إلى ٧% من الحد الأدنى لاجر الاشتراك التأميني و هو ٤٠٠ جنيه، اعتباراً من ٢٠١٦/٧/١.

- ٢. قرار وزير التأمينات رقم (٩٤) لسنة ١٩٨٥ بشأن إعادة تسجيل صندوق
 التأمين الاجتماعي للعاملين بالبنك العربي الإفريقي الدولي .
- ٣. قرار وزير التأمينات رقم (٩٧) لسنة ١٩٨٥ بشأن إعادة تسجيل صندوق
 التأمين الاجتماعي للعاملين ببنك مصر الدولى .
- ٤. قرار وزير التأمينات رقم (٩٨) لسنة ١٩٨٥ بشأن إعادة تسجيل صندوق
 التأمين والمعاشات للعاملين بشركة " فامكو " للنقل البحري .
- قرار وزیر التأمینات رقم (۹۹) لسنة ۱۹۸۰ بشأن إعادة تسجیل صندوق
 التأمین الاجتماعی للعاملین ببنك مصر إیران للتنمیة .
- ٦. قرار وزير التأمينات رقم (١٠١) لسنة ١٩٨٥ بشأن إعادة تسجيل صندوق
 التأمين الاجتماعي للعاملين ببنك المهندس .
- ٧. قرار وزير التأمينات رقم (١٠٢) لسنة ١٩٨٥ بشأن إعادة تسجيل صندوق
 التأمين الاجتماعي للعاملين بالبنك التجاري الدولي .
- ٨. قرار وزير التأمينات رقم (٧) لسنة ١٩٩٠ بشأن إعادة تسجيل صندوق التأمين
 ١لاجتماعي للعاملين ببنك قناة السويس .

والجدير بالذكر أنه تم تصفية ثلاثة صناديق لاندماج البنوك المنشئة لها في بنوك أخرى وهي بنك مصر الدولي وبنك المهندس والبنك المصري الأمريكي، بالإضافة إلى صندوق رابع هو صندوق التأمين والمعاشات للعاملين بشركة " فامكو " للنقل البحري والذي يعاني من عجز اكتواري كبير ويسعى قطاع التأمينات إلى تصفية هذا الصندوق لعدم قدرة الشركة المنشأة له على سداد هذا العجز وتجاوز قيمة العجز إجمالي إحتياطيات الوزارة للانظمة البديلة جميعاً.

كما تجدر الإشارة إلى أن هذه الأنظمة لا تمثل أى عبء سواء مالى أو إدارى على كل من صندوقى التأمين الاجتماعي سواء الخاص بالعاملين بقطاع الأعمال العام والخاص أو الحكومي، كما أن هذه الأنظمة لاتمثل أى أعباء مالية على الخزانة العامة للدولة.

٢/٢/٣. التمويل

يقوم النظام الحالى على أساس فلسفة المزايا المحددة والممولة تمويلاً كاملاً، بحيث يقوم كل جيل بتمويل التزاماته عن طريق تكوين احتياطيات من الاشتراكات المحصلة، ويحتسب المعاش على أساس نسبة معينة من متوسط الأجر السنوى خلال السنوات الأخيرة للعمل وعدد سنوات الخدمة ويرتبط بذلك ارتفاع نسبة الاشتراكات إلى الأجر (سواء بالنسبة لنصيب العامل أو رب العمل) من ناحية، وعدم التناسب بين الاشتراكات المسددة والمعاشات المستحقة من ناحية أخرى.

١/٢/٢/٣ تحديد أجر الاشتراك التأميني

يتم^(۱) تحديد أجر الاشتراك في القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥، بكل ما يحصل عليه المؤمن عليه من مقابل نقدى من جهة عمله الأصلية مقابل عمله الأصلى وينقسم أجر الاشتراك إلى أجربن هما:

- 1. الأجر الأساسي ويقصد به: الأجر المنصوص عليه في الجداول المرفقة بنظم التوظف بالنسبة للمؤمن عليهم من العاملين بالجهات الحكومية والقطاع العام والأجر المنصوص عليه بعقود العمل للعاملين بالقطاع الخاص. وفي جميع الأحوال يراعي في الأجر الأساسي ما يأتي: يتحدد الحدان الأدنى والأقصى السنوى لهذا الأجر بقيمة كل منهما في ٢٠١٤/١، (بلغ الحد الأدنى (*) ١٦٠ جنيها والحد الأقصى ١١٢٠ جنيها في ١١٧/٥١) ويتم زيادتهما سنويا في أول يوليو من كل عام بنسبة ١٠% منسوبة إلى كل منهما في شهر يونيو السابق، وفي تحديد الحدين المشار إليهما يراعي جبر كل من الحدين الأدنى والأقصى الشهرى إلى أقرب عشرة جنيهات.
- ٢. الأجر التغير: ويقصد به باقى ما يحصل عليه المؤمن عليه من حوافز وبدلات وعمولات ومكافآت ... الخ، وفى جميع الأحوال يتعين ألا يقل أجر الاشتراك عن الحد الأدنى للأجور والمحدد وفقاً لقانون العمل.

⁽١) مادة (٥) بند ط، قانون التأمين الإحتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، معدلة بالقانون رقم ١٢٠١لسنة ٢٠١٤ .

^(*) تم تعديل الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني بصدور القانون رقم (٦٠) لسنة ٢٠١٦ واعتباراً من ٢٠١٦/٧/١ تم تعديل الحد الأدنى لأجر الاشتراك إلى ٤٠٠ جنيهاً على ان يتم زيادته بنسبة ٢٠% سنوياً لمدة خمس سنوات ثم يزاد بنسبة ١٠% سنوياً بعد ذلك.

٢/٢/٢/٣. مصادر التمويل

تتمثل المصادر الرئيسية لتمويل تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في الآتي(١):

- ١. الحصة التي يلتزم بها صاحب العمل بواقع ١٥% من أجور المؤمن عليهم لديه شهرباً.
 - ٢. الحصة التي يلتزم بها المؤمن عليه بواقع ١٠% من أجره شهرياً.
- ٣. المبالغ التي تلتزم بها الخزانة العامة بواقع ١% من الأجور الشهرية للمؤمن عليهم وتؤدى
 إلى الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي في أول الشهر التالي لتاريخ الإستحقاق.

٣/٢/٣. الشروط المؤهلة للاستحقاق

وهى الحد الأدنى من الشروط الواجب توافرها فى المؤمن عليه حتى يستفيد من مزايا النظام التأميني في الحالات الشيخوخة (بلوغ السن القانوني) والوفاة والعجز:

١/٣/٢/٣. الشيخوخة (بلوغ السن القانونية)

تمثل الشروط الموجبة لاستحقاق المعاش في حالة بلوغ السن القانونية المنهى للخدمة، أن تنتهى الخدمة لبلوغ سن المعاش مع توافر مدة اشتراك لا تقل عن عشر سنوات، أما في حالة بلوغ المؤمن عليه السن بعد انتهاء الخدمة، فيجب توافر مدة اشتراك قدرها عشر سنوات سواء كانت هذه المدة متصلة أومتقطعة، وألا يكون قد سبق للمؤمن عليه صرف أي حقوق مالية عن هذه الفترة.

١٠٢/٣/٢/٣ المعاش المبكر (الاستقالة)

ويشترط لحصول المؤمن عليه على المعاش في هذه الحالة،إنتهاء خدمة المؤمن عليه، وتوافر مدة اشتراك قدرهاعشرين سنة فعلية، وأن يكون سبب انتهاء الخدمة ليس بلوغ السن أو العجز أو الوفاة قبل تقديم طلب صرف المعاش المبكر.

⁽١) مادة (١٧) ، قانون التأمين الإحتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥

٣/٣/٢/٣. العجز

تتعدد حالات استحقاق المؤمن عليه للعجز سواء العجز الجزئي أو الكلى، ففي حالة العجز الجزئي للخدمة، فيشترط أن تكون نسبة العجز أكبر من ٣٥% وأقل من ٥٠% وأن يكون سبب انتهاء الخدمة هو العجز، وعدم وجود عمل مناسب لدى صاحب العمل ويكون ذلك من خلال قرار من اللجنة الخماسية، وتوافر مدة اشتراك مقدارها ثلاثة أشهر متصلة أو ستة أشهر متقطعة ولا يشترط توافر مدة خدمة بالنسبة للعاملين بالقطاع الحكومي أو القطاع العام والعاملون بالقطاع الخاص إذا كان العجز ناتجاً عن إصابة عمل.

أما في حالة العجز الكامل المنهى للخدمة، فيشترط أن تقدر نسبة العجز بأكبر من ٥٠%، وأن يكون سبب انتهاء الخدمة العجز الكامل الطبيعي، وتوافر مدة اشتراك مقدارها ثلاثة أشهر متصلة أو ستة أشهر متقطعة ولا يشترط مدة اشتراك معينة للعاملين بالقطاع الحكومي والقطاع العام، والعاملون بالقطاع الخاص إذا كان ناتجًا عن إصابة عمل.

أما العجز الكامل خلال سنة من ترك الخدمة، فيشترط لإستحقاق المؤمن عليه معاش في هذه الحالة، أن يكون أن العجز الكامل قد حدث له قبل بلوغ سن الستين، وخلال سنة من ترك الخدمة، مع توافر مدة اشتراك مقدارها ثلاثة أشهر متصلة أو ستة أشهر متقطعة، وعدم صرف الحقوق التأمينية عن مدة الاشتراك.

وأخيراً في حالة العجز الكامل بعد سنة من ترك الخدمة، فيشترط لاستحقاق المؤمن عليه الحصول على معاش أن يكون العجز الكامل قد حدث له قبل سن الستين، مع توافر مدة اشتراك مقدارها عشر سنوات (١٢٠ شهر) وعدم صرف أي حقوق تأمينية عن مدة الاشتراك.

٤/٣/٢/٣. الوفاة

تتمثل شروط إستحقاق المؤمن عليه للمعاش في حالة الوفاة المنهية للخدمة، فيأن يكون سبب ترك الخدمة هو الوفاة الطبيعية، وأن تتوافر له مدة اشتراك مقدارها ثلاثة أشهر متصلة أو ستة أشهر متقطعة ولا يتطلب الأمر توافر هذا الشرط في حالات العاملين بالحكومة أو القطاع العام و العاملين بالقطاع الخاص إذا كانت الوفاة ناتجة عن إصابة عمل.

أما في حالة الوفاة خلال سنة من ترك الخدمة فتتمثل شروط الاستحقاق في أن تحدث الوفاة قبل بلوغ سن الستين، وألا يكون قد صرف الحقوق التأمينية عن مدة الاشتراك، مع توافر مدة اشتراك مقدارها ثلاثة أشهر متصلة أو ستة أشهر منفصلة ولا يتطلب الأمر توافر هذا الشرط في حالات العاملين بالحكومة أو القطاع العام و العاملين بالقطاع الخاص إذا كانت الوفاة ناتجة عن إصابة عمل.

أما في حالة حدوث الوفاة بعد سنة من ترك الخدمة فتتمثل شروط الاستحقاق، في أن تكون الوفاة قبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين، وعدم صرف حقوقه التأمينية عن مدة الاشتراك، مع توافر مدة اشتراك مقدارها عشر سنوات.

وفي جميع الحالات الموجبة لصرف المعاش، فلابد من توافرشرط إنتهاء الخدمة بالإضافة للشروط الخاصة بكل حالة وكذلك يستحق من بداية الشهر الذي حدثت الواقعة الموجبة لصرف المعاش.

٤/٢/٣. المسزايا

هى القيمة النقدية التى يحصل عليها المؤمن علية عند تحقق أحد الأخطار المؤمن منها وتوافرت فيه شروط الإستحقاق في الحالات التالية:

١/٤/٢/٣. معاش الشيخوخة (بلوغ السن)

تتمثل مزايا بلوغ السن (الشيخوخة) في المعاش الذي يصرف للمؤمن عليه عند التقاعد وينقسم المعاش إلى جزئين معاش عن الأجر الأساسي ومعاش عن الأجر المتغير لكل منهما طربقة لحسابه وتتحدد المعادلة الرئيسية لحساب المعاش في الآتي:

المعاش = متوسط الأجر الشهري × مدة الخدمة × المعامل الاكتواري

١. معاش الأجر الأساسي:

حساب متوسط الأجر الشهري

يُحسب (۱) متوسط الأجر الشهرى عند حساب معاش الأجر الأساسى للمؤمن عليه على أساس المتوسط الشهري للأجور التى حددت على أساسها الاشتراكات خلال السنتين الأخيرتين من مدة الاشتراك في التأمين أو مدة الاشتراك في التأمين إن قلت عن ذلك.

ويراعى عند حساب متوسط أجر الاشتراك ألا تجاوز الأجور التى يتم تحديد المتوسط على أساسها ١٥٠% من أجر الاشتراك فى بداية الخمس سنوات الأخيرة من مدة الاشتراك فى التأمين، وإذا قلت مدة الاشتراك عن الخمس سنوات تكون الزيادة المشار إليها بالفقرة السابقة بنسبة ١٠% عن كل سنة. كما يراعى فى حساب المتوسط الشهرى، أن يعتبر الشهر الذي انتهت فيه الخدمة شهراً كاملاً، وإذا تخللت فترة متوسط حساب المعاش عن الأجر الأساسي مدد لم يحصل فيها المؤمن عليه على أجره عنها كله أو بعضه حسب المتوسط على أساس كامل الأجر.

ويحسب المعاش كالتالى:

$\frac{1}{45} \times 1$ متوسط الأجر الشهرى المحدد سابقاء مدة الاشتراك في التأمين

وفى جميع الأحوال يتعين ألا يزيد الحد الأقصى للمعاش على (٨٠%) من الحد الأقصى لأجر الاشتراك في تاريخ الاستحقاق.

٢. معاش الأجر المتغير:

حساب متوسط الأجر الشهري

يُحسب متوسط الأجر الشهرى عند حساب معاش الأجر المتغير على أساس المتوسط الشهري للأجور التى حددت على أساسها الاشتراكات خلال مدة الاشتراك عن هذا الأجر بمراعاة

^() مادة (١٩) ، قانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، معدلة بالقانون ١٢٠ لسنة ٢٠١٤.

طبقا للقانون رقم ۱۲۰ لسنة ۲۰۱۶ تم توحيد طريقة حساب متوسط الأجر بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص.

أن يزاد هذا المتوسط^(۱) بواقع ٣ % عن كل سنه كاملة من سنوات مدة الاشتراك الفعلية عن هذا الأجر بشرط ألا يزيد المتوسط بعد إضافة هذه الزيادة على الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير.

ويحسب المعاش كالتالى:

 $\frac{1}{45} \times 1$ متوسط الأجر الشهرى المحدد سابقا \times مدة الاشتراك في التأمين

وفى جميع الأحوال يتعين ألا يزيد الحد الأقصى للمعاش على (٨٠%) من الحد الأقصى لأجر الاشتراك في تاريخ الإستحقاق.

المعاش المبكر:

يتم حساب قيمة المعاش في حالة إنهاء الخدمة للاستقالة أو لأى سبب آخر غير الوفاة أو العجز وذلك فقًا للمعادلة السابقة، حيث يتم تحديد متوسط الأجر الشهرى سواء الأجر الأساسي أو المتغير بنفس طريقة تحديده في حالة بلوغ السن، ثم يتم تحديد مدة الاشتراك في التأمين، كما يتم تحديد معامل السن في تاريخ تقديم طلب صرف المعاش المبكر (٢) من جدول (٩)، وبالتالي يتم حساب قيمة المعاش سواء معاش الأجر الأساسي أو المتغير .

٤. تعويض الدفعة الواحدة

هو البديل للمعاش في حالة عدم توافر شروط استحقاق المعاش أو إذا زادت مدة الاشتراك في التأمين على ست وثلاثين سنة وهو القدر المطلوب لاستحقاق الحد الأقصى للمعاش الذي يتحمل به الصندوق ويستحق المؤمن عليه تعويضاً من دفعه واحدة يقدر بواقع ١٥% من الأجر السنوي عن كل سنة من السنوات الزائدة.

ويحسب تعويض الدفعة الواحدة كالتالى:

=(متوسط الأجر الشهرى المحسوب عنه المعاش ×١١)× المدة × ١٥٪

^() مادة (١٩) ، قانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، معدلة بالقانون ١٢٠ لسنة ٢٠١٤.

^(ً) تم تعديل نسب التخفيض لمعاش الأجر الأساسي أو المتغير بالقانون رقم ١٣٠ لسنة ٢٠٠٩ .

٢/٤/٢/٣. معاش الوفاة والعجز:

يتم حساب معاش الوفاة والعجز المنهى للخدمة طبقا للتسوية فى حالة نهاية الخدمة لبلوغ السن القانونية (الشيخوخة) وطبقا لنفس المعادلة ونفس المعامل الاكتوارى وهو $\frac{1}{45}$ والاختلاف الأساسى فى جانبين هما:

- 1. إضافة مدة افتراضية لمدة الاشتراك في التأمين بشرط ألا يؤدي إضافة المدة الافتراضية الى تجاوز المؤمن عليه سن الستين أو السن المحددة لتقاعده.
 - ٢. رفع الحد الأدنى للمعاش المستحق إلى ٦٥% على الأقل من متوسط أجر التسوية.

لذلك فإنه يتم الاستفادة بهاتين الميزتين في الحالات التالية:حدوث الوفاة أو العجز الكامل أو العجز الجزئي أثناء الخدمة. أو حدوث الوفاة أو العجز الكامل خلال سنة من ترك الخدمة، أوحدوث الوفاة أو العجز الكامل لصاحب المعاش المبكر خلال سنة من تاريخ تقديم طلب صرف المعاش.

٣/٤/٢/٣. الحقوق الإضافية

١. التعويض الإضافي

هو مبلغ من دفعة واحدة يؤدى المؤمن عليه أو المستحقين عنه و يرتبط تحديده بسن المؤمن عليه في تاريخ استحقاقه، ويشترط الاستحقاق لمبلغ هذا التعويض أن يكون المؤمن عليه مدة اشتراك في التأمين لا تقل عن ثلاثة أشهر متصلة أو ستة أشهر متقطعة ويستثنى من هذا الشرط بعض الحالات، ويستحق مبلغ التعويض الإضافي في الحالات الآتية :انتهاء خدمة المؤمن عليه عليه للعجز الكامل، أو الجزئي متى أدى ذلك لاستحقاقه معاشاً، أوانتهاء خدمة المؤمن عليه للوفاة، أو وفاة صاحب المعاش مع عدم وجود مستحقين للمعاش، أوثبوت العجز الكامل أو وقوع الوفاة نتيجة إصابة عمل بعد انتهاء الخدمة. كما يصرف المؤمن عليه في حالة العجز الجزئي نصف هذا التعويض. وفي جميع الأحوال يزيد مبلغ التعويض بنسبة ٥٠% فيما يتعلق بإصابة العمل، ويضاعف مبلغ التعويض الإضافي في حالة استحقاقه لانتهاء خدمة المؤمن عليه بالوفاة ولم يوجد مستحقون للمعاش. وإذا انتهت خدمة المؤمن عليه للعجز واستحق هذا النوع من

التعويض ثم عاد للخدمة وانتهت خدمته للمرة الثانية بسبب العجز خصم من التعويض الذى يستحق له عن العجز الأخير ما سبق أن حصل عليه في العجز الأول.

٢. منحة الوفاة

عند وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش يستحق ورثته منحة عن شهر الوفاة والشهرين التاليين وفى حالة ما إذا تم صرف المعاش فى شهر الوفاة يصرف فقط شهرين كمنحة للوفاة وتلتزم بها الجهة التى كانت تصرف الأجر أو التى تلتزم بصرف المعاش^(۱).

تصرف المنحة للأرامل وفى حالة عدم وجود أرامل تصرف للأبناء والبنات الذين تتوافر فى شأنهم شروط استحقاق المعاش وإذا لم يوجد أحد ممن سبق تصرف المنحة للوالدين أو أحدهما وفى حالة عدم وجودهما تصرف للأخوة والأخوات.

٣. مصاريف الجنازة

عند وفاة صاحب المعاش تلتزم الجهة التي كانت تصرف المعاش بأداء نفقات الجنازة بواقع شهرين بحد أدنى مائة جنيه وتصرف للأرامل فإن لم يوجد تصرف لأرشد الأولاد أولأى شخص يثبت قيامه بصرف نفقات الجنازة.

٤. إعانة الفقد

تستحق في حالة فقد المؤمن عليه أو صاحب المعاش فتصرف إعانة شهرية بإفتراض وفاته وذلك اعتباراً من أول الشهر الذي فقد فيه إلى أن يظهر، أو تثبت وفاته حقيقة أو حكماً.

٥. الاستبدال

هو الاقتراض بضمان المعاش حيث يجوز للمؤمن عليه أو صاحب المعاش الاقتراض بضمان معاشه أو حقه فيه وتسقط أقساط الاستبدال بوفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش ولا يجوز إجراء الاستبدال لأكثر من مرة كل سنتين من تاريخ آخر استبدال.

⁽١) سامى نجيب ، دراسات فى التأمين ـ المبادئ النظرية والتطبيقات العملية والجوانب التطبيقية ، دار النهضة العربية ، الطبعة الخامسة ، القاهرة ، ١٩٨٦ ، ص ٩٤.

٦.منحة الزواج

تستحق في حالة زواج البنت أو الأخت المستحقة في المعاش وتقدر على أساس نصيبها في المعاش المستحق في تاريخ الزواج بمقدار اثني عشر شهراً بحد أدنى ٢٠٠ جنيه ولا تستحق إلا مرة واحدة وهذا كرعاية للبنت أو الأخت ومعاونة لهما على تأثيث بيت الزوجية ولهذا سميت بمنحة الزواج.

٧. منحة القطع

تسمى فى كثير من الأحيان بمنحة الطالب وتصرف فى حالات قطع معاش الابن أو الأخ المستحق فى المعاش وتقدر على أساس نصيبه فى المعاش المستحق له فى تاريخ تحقق سبب القطع إما لبلوغ السن أو للعمل وتقدر بنحو أثني عشر شهرا بحد أدنى ٢٠٠ جنيه ولا تستحق إلا لمرة واحدة وتصرف فى حالة بلوغ سن ٢١ سنة أحياناً.

٥/٢/٣. المستحقون في المعاش

يقصد بالمستحقين في المعاش أفراد الفئات الآتية من أسرة المؤمن عليه أوصاحب المعاش الذين تتوافر في شانهم في لحظة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش شروط الاستحقاق التي حددها قانون التأمين الاجتماعي^(۱) وهم: فئة الأزواج (سواء كان الأرمل رجل أو الأرملة سيدة)، فئة، الأولاد (بنين أو بنات)، والوالدين (الأب والأم)، والأخوة والأخوات.

الشروط العامة للاستحقاق في معاش الوفاة:

1. وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش (وفاة حقيقية أو حكمية أو افتراضية) وتقديم الشهادة الدالة على ذلك وإن كانت الوفاة حكمية بموجب الدلائل دون أن يثبت ذلك كما فى حالة الفقد فتصرف إعانة شهرية تعادل ما يستحقونه من معاش بافتراض وفاته (١).

⁽۱) محمد حامد الصياد – ليلى الوزيرى ، المستحقون في معاش الوفاة ، مكتبة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع الحكومي – مركز التدريب ، مكتبة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي ، ديسمبر ٢٠٠٦ ، ص

⁽١) أحمد عمر سعد الله ، مرجع سابق ، ص ١٥.

- ٢. ثبوت حياة المستحق لحظة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش ويندرج تحته
 حالة الحمل المستكن إذا انفصل عن الأم وبقى حياً.
- ٣. ألا يثبت اشتراك المستحق بأى شكل أو صورة فى مقتل صاحب المعاش عمداً فى غير حالات الدفاع الشرعى.


بجانب تلك الشروط العامة توجد بعض الشروط الخاصة بكل فئة من الفئات المستحقة للمعاش السابقة.

٣/٣. الجوانب الإحصائية لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في مصر

استغرق تطبيق نظام التأمين الاجتماعي الحالى ما يقرب من أربعين عاماً بدءاً من تطبيق القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ حتى الآن، وهذا الجزء من الدراسة يوضح عددًا من المؤشرات والمتغيرات الكمية المهمة التي توضح تطور وأهمية تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة كأحد الأخطار الهامة التي يغطيها نظام التأمين الاجتماعي المصرى، وذلك من خلال تطور أعداد المؤمن عليهم وتوزيعهم، وتطور الاشتراكات والمعاشات والاحتياطي، وعدد من المتغيرات الأخرى خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ١٩٧٥.


٢/٣/٣. تطور اشتراكات التأمين الاجتماعي

تمثل اشتراكات التأمين الاجتماعي المصدر الرئيسى لتمويل نظام التأمين الاجتماعي، وقد تطورت قيمة الاشتراكات نتيجة لتطور أعداد المؤمن عليهم من ناحية وتطور الأجور التي على أساسها يتم حساب الاشتراكات من ناحية أخرى، وقد تطور قيمة الاشتراكات لصندوقي التأمين الإجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥حتى ٢٠١٥/٢٠١٤ كما هو موضح بالجداول أرقام (٣،٢،١) بالملحق الإحصائي والشكل التالي:



ووفقاً لبيانات الجداول أرقام (٣،٢٠١) بالملحق الإحصائي والشكل السابق والذي يوضح تطور إجمالي الاشتراكات في صندوقي التأمين الاجتماعي، فقد شهدت الفترة من ١٩٧٥ حتى ١٠١٥ ارتفاعاً كبيراً في قيمة الاشتراكات لكل من صندوقي التأمين الاجتماعي، وبإجراء مقارنة بسيطة بين قيمة الاشتراكات كل عشر سنوات، نجد أنها بلغت قيمتها ١٠٨ مليار جنيه في عام ١٩٨٥/١٩٨٤ مقارنةً بقيمة تلك الاشتراكات في بداية تطبيق النظام عام ١٩٧٥ والتي بلغت ما يقرب من ١٩٧٠ مليون جنيه، ثم ارتفعت عام ١٩٩٥/١٩٩٤ حتى وصلت إلى ٢٠١ مليار جنيه، ثم زادت بشكل متضاعف عام ٢٠٠٥/٢٠٠٤ حتى بلغت ١٦٠١ مليار جنيه، وارتفعت لتصل قيمتها إلى ٥٩٠٨ مليار جنيه عن عام ٢٠٠٥/٢٠٠٤ موزعة بين صندوقي التأمين الاجتماعي بنسبة ٢٠٠٠ لصندوق العاملين بالحكومة، ٤٠٠ لصندوق العاملين بالقطاعين العام والخاص.

ومن الجدير بالذكر أن معدل نمو الاشتراكات خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤ لم يأخذ شكل النمو المنتظم ولكن معدل النمو أخذ وتيرة غير منتظمة كما هو موضح بالشكل التالى:



من الشكل السابق يتضح أن معدل نمو الإشتراكات خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥ أخذ شكل النمو المتنبذب ارتفاعاً وانخفاضاً، فقد بلغ معدل النمو أقصى ارتفاع له عام ١٩٨٢/١٩٨١ ليصل إلى ٤٨%، مقارنة بعام ١٩٧٥ الذى بلغ ٥% تقريباً، ويرجع هذا الارتفاع إلى دخول عناصر جديدة من الأجر إلى الخضوع لأجر الاشتراك التأميني مثل حوافز الإنتاج، وأيضا رفع الحدين الأقصى والأدنى لأجر الاشتراك التأميني، كذلك ارتفاع متوسط إجمالي اجور الاشتراك اللمؤمن عليهم عن العام السابق، وأيضاً صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١ لسنة الاشتراك المؤمن عليهم عن العام السابق، وأيضاً صدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١ السنة بالنسبه للعاملين في الأعمال الأكثر صعوبه،٢٧% بالنسبة للعاملين في الأعمال الصعبه. ثم الخفض معدل نمو الاشتراكات ليسجل ٢٠% عن عام ١٩٨٤/١٩٨١ ، ثم عاود الارتفاع ليصل إلى ٤٤% عن عام ١٩٨٤/١٩٨١ ، ثم عاود الارتفاع ليصل المؤمن عليه عام ١٩٨٤/١٠٥٠ حيث بلغ ١٤٨٤ نتيجة انخفاض القيمة الرأسمالية لحقوق المؤمن عليهم بصندوقي التأمين الاجتماعي ٢٠٠٤ ثم عاد معدل نمو الاشتراكات للارتفاع ليسجل ٢٠٠٥ عن عام ٢٠٠٥/٢٠٠٠ حيث بلغ ثم عاد معدل نمو الاشتراكات للارتفاع ليسجل ٢١% عن عام ٢٠٠٥/٢٠٠٠ حيث بلغ ثم عاد معدل نمو الاشتراكات للارتفاع ليسجل ٢٠٠٥ عن عام ٢٠٠٥/٢٠٠٠ حيث بلغ ثم عاد معدل نمو الاشتراكات للارتفاع ليسجل ٢٠٠٥ عن عام ٢٠٠٥/٢٠٠٠ حيث بلغ ثم عاد معدل نمو الاشتراكات للارتفاع ليسجل ٢٠٪ عن عام ٢٠٠٥/٢٠٠٠.

⁽١) هيئة التأمينات الاجتماعية، التقرير السنوى، ١٩٨٢/١٩٨١ .


⁽٢٠٠٥/٢٠٠٤ التضامن الاجتماعي (التأمينات سابقاً)، تقرير الإنجازات ونتائج الأعمال، عام ٢٠٠٥/٢٠٠٤.

والجدير بالذكر أن متوسط معدل نمو الاشتراكات خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥ حقق معدل نمو متوسط ١٩٧٥ سنوياً تقريباً.

١/٣/٣. تطور أعداد المؤمن عليهم:


يهدف نظام التأمين الاجتماعي إلى مد مظلته التأمينية لأكبر قدر من فئات المجتمع، وقد شهدت أعداد المؤمن عليهم تطوراً ملحوظاً خلال الفترة من ١٩٧٥حتى ٢٠١٥وذلك لإصدار التشريعات تدريجياً لمد مظلة التأمين الاجتماعي على عدد كبير من المواطنين.

وفى هذا السياق تشير البيانات إلى ارتفاع إجمالى عدد المؤمن عليهم ليصل إلى حوالى ١٩٧٥ مليون مؤمن عليه عام ١٩٧٥، مقارنة بنحو ٣.٨ مليون مؤمن عليه عام ١٩٧٥،١٩٥٥ وحوالى ١٥ مليون مؤمن عليه عام ١٩٩٢/١٩٩١، وذلك كما هو موضح بالجدول رقم (٤) بالملحق الإحصائى والذى تم تمثيله بيانياً بالشكل التالى:



ومن الجدير بالملاحظة أن الفترة بين ١٩٩٣/١٩٩٢ حتى ٢٠٠٥/٢٠٠٤ قد شهدت ارتفاعاً في عدد المؤمن عليهم لتصل إلى نحو ١٩ مليون مؤمن عليه في نهاية الفترة، مقارنة ببداية الفترة حيث بلغ عدد المؤمن عليهم ١٥٠٥ مؤمن عليه، إلا أنه في هذه الفترة كان معدل النمو السنوى لأعداد المؤمن عليهم منخفضًا؛ حيث تراوح خلال تلك الفترة بين ٢٠٠% إلى ٣٠٠٠.

وقد شهد عام ٢٠٠٦/٢٠٠٥ انخفاضًا حادًا في عدد المؤمن عليهم حيث بلغ ١٣٠٨ مليون مؤمن عليه بالمقارنة بسنة ٢٠٠٥/٢٠٠٤، وقد سجل أقصى معدل انخفاض في أعدد المؤمن عليه معدل الانخفاض ٢٧ عن تلك السنة، ويرجع ذلك إلى استبعاد ما يقرب من مليون مؤمن عليه عمالة غير منتظمة خاضعة للقانون ١١٢ لسنة ١٩٨٠ لا يتقدمون للإشتراك إلا عند بلوغهم سن (٦٥ سنة) سن بلوغ المعاش، كما يتضح من الشكل التالي:-




السنو ات

ومن الجدير بالذكر، أن توزيع المؤمن عليهم وفقاً للقوانين الأربعة الخاضعين لها قد شهد استقراراً نسبياً خلال الفترة من ٢٠٠٧/٢٠٠٦ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤ حيث بلغت نسبة المؤمن عليهم وفقاً للقانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والخاص بالعاملين لدى الغير سواء بالقطاع الحكومي أو القطاع العام أو القطاع الخاص نحو ٨٠%، أما القانون ١٩٧٨ الخاص بالتأمين على أصحاب الأعمال فقد بلغت نسبة المؤمن عليهم به نحو ٥٠٤١% من إجمالي المؤمن عليهم، في حين تنخفض هذه النسبة لتصل إلى ٤٠٥% للمؤمن عليهم وفقاً للقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠ ما يقدر (التأمين الشامل)، بينما لا تتجاوز نسبة المؤمن عليهم وفقاً للقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٧٨ ما يقدر بنحو ٣٠٠٠% فقط.

٣/٣/٣. تطور عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم.

تطور عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم تطوراً ملحوظًا خلال الفترة من عام ١٩٧٥ إلى عام ١٩٨١/١٩٨٠ ، فقد شهدت تلك الفترة ارتفاعاً في عدد أصحاب المعاشات والمستحقين كما يوضحه الجدول رقم (٥) بالمحلق الإحصائي والذي تم تمثيله بالشكل التالي:



شكل رقم (٦) تطور إجمالى عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥


ووفقاً لبيانات الجدول رقم (٥) بالملحق الإحصائي والشكل السابق والذي يوضح تطور إجمالي عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم في صندوقي التأمين الاجتماعي، فقد شهدت الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥ ارتفاعاً في عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم ليصل إلى نحو ٢٠٩١ مليون مستحق عام ١٩٨٠/١٩٨٠ مقارنة بنحو ٢٠٨٢، مليون مستحق عام ١٩٧٥، ثم تضاعف عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم حتى بلغ نحو ٨٠٨٦ مليون مستحق للمعاش.

المستحقين عنهم ■ أصحاب المعاشات ■

المصدر: من إعداد الباحث

السنوات

من الجدير بالذكر أن معدل نمو أصحاب المعاشات والمستحقين قد سجل أعلى معدل نمو خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥، في عام ١٩٨٢/١٩٨١ كما هو موضح بالشكل التالي:




حيث بلغ معدل النمو عن عام ١٩٨١/١٩٨١ نحو ٢٠٣٨٪ مقارنة بعام ١٩٨١/١٩٨٠، واستمر للعام التالى على التوالى ليبلغ نحو ٣٢.٣٪ عن عام ١٩٨٢/١٩٨١، ويرجع ذلك إلى زيادة أعداد المنتفعين بالمزايا التأمينية بمعاش السادات، حيث يستحق هذا المعاش من لم يستفد من نظام التأمين الاجتماعي من خلال قوانينه والتى تنحصر فى الفئات التالية: من بلغ سن الـ ٦٥ سنة، أو من ثبت عجزه الكامل، أو توفى قبل ١٩٨٠/٧/١ تاريخ بدء العمل بالقانون ١٩٨٠/١٨.

والجدير بالملاحظة أنه باستثناء الفترة من ١٩٧٥ حتى ١٩٨٢ بداية تطبيق النظام والتى اتسمت بالتدرج في التشريعات التي أضافت فئات مختلفة إلى النظام، نجد أن معدل نمو المنتفعين بالمزايا (أصحاب المعاشات) يكاد يكون معدل مستقر مابين نسبة ١% الى ٥% ارتفاعاً وانخفاضاً.


٤/٣/٣. تطور قيمة المعاشات والمزايا الإضافية

تطورت قيمة المعاشات خلال الفترة من عام ١٩٧٥ إلى عام ٢٠١٥/٢٠١٤، فقد شهدت تلك الفترة ارتفاعاً في قيمة المعاشات كما يتضح ذلك من الجدول رقم (٦) بالمحلق الإحصائي والذي تم تمثيله بالشكل التالي.



ووفقاً لبيانات الجدول رقم (٦) بالملحق الإحصائي والشكل السابق والذي يوضح تطور إجمالي قيمة المعاشات والمزايا الإضافية في صندوقي التأمين الاجتماعي، فقد شهدت الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥ ارتفاعاً في قيمة المعاشات إلى نحو ١٠٠٢ مليار جنيه في عام ١٩٨٤/١٩٨٣ مقارنة بنحو ١٣٦٠٦ مليون جنيه عام ١٩٧٥، ثم تضاعفت قيمة المعاشات حتى بلغت نحو ١٤٠٦ مليار جنيه عام ٢٠٠٠/٢٠٠٠، ثم تصاعدت حدة الزيادة في قيمة المعاشات نتيجة الزيادة السنوية لتبلغ ١١٥ مليار جنيه عام ٢٠٠١/٢٠٠٠،

والجدير بالملاحظة أن معدل نمو قيمة المعاشات خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥ لم يأخذ شكل النمو المستقر عند معدل معين، ولكنه كان نموًا متذبذبًا ارتفاعًا وانخفاضاً كما يوضح الشكل التالى:





ووفقاً لبيانات الجدول رقم (٦) بالملحق الإحصائي والشكل السابق والذي يوضح تطور معدل نمو قيمة المعاشات والمزايا الإضافية في صندوقي التأمين الاجتماعي، فقد سجل معدل النمو أقصى ارتفاع ٢٠٠٠٤% في عام ١٩٨٢/١٩٨١ عن العام السابق له مباشرة نتيجة لضم فئات أخرى من المنتفعين بمزايا النظام (معاش السادات) كما سبق التوضيح، وسجل معدل نمو قيمة المعاشات والمزايا الإضافية أدنى انخفاضًا بنسبة ٢٠٠٧% في عام ٢٠٠٧/٢٠٠٦ عن العام السابق له مباشرة، نتيجة لانخفاض نسبة زيادة المعاش حيث تم منح أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم زيادة بنسبة ٥٠٧% بعد أن كانت في العام السابق له مباشرة ٢٠٠ وهو ما يعكس مدى حساسية قيمة المعاشات لنسبة الزيادة السنوية.

كما أن معدل نمو قيمة المعاشات قفز بمعدل كبير من ١٠٠٨، ١٠ (٢٠١٠ إلى كما أن معدل نمو قيمة المعاشات قفز بمعدل كبير من ٢٠١٠/٢٠١، ويرجع ذلك إلى منح زيادتين للمعاشات في عام ٢٠١١/٢٠١، فقد تم منح أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم زيادة في المعاشات على قيمة المعاش الأساسي فقط بدون حد أقصى لقيمة الزيادة.

كما تم زيادة المعاشات في ٢٠١١/٤/١ بنسبة ١٥% على مجموع المعاشين (الأساسى والمتغير) بعد أن كانت تُمنح الزيادة السنوية على المعاش الأساسى فقط، وبدون وضع حد أقصى لقيمة الزيادة.

ومما يؤكد لنا أن الزيادة السنوية هي السبب الرئيسي في إحداث قفزات في قيمة المعاشات وهو ما يوضحه الشكل التالي رقم(١٠) الذي يجمع بين تطور معدل نمو عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم من ناحية وتطور معدل نمو قيمة المعاشات والمزايا الإضافية من ناحية أخرى.





المصدر: من إعداد الباحث

يتضح لنا من الشكل السابق أن معدل نمو عدد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم خلال الفترة من ١٩٨٤/١٩٨٣ يكاد يكون معدل نمو مستقر ما بين ٥% الى أقل منها ولم نلاحظ أى طفرات سواء صعوداً أو هبوطاً فى معدل نمو أصحاب المعاشات باستثناء الفترة قبل ١٩٨٣ نظراً لدخول فئات جديدة تحت مظلة النظام، إلا أن معدل نمو قيمة المعاشات قد شهد طفرات


خلال نفس الفترة صعودًا وهبوطًا، مما يؤكد أن هذه الطفرات إنما هي ناتجه بشكل أساسي من الزيادات السنوية للمعاشات وليس من زيادة عدد أصحاب المعاشات.

واعتبارًا من عام ٢٠١٢/٢٠١١ أخذت المعاشات تزداد بزيادة مضطردة نتيجة للزيادات السنوية للمعاشات وتعديل نسب زيادة المعاشات عن بعض السنوات السابقة تنفيذًا لأحكام المحكمة الدستورية وهو ما يضع صندوقي التأمين الاجتماعي والخزانة العامة في موقف صعب من القدرة على تمويل هذه الزيادات في المستقبل، وهو ما سيتم تناوله بالتفصيل في الفصل القادم.

٥/٣/٣. تطور قيمة الاستثمارات

تطورت قيمة الأموال المستثمرة لدى صندوقى التأمين الإجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ١٩٧٥، ٢٠١٥/ ٢٠١٤ كما هو موضح بالجدول رقم(٧) بالملحق الإحصائي والذى تم تمثيله بيانيًا بالشكل التالى:

القيمة




شكل رقم (۱۱) تطور قيمة استثمارات صندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتى ۲۰۱۰/۲۰۱۲

ووفقاً لبيانات الجداول رقم (٧) بالملحق الإحصائي والشكل السابق والذى يوضح تطور إحمالي الاستثمارات في صندوقي التأمين الاجتماعي، فقد شهدت الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥

ارتفاعاً كبيراً في قيمة الأموال المستثمرة لكل من صندوقي التأمين الاجتماعي، وبإجراء مقارنة بسيطة بين قيمة الاستثمارات كل عشر سنوات، نجد أنها بلغت قيمتها ١٣٠٠٤ مليار جنيه في عام ١٩٨٥/١٩٨٤ مقارنة بقيمة تلك الاستثمارات في بداية تطبيق النظام عام ١٩٧٥ والتي بلغت ما يقرب من ٢٠٢٦ مليار جنيه، ثم ارتفعت عام ١٩٩٥/١٩٩٤ حتى وصلت إلى ٢٣٠٦٩ مليار جنيه، ثم زادت بشكل متضاعف عام ٢٠٠٥/٢٠٠٠ حتى بلغت ٢٣٩.٣٩ مليار جنيه، وارتفعت لتصل قيمتها إلى ٣٣٠.١٣ مليار جنيه عن عام ٢٠٠٥/٢٠١٤، موزعة بين صندوقي التأمين الاجتماعي حيث بلغت قيمة استثمارات الصندوق الحكومي ٢٨٦.٢٩١ مليار جنيه بنسبة ٢٦% من جملة الاستثمارات عن عام ٢٠١٥/٢٠١٤، كما بلغت قيمة استثمارات الصندوق العام

ومن الجدير بالذكر أن معدل نمو قيمة الاستثمارات لصندوق التأمين الإجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤ لم يأخذ شكل النمو المنتظم ولكن معدل النمو أخذ وتيرة غير منتظمة كما هو موضح بالشكل التالي:




يتضح لنا من الشكل السابق أن معدل نمو قيمة الاستثمارات لصندوقي التأمين الإجتماعي، باستثناء الفترة من ١٩٧٥ حتى عام ١٩٨٤/١٩٨٣، والتي اتسمت بالتدرج في

التشريعات، وضم عناصر الأجر المتغير لأجر الاشتراك التأميني، فإن الفترة من عام ١٩٨٥/١٩٨٤ حتى عام ١٩٨٥/١٠٠٠ تراوح خلالها معدل نمو قيمة الاستثمارات لصندوقي التأمين الإجتماعي بين ١٠٠٠/٢٠٠٠ ثم انخفض خلال الفترة من عام ٢٠٠٧/٢٠٠١ حتى عام ٢٠١٢/٢٠١١ بشكل ملحوظ ليتراوح بين ٢%، ٥٠٥%، ثم ارتفع خلال الفترة من ٢٠١٢/٢٠١١ حتى عتى ٢٠١٥/٢٠١٤ ليتراوح بين ٩%، ١٤% تقريبًا.

وتجدر الاشارة إلى أنه بتحليل معدل نمو قيمة الاستثمارات لكلاً من صندوقين التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ٢٠١٢/٢٠١١ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤ نجد أن معدل نمو قيمة الاستثمارات للصندوق الحكومي تراوحت بين ١٢٠١% ، ١٤٠٧%، بينما حقق الصندوق العام والخاص معدل نمو في قيمة الاستثمارات عن نفس الفترة تراوح بين ٤%، ٩.٤% تقريبا.


٦/٣/٣. تطور قيمة عائد الاستثمار

تطورت قيمة العائد على الأموال المستثمرة لدى صندوقى التأمين الإجتماعى خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ١٩٧٥، كما هو موضح بالجدول رقم(٨) والذى تم تمثيله بيانياً بالشكل التالى:



ووفقاً لبيانات الجداول رقم (٨) والشكل السابق والذي يوضح تطور إجمالي قيمة العائد على استثمارات صندوقي التأمين الاجتماعي، فقد شهدت الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥ ارتفاعاً في قيمة العائد على الأموال المستثمرة لكل من صندوقي التأمين الاجتماعي، حيث بلغ قيمة العائد على الاستثمار في بداية تطبيق النظام عام ١٩٧٥ والذي بلغ ما يقرب من ١٩٨٥، مليار جنيه، ثم ارتفع عام ١٩٩٥/١٩٩٤ حتى النظام عام ١٩٧٥ والذي بلغ ما يقرب من ١٩٠٠، مليار جنيه، ثم ارتفع عام ٢٠٠٤/٢٠١٤ مليار جنيه، ثم وارتفع ليصل قيمة العائد على الأموال المستثمرة إلى ٢٠٠٥/٢٠٠ حتى بلغ ١٩١٤/٢٠١ مليار جنيه، وارتفع ليصل قيمة العائد على الأموال المستثمرة إلى ٣٢٠٩/٢٠١ مليار جنيه عن عام الصندوق الحكومي ٢٠٠٥/١٠٠، موزعة بين صندوقي التأمين الاجتماعي حيث بلغ قيمة العائد على استثمارات الصندوق العام والخاص الاستثمارات عن عام ٢٥٠/١٥/١٠، كما بلغ قيمة العائد على استثمارات الصندوق العام والخاص الاستثمارات عن عام ٢٥٠/١٠/١، كما بلغ قيمة العائد على استثمارات الصندوق العام والخاص الاستثمارات عن عام ٢٠٠٥/١٠، كما بلغ قيمة العائد على استثمارات الصندوق العام والخاص الاستثمارات عن عام ٢٠٠٤/٥٠، كما بلغ قيمة العائد على استثمارات الصندوق العام والخاص

ومن الجدير بالذكر أن معدل العائد على الاستثمار لنظام التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ١٩٧٥، فقد ترواح معدل النمو خلال فترة الدراسة بين ٤٠١، ٩٠٨، من ١٩٧٥ حتى ١٩٧٥، التالي:




يتضح لنا من الشكل السابق أن معدل العائد على الاستثمار لنظام التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى عام ١٩٩٢/١٩٩١ تراوح بين ٤٠١١%، ٥٠٠% انخفاضًا وارتفاعًا، واعتبارًا من العام المالي ١٩٩٢/١٩٩٢ ارتفع معدل العائد على الاستثمار ليسجل اعلى معدل عائد للنظام على الأموال المستثمره ليصل إلى ١٩٠٢/١٩٨ في عام ١٩٩٧/١٩٩٦، ثم انخفض معدل العائد قليلاً ليسجل ٩٠٦ تقريباً حتى عام ٢٠٠٠/٢٠٠١، ثم انخفض اكثر حتى بلغ ٩% تقريباً في عام ٢٠٠٠/٢٠٠١، ثم انخفض معدل العائد على الاستثمار خلال الفترة من ٢٠٠٠/٢٠٠٠ حتى عام ٢٠٠٠/٢٠٠٠ تقريباً.

وتجدر الاشارة إلى أن متوسط معدل العائد على الاستثمار خلال فترة الدراسة بلغ ٧٠.٢٨ مما يعكس انخفاض معدل العائد على الاموال المستثمرة لنظام التأمين الإجتماعي.

٧/٣/٣. تطور قيمة فائض و عجز النشاط الجاري

يعبر حساب العمليات الجارية عن نشاط صندوقى التأمين الاجتماعي فى مجال تحصيل الإيرادات الجارية السنوية ودفع المصروفات الجارية السنوية، وما ينتج عن ذلك من تحقيق فائض أو عجز يتم ترحيله إلى المال الاحتياطى فى نهاية كل سنة مالية.

ويوضح الجدول رقم (٩) بالملحق الإحصائي والذي تم تمثيله بيانياً بالشكل التالي تطور قيمة فائض وعجز العمليات الجارية لصندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى عام ٢٠١٥/٢٠١٤.



ووفقاً لبيانات والذي يوضح تطور فائض وعجز النشاط الجاري لصندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥م حتى ١٩٧٥/١٠١٥م، فقد شهدت الفترة من ١٩٧٥ حتى ١٩٧٨/١٩٩٦م، فقد شهدت الفترة إلى ١٩٧٠مليار جنيه، مقارنة ببداية الفترة و١٤٠٠ مليار جنيه.

والجدير بالملاحظة أن هذه الفترة تقريباً شهدت نمو فائضًا النشاط الجارى للصندوقين مناصفة بينهما حيث حقق الصندوق العام والخاص فائضًا في عام ١٩٩٧/١٩٩٦ بلغ ٧٠٤ مليار جنيه بينما حقق الصندوق الحكومي فائض عن نفس السنة بلغ ٧٠٩ مليار جنيه.

كما شهدت الفترة من ١٩٩٨/١٩٩٧ حتى عام ٢٠٠٦/٢٠٠٥ نمو فائض النشاط الجاري للصندوقين ولكن بوتيرة غير متساوية حيث حقق الصندوق الحكومي معدلات نمو في فائض النشاط أعلى من الصندوق العام والخاص حيث سجل الصندوق الحكومي في ١٩٩٨/١٩٩٧ فائضًا بنحو ٨٠٠ مليار جنيه بينما سجل الصندوق العام والخاص فائضًا بنحو ٨٠٠ مليار جنيه عن نفس السنة، أما في عام ٢٠٠٦/٢٠٠٥ فقد حقق الصندوق الحكومي فائضًا بلغ ١٨٠٥ مليار جنيه جنيه، بينما حقق الصندوق العام والخاص فائضًا بلغ ١٢٠٠ مليار جنيه بفارق ٣٠٠ مليار جنيه عن نفس السنة.


والجدير بالذكر أنه نتيجة لتحميل صندوقي التأمين الاجتماعي بعبء تمويل الزيادة السنوية عن الأعوام من ٢٠٠٦/٢٠٠٥ حتى ٢٠١٢/٢٠١١ – باستثناء عام عام ٢٠٠٩/٢٠٠٥ لتحمل الخزانة العامة عبء تمويل الزيادة السنوية عن هذا العام – انخفض الفائض بشكل حاد لكلاً من الصندوقين من ٣٠٠٧ مليار جنيه في عام ٢٠٠٦/٢٠٠٥ حتى بلغ ١٢ مليار جنيه عام ٢٠٠١/٢٠١١، موزعة بين الصندوقين ٣٠.١ مليار جنيه فائض في الصندوق الحكومي، وعجز بلغ ٣٠٠٠ مليون جنيه في الصندوق العام والخاص.

وتشير البيانات أنه بالرغم من ارتفاع قيمة الفائض المحقق من مجموع نتائج العمليات الجارية للصندوقين عن العام المالي ٢٠١٥/٢٠١٤ ليسجل ٢١.٨ مليار جنيه مقارنة بعام الجارية للصندوقين العام المالي الاجتماعي للعاملين بالقطاعين العام والخاص قد حقق

أقصى قيمة لعجز العمليات الجارية له عن عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بلغ ٢.٦ مليار جنيه، مما يعكس الأزمة الحادة التي يعانيها هذا الصندوق.

٨/٣/٣. تطور قيمة المال الاحتياطي

يقوم نظام التأمين الاجتماعي في تمويله على اسلوب التمويل الكامل Fully Funded مما ينتج عنه احتياطيات اكتوارية ناتجة عن فائض الاشتراكات في بداية عمر النظام والتي يتم ترحيلها من عام إلى آخر للتراكم في حساب المال الاحتياطي، ويوضح الجدول رقم (١٠) بالملحق الإحصائي والذي تم تمثيله بيانياً بالشكل التالي المال الاحتياطي للصندوقين .



ووفقاً لبيانات الجدول رقم (١٠) بالملحق الإحصائي والشكل السابق تطور قيمة المال الاحتياطي لصندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى عام ٢٠١٥/٢٠١٤.

فقد شهدت الفترة من ١٩٧٥ حتى ١٩٩٩/١٩٩٨م ارتفاع قيمة المال الاحتياطي للصندوقين في نهاية الفترة إلى ١٣٠.٢١مليار جنيه، مقارنة ببداية الفترة ٢٥.٠ مليار جنيه، وقد التسمت تلك الفترة بتوزيع إجمالي المال الاحتياطي مناصفة بين الصندوقين تقريبًا، حيث بلغ قيمة المال الاحتياطي للصندوق الحكومي عن عام ١٩٩٨/١٩٩٨ نحو ٢٤.٦ مليار جنيه، بينما بلغ المال الاحتياطي لصندوق العاملين بالقطاعين العام والخاص نحو ٢٥.٦ مليار جنيه عن نفس السنة.

وتشيير البيانات إلى أنه بالرغم من ارتفاع قيمة المال الاحتياطي للصندوقين عن الفترة من ١٩٩٩ / ٢٠١٠ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤ حيث بلغ المال الاحتياطي للصندوقين في بداية تلك الفترة نحو ٢٠٠٠/١٥١٠ نحو ٢٠٠٠٤ مليار جنيه، بينما سجل في نهاية الفترة عن عام ٢٠١٥/٢٠١٤ نحو ٢٠٠٠٤ مليار جنيه، إلا أن الوضع بالنسبة للصندوقين خلال تلك الفترة لم يكن متماثلاً، ففي الوقت الذي ارتفع فيه قيمة الاحتياطي للصندوق الحكومي خلال الفترة من ١٩٩٩/٢٠٠٠ حتى ارتفع فيه قيمة الاحتياطي للصندوق الحكومي نهاية الفترة مقارنة بنحو ٢٠ مليار جنيه في بداية الفترة، ليحقق معدل نمو متوسط في المال الاحتياطي عن ذات الفترة بلغ نحو ١٠٠٨ ٢٠١٥/ تقريباً، كما حقق متوسط معدل نمو المال الاحتياطي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ١٩٧٥/٢٠١٤ تحو ٢٠١٥/٢٠١٥

أما بالنسبة لصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاعين العام والخاص فقد حقق ارتفاع في المال الاحتياطي خلال الفترة من ١٩٩٩/ ٢٠٠٠ حتى ٢٠٠٠/٢٠٠٦ من ٢٤.٧ مليار جنيه في بداية الفترة، حتى بلغ نحو ١٤٩ مليار جنيه في نهاية تلك الفترة، ليظل قيمة المال الاحتياطي ثابتًا تقريباً عند هذه القيمة حتى عام ٢٠١٠/٢٠١٠، وارتفع قيمة المال الاحتياطي بشكل حاد حيث بلغ نحو ٢٠٠ مليار عام ٢٠١٤/٢٠١٣ بزيادة قدرها ١٠٠ مليار جنيه عن السنة السابقة لها مباشرة بمعدل نمو بلغ ٥٥%، ويرجع هذا النمو الحاد في قيمة الاحتياطي عن هذا العام إلى ترحيل قيمة العجز الإكتواري الناتج عن فحص ميزانيات الصندوق(١) عن السنوات المنتهية في الرحيل قيمة العجز الإكتواري الناتج عن فحص ميزانيات الصندوق(١) عن السنوات المنتهية في عام ١١٠٤/١٠/١، ٢٠١٢/٦/٣٠، ٢٠١٢/٦/٣٠) والبالغ مقداره نحو ١١٩٠٨ مليار جنيه. بينما في عام ١١٠٤/١٥ بيط قيمة المال الاحتياطي بشكل حاد ليسجل مبلغ ١١٩٨ مليار جنيه بفارق والتي تمثل العجز الإكتواري عن السنوات (١٠١/٢/١١) إلى حساب الأرصدة الدائنة والتي تمثل العجز الإكتواري عن السنوات (١٨/٢/١١) إلى حساب الأرصدة الدائنة طرف وزارة المالية بناء على توصية الجهاز المركزي للمحاسبات.

^(ً) وزارة التضامن الاجتماعي ، صندوق التأمين للعاملين بالقطاعين العام والخاص، تقرير الانجازات عن عام ٢٠١٤/٢٠١٣ ص

⁽٢) وزارة التضامن الاجتماعي، صندوق التأمين للعاملين بالقطاعين العام والخاص، تقرير الانجازات عن عام ٢٠١٥/٢٠١، ص٤٤

٤/٣. التحديات التي يواجهها نظام تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في مصر

يواجه نظام التأمين الاجتماعي في مصر وبخاصة تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة عدة تحديات تؤدى جميعها إلى مشكلة جوهرية، وهي عدم التوازن المالي بين إيرادات النظام المتمثلة في الاشتراكات وعائد استثمارها من جانب، وبين المزايا التي يمنحها من جانب آخر؛ مما يؤدي إلى انخفاض قدرة النظام على الاستدامة المالية في الأجل الطويل، ويرجع ذلك إلى ارتفاع معدل الاشتراك وانتشار ظاهرة التهرب التأميني، واتساع قطاع العمالة غير الرسمية، وعدم كفاءة استثمار الاحتياطيات الإكتوارية للنظام، وكذلك انخفاض الحدين الأدنى والأقصى لأجر الاشتراك التأميني، ومشكلة تعارض بعض مواد القانون مع الدستور، وسنتناول هذه التحديات فيما يلي:

١/٤/٣. ارتفاع معدلات الاشتراك:

لا ينبغى النظر إلى ارتفاع معدلات الاشتراك بمعزل عن المزايا التى يمنحها النظام؛ فنظام التأمين الاجتماعي المصرى يمنح أعلى معدل إحلال على مستوى العالم الذى يصل إلى ٨٠% من متوسط الأجر التأميني الذى تُحسب على أساسه الحقوق التأمينية، لذلك تعتبر مصر من الدول التى تتميز بارتفاع معدلات الاشتراك بالمقارنة ببعض دول العالم حيث تصل نسبة اشتراك تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة إلى ٢٥% بالاضافة إلى اشتراكات مكافأة نهاية الخدمة ٥٠% ليصل إجمالى تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة إلى ٣٠%، وتساهم الدولة بنسبة ١١% من إجمالى أجور المؤمن عليهم لتبلغ النسبة في هذا الفرع من التأمين ٢١%، لذلك تعتبر اشتراكات هذا النوع من التأمين في مصر من أعلى نسب الاشتراك على مستوى العالم.

يتضح ذلك من خلال المسح الشامل الشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة على مستوى العالم.

والجدول التالى يوضىح عدد الدول ونسب اشتراك تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة فى جميع دول العالم.

جلول رقم (٦) إجمالي نسب اشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة على مستوى العالم

إجمالي	ریکا	أم	بيا	μĺ	وربا	أر	يقيا	أفر		
عدد الدول	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	بیان	A
۳۸	٤٠.١	11	۲۵.٦	١٢	۲.۳	١	٣٢.٦	18	أقل من ١٠٪	١
٤٦	٤٨.٦	۱۷	71.4	١٠	٦.٨	٣	۳۷.۳	17	من ١٠٪ لأقل من ١٥٪	۲
**	٨.٦	٣	3.77	11	17.7	٦	17.7	Y	من ۱۵٪ لأقل من۲۰٪	٣
44	٨.٦	٣	10.7	٥	٥٠	**	٤.٦	۲	من٢٠٪ لأقل من ٢٥٪	٤
17	۲.۸	١	18.9	٧	14.7	٦	٤.٦	۲	من ٢٥٪ لأقل من ٣٠٪	٥
Y			۲.۱	١	9.1	٤	٤.٦	۲	من ٣٠ ٪ لأقل من ٣٥٪	٦
٣			۲.۱	١	٤.٦	۲	-		أعلى من ٣٥٪	Y
179	1	٣٥	1	٤٧	1	ŧŧ	1	24	الإجمالي	

المصدر: اصدارات الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي عن عام ٢٠١٤/٢٠١٣.

بالتحليل لبيانات الجدول السابق يتضح لنا أن الدول الإفريقية تتركز نسب الاشتراكات في الفئة ما بين ١٠% و ١٥% بعدد ١٦ دولة بنسبة ٣٧% تقريبًا من عدد الدول الإفريقية. تليها في المرتبة الثانية فئة الاشتراك أقل من ١٠% بعدد دول ١٤ دولة من جملة ٤٣ دولة بنسبة ٣٢.٥% تقريبًا.

أما فى أوربا فإن معظم الدول الأوربية تقع نسب اشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة فى الفئة بين نسبة اشتراك ٢٠% و ٢٥% وتبلغ عدد الدول التى تقع فى هذه الفئة ٢٢ دولة بنسبة ٥٠% من عدد الدول الأوربية.

أما في أسيا فإن نسب إشتركات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة تقع بين الثلاث فئات الأولى بنسب تكاد تكون متساوية تصل إلى ٢٥% لكل فئة.

وأخيراً مجموعة دول أمريكا الجنوبية، حيث تتركز نسب الاشتراكات في الفئة من ١٠% لأقل من ١٥% لعدد ١٧ دولة بنسبة ٤٩% من عدد دول تلك المجموعة، ثم تليها الفئة أقل من ١٠% بعدد ١١ دولة بنسبة ٣١% من جملة عدد دول هذه المجموعة.

وبالتالى نجد أن مصر تقع فى الفئة السادسة من نسب اشتراك تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة، حيث إنها تقع ضمن سبع دول فقط على مستوى العالم تتراوح نسب اشتراكات تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة بين ٣٠% واقل من ٣٥%، وهي: إيطاليا، لاتفيا، البرتغال، رومانيا، أوزيكستان، جامبيا.

لذلك يرى الباحث أنه لا بد من إعادة النظر في نسب اشتراك تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في ضوء نسب الاشتراك السائدة عالميا في هذا النوع من التأمين والتي تتراوح بين ١٠% و ٢٠%، كما أنه تم تحديد هذه النسب في ضوء أحد الافتراضات الاكتوارية وهي تحقيق معدل عائد على الاستثمار ٤%.وهو ما انعكس بدوره على ارتفاع نسبة الاشتراك في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة الحالي.

٢/٤/٣. التهرب التأميني:

تعتبر مشكلة التهرب التأميني إحدى المشكلات الهامة التي تواجه نظام التأمين الاجتماعي المصرى، ويقصد بالتهرب عدم قيام صاحب العمل بالتأمين على جميع العاملين لديه، أو التأمين على العاملين لديه بأجر اشتراك أقل من الأجور الفعلية، لذلك يمكن تقسيم التهرب التأميني إلى (١):

- ١. التهرب الكلى وفيه يمتنع صاحب العمل عن الاشتراك عن كل أو بعض العاملين لديه .
- التهرب الجزئى وفيه يقوم صاحب العمل بالاشتراك عن كل أو بعض العاملين لديه بأجور اشتراك تقل عن الأجر الفعلى.

وفى كل من الحالتين فإن صاحب العمل يتهرب من سداد الاشتراكات المستحقة عليه إما كاملة كما في التهرب الكلي، أو يتهرب من أداء جزء منها نتيجة تخفيض الأجر المحسوب على

⁽١) برين عبد الرحمن محجد "التهرب التأميني" مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول، مركز صالح عبد الله كامل، جامعة الأزهر، القاهرة ٢٠٠٢م، ص٤

أساسه الاشتراك عن الأجر الحقيقي كما في التهرب الجزئي، والجدول التالي يوضح عدد المؤمن عليهم وفئات الأجر المسدد على اساسها اشتراكات التأمين الاجتماعي:

الجدول رقم(٧) توزيع المؤمن عليهم بالقطاعين العام و الخاص النمطي حسب فئات الأجر في ٢٠١٥/٦/٣٠

الإجمالي	ں النمطی	القطاع الخاص	العام	القطاع	فئات أجر
315	%	325	%	عدد	الاشتراك
٧٠٥٥٣	٠.٠١	٤٢٥	9.99	79919	-11+
1519454	75.79	14474	۱۱.٤٨	۸۰۳۸۵	- ۲ • •
٨٠٢٦٤٢	14.07	740171	9.78	77571	-٣••
٤٠٩٤٤٣	٦.٨٦	* Y Y • Y 1	٥.٣٤	47577	- ٤ • •
475507	0.£7	۲ ۹٦٣٨٨	٤.٠١	44.79	-0
Y79Y+V	٤.٥٧	75777	٣.٠٧	71070	-7
4120VA	٣.٥١	19.094	٣.٤٢	24470	-٧٠٠
١٨٥١٠٣	۲.۹۸	171740	٣.٣٥	74517	-4
17.249	۲.۵۷	149011	۲.۰٤	Y1Y0A	-9
188890	7.49	149557	7.77	19.54	-1***
١٤٠٢٣٨	7.77	174.54	۲.٤٦	17190	-11
17771.	۲.۰۰	1.7577	۲.۷٥	19777	-17++
111775	1.٧٦	90714	۲.۲۹	17.77	-14
1.471	1.04	A414	۲.۷۷	19847	-12
9794.	1.22	VA101	7.11	15449	-10
1088.40	78.49	1444950	٣١.٥٧	YY1•A•	۱۵۰۰ فاکثر
7174707	1	0277297	١٠٠	٧٠٠٣٦٥	الإجمالي

المصدر: وزارة التضامن الاجتماعي (التأمينات الاجتماعية): تقارير انجازات ونتائج أعمال صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاعين العام والخاص، سنة ٢٠١٥/٢٠١٤.

يتضح لنا من الجدول السابق أن عدد المؤمن عليهم بفئة أجر (أقل من ٢٠٠ حتى ١١٠) جنيه بالقطاع العام يبلغ ٨٠٣٨٥ فرد مؤمن عليه بنسبة ١١٠% من جملة عدد المؤمن عليهم بنفس القطاع، بينما بلغ عدد المؤمن عليهم بنفس الفئة بالقطاع الخاص (النمطى) يبلغ ١٣٣٨٩٦٢ فرد مؤمن عليه بنسبة ٢٤.٦٩% من جملة عدد المؤمن عليهم بنفس القطاع.

وبدمج الثلاث فئات الأولى الأقل من ٣٠٠ جنيه نجد أن عدد المؤمن عليهم بالقطاع الخاص بلغ ٢٠٧٤٦٨ فرد فرد بنسبة ٣٠٠٪ من جملة عدد المؤمن عليهم بنفس القطاع، وأن عدد المؤمن عليهم بالقطاع العام بلغ ٢١٧٨٥٥ فرد بنسبة ٣٠٠٪ من جملة عدد المؤمن عليهم بنفس القطاع، وهو ما يعكس عدم التأمين على الأجور الحقيقية للمؤمن عليهم (تهرب جزئى)، كما أن بيانات الجدول تعكس فقط التهرب الجزئى في أجر الاشتراك ولا تعكس التهرب الكلى والذي لا يتم التأمين فيه أصلا على العاملين.

وكان لهذا انعكاسات سلبية على نظام التأمين الاجتماعي تمثلت في :

- ١. تحمل نظام التأمين الاجتماعي نفقات تجاوز الموارد حيث إن القانون ألزم النظام بصرف الحقوق التأمينية للمؤمن عليهم وورثتهم دون ارتباط ذلك بقيام صاحب العمل بسداد الاشتراكات.
- ٢. تحمل الخزانة العامة لأعباء ناتجة عن سداد أى عجز ينشأ فى نظام التأمين الاجتماعي، وأيضا رفع المعاشات للحدود الدنيا.
 - ٣. انخفاض قيمة المعاشات نظراً لارتباط حساب المعاش بأجر الاشتراك.

ويرى الباحث أن أية محاولات لإصلاح نظام التأمين الاجتماعي بشكل عام، لن تسفر عن أية نتائج إيجابية ما لم يتم ابتكار وسائل وإجراءات تقضى على مشكلة التهرب التأميني أو تحد منها على الأقل، وإذا كانت الوسائل التقليدية التي تم اتباعها خلال السنوات الماضية وعلى رأسها أجهزة التفتيش خاصة صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاعين العام والخاص، لم تحقق النتائج المستهدفة في سبيل القضاء على هذه المشكلة، ومن ثم فإنه لابد من إتباع أساليب أخرى غير تقليدية، ومنها على سبيل المثال:

- 1. أن يتصدى نظام التأمين الاجتماعي لوضع حد أدنى عادل لأجر الاشتراك التأمينى يتطور بتطور مستويات الاجور على المستوى القومى، وبالتالى سيسهم ذلك بشكل كبير فى الحد من مشكلة التهرب التأمينى خصوصاً بالقطاع الخاص.
- ٢. تطوير نظام المعلومات بإنشاء قاعدة بيانات قومية على مستوى الدولة، تهدف إلى ربط أجهزة الدولة ببعضها (الضرائب، التأمينات، التموين، التخطيط، مصلحة الأحوال المدنية، الاستثمار،.... الخ) بما يسمح بتداول البيانات والمعلومات فيما بينها، للقضاء على مشكلة التهرب التأميني أو الحد منها.
- ٣. تطوير نظام المعلومات الخاص بصندوق التأمين الاجتماعي بربطه بشبكة الانترنت بما يسمح للمؤمن عليهم من التأكد من أن الأجور المؤمن عليهم بها هى نفس الأجور التي يحصلون عليها وبالتالي يكون هناك رقابة مستمره من المؤمن عليهم.

٣/٤/٣. المعاش المبكر

الأصل^(۱) في نظام التأمين الاجتماعي هو تغطية مخاطر الشيخوخة والعجز والوفاة، ويستحق معاش الشيخوخة عند بلوغ المؤمن عليه سن التقاعد (٦٠ سنة) باعتبار أن هذه السن هي التي تم على أساسها تحديد الاشتراكات الواجبة على كل من العامل والمنشأة التي يعمل بها لمواجهة أعباء أداء المزايا التي كفلها القانون وبالتالي فإن التوازن بين الإيرادات والمصروفات في هذا النظام قائم على أساس استحقاق مزايا الشيخوخة عند سن التقاعد (٦٠ سنة).

وحيث إن المعاش المبكر اختيارى يُطلب قبل بلوغ المؤمن عليه السن القانونية وما يترتب على ذلك من إطالة فترة استحقاق المعاش عن فترة الاستحقاق المفترضة لمعاش الشِّيخوخة لذلك فإن الاعتبارات التمويلية واعتبارات العدالة توجب تخفيض قيمة هذا المعاش عن المعاش المستحق في حالة بلوغ السن القانوني بحيِّث تتساوى القيمة الحاليّة للمعاش المبكر مع القييّمة الحاليّة لمعاش بلوغ السن، وقد كانت نسب التخفيض التي وضعها النظام تقل كثيراً عن النسب التي حددها الخبرء الاكتواريون نظراً لأنه كان يُعتقد أن المعاش المبكر أحد حالات استحقاق المعاش الاستثنائية، والتي تراعى حالة المؤمن عليهم الذين قد تضطرهم الظروف لطلب صرف هذا المعاش، والجدول التالي يوضح نسب التخفيض القانونية للمعاش المبكر.

جدول رقم (٨) نسب تخفيض الأجر الأساسي القانونية

	1
نسبة	السن في تاريخ طلب
التخفيض	صرف المعاش
%10	أقل من ٤٥ سنة
%1.	٥٥ وأقل من ٥٠
%0	٥٠ وأقل من ٥٥
لا يخفض	٥٥ فأكثر

المصدر: من إعداد الباحث

ولكن التطبيق العملى أظهر أن المعاش المبكر أصبح ظاهرة متكررة، خصوصًا مع انتهاج الدولة لسياسة الخصخصة في بداية التسعينيات والاستغناء عن بعض العاملين وتشجيعهم على

^() حمد الله فهيم محد "المعاش المبكر" مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول، مركز صالح عبد الله كامل، جامعة الأزهر، القاهرة ،٢٠٠٢م، ص١

طلب صرف المعاش المبكر مما كان له أثر سلبي يتمثل في زيادة أعداد حالات صرف المعاش المبكر والتي ينعكس أثرها بشكل مباشر على صندوق التأمين الاجتماعي الذي يتحمل أعباءً كبيرة تتمثل في القيمة الحالية للفرق بين قيمة المعاش المحدد على أساس نسب التخفيض المحددة بالقانون لمعاش الأجر الأساسي والمعاش المحدد على أساس نسب التخفيض الاكتوارية، والذي سوف يؤدي بالضرورة إلى عجز في أموال الصندوق وعدم قدرته عن القيام بأداء التزاماته قبل المؤمن عليه أو المستحقين عنهم.

ولقد حدد الخبراء الاكتواريون بناءً على نتائج الفحص الإكتوارى لصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاعين العام والخاص عام ١٩٩٢، نسب التخفيض التى يجب مراعاتها فى صرف المعاش المبكر حتى لايؤدى صرف المعاش قبل سن التقاعد إلى خلل فى النظام وتزايد هذه النسبة كلما كان سن المؤمن عليه فى تاريخ تقديم طلب الصرف صغيراً وهى كالتالى:

جدول رقم (٩) نسب التخفيض التي حددها الاكتواريين في عام ١٩٩٢

نسبة التخفيض	السن	نسبة التخفيض	السن	نسبة التخفيض	السن
%٣٢.٢٩	٥٢	% £ 9 . 7 1	٤٤	%٦٠.٠٠	٣٦
%	٥٣	% £ V . 0 0	٤٥	%0A.A0	٣٧
%٢٦.١٦	0 £	% £ 0 . V A	٤٦	% o v . v £	٣٨
% T T. V A	٥٥	% £ ٣.9 ٢	٤٧	%07.£1	٣٩
%19.17	٥٦	%£1.YA	٤٨	%00.7.	٤.
%12.40	٥٧	%٣٩.٦٥	٤٩	%o٣.٧٨	٤١
%1	٥٨	%٣٧.٣٧	٥,	%°7.7°	٤٢
%£. A 9	٥٩	% ٣ ٤.٩٤	٥١	%ova	٤٣

المصدر: تقرير المركز المالي لصندوق العاملين بقطاع الأعمال العام والخاص في ٣٠/٦/٣٠.

يتضح لنا من بيانات الجدولين السابقين مباشرة مدى الفجوة في نسب التخفيض بين النسب التي حددها الإكتواريون والنسب الواردة بالقانون، فعلى سبيل المثال عند سن ٣٦ سنة نجد النسبة الواردة بالقانون ١٥% أما النسبة التي حددها الاكتواريون هي ٢٠%، كذلك عند سن ٤٥ سنة نجد النسبة

الواردة بالقانون ١٠ % أما النسبة التي حددها الاكتواريون هي ٤٧.٥٥ %، وأخيراً عند سن ٥٥ سنة نجد النسبة الواردة بالقانون صفر % أما النسبة التي حددها الاكتواريون هي ٢٢.٧٨ ، وبالتالي فقد أدى انخفاض نسب تخفيض المعاش عن النسب التي حددها الاكتواريون بالإضافة إلى مجموعة من العوامل الأخرى إلى أن أصبح المعاش المبكر أحد وسائل التحايل على نظام التأمين الاجتماعي وأحد العوامل الضاغطة على أموال التأمينات الاجتماعية من خلال خروج الآلاف سنوياً وحصولهم على معاشات من أرصدة النظام وبالتالي توقف الاشتراكات التي كان يسددها هؤلاء المؤمن عليه وتحويلهم من دافعي اشتراكات إلى أصحاب معاشات.

وفي ظل السعى لتصحيح هذا الوضع وتخفيف وطأته على نظام التأمين الاجتماعي صدر القانون ١٣٠ لسنة ٢٠٠٩، والذي تضمن في حالة طلب المؤمن عليه تسوية مستحقاته التأمينية قبل بلوغه سن المعاش (المعاش المبكر) أن يسوى معاشه بواقع جزء واحد من المعامل المناظر لسن المؤمن عليه المحدد بالجدول رقم المرفق بالقانون^(۱) في تاريخ تقديم طلب صرف الحقوق التأمينية، أي أن التعديل قام بتحديد معامل اكتواري لكل سن للمؤمن عليه وقت تقديم طلب صرف الحقوق التأمينية قبل بلوغه السن القانونية. والجدول التالي يوضح المعاملات الإكتوارية لكل سن ونسب التخفيض في المعاش .

⁽أ) قانون ١٣٠ لسنة ٢٠٠٩ بتعديل بعض احكام قانون التامين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، الجريدة الرسمية، العدد (٢٤)، سنة ٢٠٠٩، ص١٦.

جدول رقم (١٠) معامل حساب المعاش المبكر طبقا لآخر تعديل

نسب التخفيض	المعامل الاكتواري	السن فى تاريخ طلب الصرف	نسب التخفيض ^(*)	المعامل الاكتواري	السن فى تاريخ طلب الصرف
% Y A	٦٢.٥	£9	%0+	9+	۳۸
% Y 0	٦٠	٥٠	%£A.0Y	۸٧.٥	44
% YY. £1	٥٨	٥١	%	٨٥	٤٠
%19.78	٥٦	٥٢	%\$0.\$0	۸۲.۵	٤١
%17.79	٥٤	٥٣	%\$٣.٧٥	۸٠	£ Y
%14.81	٥٢	٥٤	% \$1.98	۷٧.٥	£ ٣
%1•	٥٠	٥٥	% ٤•	٧٥	ŧŧ
%٨.١٦	£ 9	٥٦	%٣٧.٩٣	٧٢.٥	٤٥
%7.40	٤٨	٥٧	% ٣٥.٧١	٧٠	٤٦
%٤.٢٦	٤٧	٥٨	% ٣٣. ٣٣	٦٧.٥	£Y
%Y.1Y	٤٦	٥٩	% ٣٠. ٧٧	70	٤٨

المصدر: الجداول المرفقة بقانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩لسنة ١٩٧٥ – جدول رقم (٩).

كما تضمن القانون المشار إليه آنفاً تعديل هام وهو أنه عند طلب المؤمن عليه شراء مدة ألا تجاوز المدة المشتراه مدة خدمته الفعلية، حيث كان يتم التحايل على النظام بقيام المؤمن عليه بشراء مدة لاستكمال المدة الموجبة لاستحقاق المعاش المبكر (٢٠ سنة) حتى ولو كانت له مدة اشتراك فعلى في النظام لا تتجاوز السنة.

كما أنه في عام ٢٠١٤ صدر القانون رقم ١٢٠ حيث تضمن في أحد مواده إجراء تعديل آخر، وهو عدم السماح للمؤمن عليهم تقديم طلب صرف مستحقاتهم التأمينية قبل بلوغ المؤمن عليه السن القانوني إلا إذا توافر لهم مدة خدمة فعلية (٢٠) سنة، وبالرغم من كل هذه التعديلات التي طرأت على نظام التأمين الاجتماعي بهدف الحد من ظاهرة المعاش المبكر والتشديد في شروط استحقاقه إلا أنه لم يحدث انخفاض في معدلات الخروج المبكر بل إن معدلات الخروج على المعاش المبكر ظلت مرتفعة حتى بعد إجراء تلك التعديلات، ويوضح الجدول رقم (١١)

 $^{100 \}times (\frac{45}{(9)} \times (\frac{45}{(9)})^{-3})^{-3}$ محساب نسب التخفيض بمعرفة الباحث من خلال المعادلة الثالية

تطور عدد حالات معاشات بلوغ السن والمعاش المبكر بصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاعين العام والخاص خلال الفترة من ١٩٩١حتى ٢٠١٥.

جدول رقم (١١) تطور عدد حالات معاشات بلوغ السن والمعاش المبكر بصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاعين العام والخاص خلال الفترة من ١٩٩١حتى ٢٠١٥

نسبة حالات المبكر)	حالات المعاش المبكر		حالات معاش بلوغ السن		السنة	
الى بلوغ السن	الاجمالي	رقم قیاسی	عدد	رقم قیاسی	عدد	السنه	
%17.79	0.5414	%1••	79.70	%1••	APTOTS	1997/1991	
%18.98	170330	% \\ •	77177	%1·A	PATAFS	1997/1997	
%10. T	09+1	%141	9.440	%110	0++\$44	1998/1998	
%17. T £	771817	%189	1.4197	%141	078719	1990/1998	
%17.77	74044	%1 7 4	117077	%179	٥٦٣٢٥٣	1997/1990	
%17.74	77177	%148	17.77	%1 % A	7.1774	1997/1997	
%19.88	P10YAY	% ****	107779	%180	74148+	1994/1994	
% Y £. Y Y	A7777A	% ٣١٣	417848	%101	307198	1999/1998	
% ٣٣. ٨٧	9097+7	%019	708777	%171	۲۰۰٤٧٦	Y***/1999	
%49.00	1.4974.	%\$\$0	T.YT.7	%17A	*****	Y • • • / Y • • •	
% ٣١.٠ ٨	1108971	% ٤ ٩٧	727177	%140	Y3+A40	Y**Y/Y**1	
%٣٢.٣٩	1107097	%0£Y	******	%1A•	441998	7	
%٣٣.١٦	17-719.	%0YA	444-14	%140	1413+4	7	
% ٣٣. ٥٨	1707777	%7.9	£7.0.A	%191	PFAITA	۲۰۰۵/۲۰۰٤	
% 8.7 7	1717.7.	%70A	101071	%19Y	10310A	77/70	
%TO.YA	3881271	%Y 17	191119	% ٢٠٤	*****	7٧/7٦	
% ٣٧. 1٤	1877878	%YAY	APITSO	% * 111	919770	Y***A/Y***Y	
% *Y . Y	1077575	%ATE	٥٧٥٨٢٧	% 719	901097	Y**9/Y**A	
%TA.•Y	1097507	%449	7.777	% * ***	99-178	T+1+/T++9	
% TA.YT	1744117	% 9 £Y	30440£	% ** *	1045414	Y+11/Y+1+	
% ٣ 9.٤١	1797718	%1• ٢ ٣	Y+77A9	% Y 0•	1-27070	T+1T/T+11	
% ٤٠. ٢١	1914814	%111 Y	771270	% ٢٦ ٣	1127928	T+14/T+17	
% ٤٠. ٣	**1*72*	%11 Y £	A11178	%٢٧٦	17-1072	7.18/7.18	
% {•. ٣٧	7.91727	%1777	٧٠٤٤٨	% YA7	1727-2-	Y+10/Y+1£	

المصدر: وزارة التأمينات :تقارير انجازات ونتائج أعمال، سنوات مختلفه.

ويتضح من بيانات هذا الجدول السابق ما يلى:

- ا. زادت عدد حالات معاش التقاعد عام ۲۰۱۵/۲۰۱۶ عن سنة الأساس (۱۹۹۲/۱۹۹۱)
 بمقدار ۲۰۱۵/۲۰۱۰ حالة، بنسبة ۲۸۲%خلال الفترة من ۱۹۹۲/۱۹۹۱ حتى ۲۰۱۵/۲۰۱۶.
- ٢. بينما زادت عدد حالات المعاش المبكر عام ٢٠١٥/٢٠١٤ عن سنة الأساس(١٩٩١/١٩٩١)
 بمقدار ٨٤٤٢٠٢ حالة ، بنسبة ١٢٢٢% خلال ذات الفترة، أي أن عدد حالات المعاش المبكر تضاعفت بمقدرا يزيد عن اثنا عشر ضعفاً خلال الأربع والعشرين عاماً السابقة.
- ٣. كما أن نسبة عدد حالات المعاشات المبكرة إلى مجموع معاشات حالات الخروج للتقاعد والمبكر قد زادت من ١٣٠٦٩% عن عام (١٩٩٢/١٩٩١) لتصل إلى ٤٠٠٣٧% في عام (٢٠١٥/٢٠١٤).
- ٤. وكما أوضحنا سابقا أنه بالرغم من التعديلات التي تمت على النظام بدءاً من عام ٢٠٠٩ لتقليل نسب الخروج على المعاش المبكر، إلا أن نسبة الخروج على المعاش المبكر قد زادت من ٣٨% عن عام ٢٠١٠/٢٠٠٩، أي من ٣٨% عن عام ٢٠١٠/٢٠٠٩، أي أن هذه التعديلات لم تؤتى نتائجها الإيجابية نحو تخفيض معدلات الخروج على المعاش المبكر، لكون هناك مجموعة من العوامل الأخرى التي تحفز المؤمن عليهم للخروج على المعاش المبكر نذكر منها:
- 1. أصبح لصاحب المعاش المبكر الحق في الجمع بين المعاش وبين الأجر عند عودته للعمل وذلك نتيجة لصدور حكم المحكمة الدستورية العليا بتاريخ ١٩٩٧/٦/١٩ بعدم دستورية نص الفقرتين الأولى والثانية من المادة ٤٠ من قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ واللتان تقضيان بإيقاف المعاش في حالة عودة صاحب المعاش المستحق وفقا للقانون المشار إليه للعمل والخضوع لأحكامه قبل سن الستين.
- أصبح لصاحب المعاش المبكر الحق في رفع قيمة معاشه إلى الحد الأدنى للمعاش وذلك بعد صدور المادة ١٦٥ من القانون ١٢٠ السنة ٢٠١٤.
- ٣. الزيادات السنوية للمعاشات أصبحت الزيادات السنوية أحد عوامل زيادة الطلب على
 حالات المعاش المبكر حيث أصبحت حالة استحقاق المعاش المبكر هي الأفضل من

بين حالات استحقاق المعاش من حيث إجمالي المزايا التأمينية التي يحصل عليها صاحب المعاش المبكر بالمقارنة بحالة استحقاق المعاش لبلوغ السن.

ويرى الباحث أن معالجة ظاهرة المعاش المبكر لابد ان ترتبط بعنصرين رئيسيين هما مدة اشتراك فعلى موجبة لإستحقاق المعاش وبشرط أن تعطيه هذه المدة الحق فى الحصول على معاش لا يقل عن الحد الأدنى للمعاشات، وذلك حتى نجنب الخزانة العامة تمويل عبء رفع هذه المعاشات للحد الأدنى، وحتى لا تكون المعاشات المبكرة أحد صور التحايل على النظام.

٤/٤/٣. إنخفاض العائد على الأموال المستثمرة

الزم القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ الخاص بإنشاء بنك الاستثمار القومي(١) بإيداع فوائض نظام التأمينات في بنك الاستثمار القومي حيث نصت المادة (٥) من القانون علي أن "تتضمن حسابات البنك الاحتياطيات الفنية المتولدة لدى الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية وبما لا يتعارض مع قوانين التأمين الاجتماعي السارية"، كما تلزم المادة (٦) من ذات القانون الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي بإبقاء فائض أموالها المخصصة للاستثمار مودعة لدى بنك الاستثمار القومي أو في حساباته لدى الجهاز المصرفي ولا يجوز لها أن تستثمر هذا الفائض في أي وجه آخر من أوجه الاستثمار إلا بعد موافقة مجلس إدارة البنك.

ومنذ صدور هذا القانون أخذ النظام التأميني في تحويل المال الاحتياطي لصندوقي التأمينات الاجتماعية سنوياً إلى بنك الاستثمار القومي كاستثمارات مالية، والجدول التالي يوضح توزيع الاستثمارات المالية طبقاً لأوجه الاستثمار المختلفة من٢٠٠٥/٢٠٠٥ حتى ٢٠٠٦/٢٠٠٥.

^{(&#}x27;) قانون إنشاء بنك الاستثمار القومي ، القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومي، النشرة التشريعية ، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ، القاهرة .

جدول رقم (١٢) الأوعية الاستثمارية لاحتياطيات نظام التأمين الاجتماعي خلال الفترة ٢٠٠٦/٢٠٠٤ القيمة بالمليون جنيه

7..0/7..2 7..7/7..0 أوجه الاستثمار النسبة القيمة النسبة القيمة استثمارات طرف بنك الاستثمار القومي 91 2 719..70 91.5 7 5 1 5 7 7 7 استثمارات في أوراق مالية ومشروعات 1797 A ٣.٩ 1. 479. 1. . استثمارات طرف الخزانة العامة ١.٠ ۲... ٠.٨ ۲... سندات حكومية 2777.7 1.7 ٠.٢ 077. القيمة الحالية للاستبدال . 1 749.4 . 1 7 2 7 7 3.00 أوذون الخزانة المصربة ٠.٣ 1777 . 1 ودائع بالبنوك المحلية 1 2777 7 7.1 07.70 ٦.٠ الإجمالي 1 . . 7797979 1 . . **77577**

المصدر: وزارة التأمينات ، تقرير نتائج أعمال قطاع التأمينات،٢٠٠٥/٢٠٠٥، ص١١٨.

من الجدول السابق يتضح لنا أن إجمالي الأموال المستثمرة من الاحتياطيات الأكتوارية للنظام التأميني المصرى لدى بنك الاستثمار القومي بلغ ١٠١٠ مليار جنيه أى مايعادل نسبة ١٠٠٤ من حجم الأموال المستثمرة لنفس السنة، يليها الاستثمارات في الأوراق المالية بمبلغ ١٠٠٤ مليار جنيه تقريباً بما يعادل ٣٠٠٩ من إجمالي الأموال المستثمرة ،ثم تليها الودائع بالبنوك بمبلغ ٢٠٠ مليار جنيه بما يعادل ٢٠١، من إجمالي الأموال المستثمرة. ويقدر (١) متوسط الوزن النسبي لأموال التأمين الاجتماعي المستثمرة لدى بنك الاستثمار القومي بحوالي ٢٠٠٠% من إجمالي استثمارات التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى عام ٢٠٠٩.

وقد (۲) تم تحديد معدل العائد من قبل مجلس إدارة بنك الاستثمار عام ١٩٨١ بمعدل عائد ٦٠٠ على المبالغ المحولة إلى البنك عن الأجور الأساسية، واعتبارا من ١٩٨٤/٤/١ تحدد العائد على الأجور المتغيرة المحولة إلى البنك

⁽١) أحمد محمد عادل عبد العزيز ، التأمين الاجتماعي في مصر و آثاره الإقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص ١٢٥

^(ً) حمدى عبد العظيم: أساليب إستثمار أموال التأمينات الاجتماعية ، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، مركز صالح عبد الله كامل، جامعة الأزهر، القاهرة، أكتوبر ٢٠٠٢م، ص ٤

بنسبة ٦% سنويا. وفي ١٩٨٧/٧/١ اصبح العائد ٧% سنوياً مع باقي احتياطيات الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي لدى بنك الاستثمار القومي.

واعتبارا من عام ١٩٨٩ تم توحيد سعر الفائدة على المبالغ المحولة من الهيئة إلى بنك الاستثمار القومي بحيث تشمل فائض الأجر الأساسى والأجر المتغير بنفس النسبة وذلك على النحو التالي:

۷% اعتباراً من ۱۹۸۷/۷/۱ ۸% اعتباراً من ۱۹۸۹/۷/۱ ۹% اعتباراً من ۱۹۹۰/۷/۱ ۱۱% اعتباراً من ۱۹۹۱/۷/۱

تم الاتفاق في ١٩٩٢/٧/١ أن يكون تحديد عائد الاستثمار الذي يلتزم بنك الاستثمار القومي بدفعه سنوياً إلى الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي بناء على ما يراه كل من وزير التأمينات وممثل البنك وذلك في ضوء السعر المعلن من البنك المركزي المصري وبحد أدنى يمثل النسبة التي روعيت اكتوارياً في حساب المزايا التأمينية لتحقيق عائد مناسب لتلافي العجز الاكتواري في احتياطي صندوق التأمين الاجتماعي.

وفي عام ١٩٩٧ صدر قرار مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي رقم ٩٩ لسنة ١٩٩٧ بتوحيد أسعار العائد على أموال صندوق التأمين الاجتماعي ليصبح ١١% سنوياً اعتباراً من ١٩٩٧/٧/١.

وبالمقارنة (۱) بمعدلات التضخم خلال الفترة من ۱۹۷۰حتى ۲۰۰۹ نجد أن أموال التأمينات حققت عائداً سلبياً على الاحتياطيات نتيجة لسياسات الاستثمار الغير فعالة، مما يؤدى

^{(1) .}Mohamed Maait,and Gustavo Demarco"Egypt's Now Social Insurance System: An NDC Reform In an Emerging Economy" Robert Holzmann, Edward Palmer and David

إلى تآكل تلك الاحتياطيات وعدم قدرة النظام على الوفاء بالتزماته الحالية والمستقبلية، والجدول التالى يوضح متوسط العائد السنوى لاستثمارات أموال صناديق التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ٢٠٠١/٢٠١٠ حتى ٢٠٠٢/٢٠٠١.

جدول رقم (۱۳) متوسط معدل العائد السنوى على استثمارات التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ۲۰۰۲/۲۰۰۱ حتى ۲۰۱۱/۲۰۱۰

معدل العائد الحقيقى على الاستثمار	معدل التضخم الاسمى	متوسط معدل العائد على الاستثمار	حجم الأموال المستثمرة بالمليار	السنوات
+٧.•	۲.۷	۹.٧	177.80	Y**Y/Y**1
+0.•	۲.3	4.7	189.70	**** / *** *
-٧.٦	17.0	۸.۹	۲۱۳. ••	Y++{/Y++#
+٤.٢	٤.٨	٩.٠	779.70	Y++0/Y++\$
+1.٣	٧.٧	٩.٠	۲ ٦٤.١•	Y++7/Y++0
-1.7	٩.٥	۸.۳	*****	Y++Y/Y++7
-1•.•	14.4	۸.۳	٧٨٤.٧٠	Y**A/Y**Y
-٣.٥	11.4	۸.۳	797.70	Y++9/Y++A
-4.4	11.4	۸.۱	۳۰۸.۰۰	T+1+/T++9
-۲.۷	11.1	٨.٤	711.00	Y•11/Y•1•

Source: Ibid,p161

من الجدول السابق يتضح لنا أن أن عام ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بلغ معدل العائد على الأموال المستثمرة ٨٠٣% في حين بلغ معدل التضخم عن نفس العام نسبة ١٨٠٣% مما يعنى أن الأموال حققة معدل استثمار سلبي بمقدار ١٠، في حين أنه لو تم أخد إجمالي نسب العائد الإيجابي خلال الفترة من ٢٠٠١ حتى ٢٠١١ نجد أن الأموال المستثمرة حققت عائداً إيجابياً ١٧٠٥% في

حين حققت عائداً سلبياً خلال نفس الفترة ٢٨.٧% ليكون صافى العائد المحقق خلال الفترة ١١٠٢% سلبى؛ مما يؤثر على قدرة النظام فى الوفاء بالتزماته واستدامته المالية فى الأجل الطوبل.

ويرى الباحث أن جوهر هذه المشكلة تكمن في افتراض الدراسة الاكتوارية للنظام في بدايته عام ١٩٧٥ تحقيق معدل عائد على استثمارات االنظام يقدر بنسبة ٤%، مما أدى إلى اعتبار هذه الأموال رخيصة التكلفة، وشجع الخزانة العامة على الاستحواذ على تلك الاموال مقابل تمويل بعض الالتزامات القانونية على الخزانة العامة تجاه النظام، وبالتالي خلق علاقة تشابكية بين نظام التأمين الاجتماعي والخزانة العامة وبنك الاستثمار القومي، وخضعت زيادة نسبة الاستثمار إلى المفاوضة بين إدارة النظام التأميني والخزانة العامة ولم تكن نسب استثمار تعبر عن استثمار حقيقي، والقول بأن نسبة الاستثمار -٤% - التي روعيت اكتوارياً انما تم وضعها اخذا في الاعتبار مبدأ الحيطة والحذر متأثرة بالأوضاع الاقتصادية التي كانت تسود وقتها، وبالرغم من أن الدراسات الاكتوارية تستشرف المستقبل إلا أن الدراسة الاكتوارية قد غالت في هذا المبدأ بوضعها هذا النسبة المتدنية، مما خلق مجال للاستحواذ على هذه الأموال.

٥/٤/٣. تزايد حجم الإعانات من الخزانة العامة

تتمثل التزامات الموازنة العامة للدولة تجاه نظام التأمين الاجتماعي في الأتي (١):

- ١. أعباء الزيادات السنوية للمعاشات لكل من أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم.
- ۲. المعاشات الناتجة عن العلاوات غير المضمومة وتمثل ۸۰% من قيمة آخر خمس علاوات خاصة، التي تم منحها للمؤمن عليه قبل التقاعد حتى ٢٠٠٥.
- ٣. أعباء زيادة المعاش الأساسى بنسبة ٢٠% من قيمة المعاش بحد أدنى ٢٠ جنيه وحد
 أقصى ٣٥ جنيه.
 - ٤. أعباء زيادة المعاشات بمبلغ عشرة جنيهات شهرياً (منحة عيد العمال).

⁽¹). منال أحمد أحمد على الدق " تقييم السياسة الاستثمارية القائمة في نظام التأمين الاجتماعي المصرى، رسالة ماجستير،غير منشورة، كلية التجارة، جامعة القاهرة،٢٠١٢، ص ٦٨.

- حصة الخزانة العامة في اشتراك تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة بنسبة ١% من جملة الأجور الشهرية للمؤمن عليهم.
- ٦. الأعباء الإضافية نتيجة الزبادات الخاصة بالعمل بالمناطق النائية ومدد الحرب المضاعفة.
 - ٧. المعاشات الاستثنائية واعانات غلاء المعيشة واعانات التهجير.
 - ٨. معاشات العسكريين والمعاشات الخاصة والزبادات السنوية لها.
 - ٩. أعباء رفع المعاشات إلى الحدود الدنيا للمعاشات التي تحدد قيمتها سنويا.

والجدول التالى يوضح قيمة الإعانات التى تتحملها الخزانة العامة للدولة بالمقارنة بالالتزامات القانونية لنظام التأمين الاجتماعى.

جدول رقم (١٤)

تطور قيمة المعاشات موزعة بين التزامات الصندوقين والخزانة العامة

خلال الفترة من ٢٠١٥/٢٠١٠ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤

	التزامات الصندوقين						
البيان		وزن نسبی	إعانات إضافية	المعاشات	الاجا	إجمالي المعاشات	
- W	قيمة	%	وزيادات	الخاصة	قيمة	وزن نسبی ٪	السنوية
Y**1/Y***	£797.0	44.97	٧٢٠٣.٦	77.1.0	99-0.1	٦٧.٠٤	18701.7
****/***	0108.9	٣٢.٣٧	٨٠٥٥.١	4.31 6	11979.9	٦٧.٦٣	17174.4
Y***/Y***	٥٧٢٩.٣	78.78	۸۹۹٤.٠	1.3373	17774.1	70.77	1.4771.8
Y++£/Y++Y	٦٠٩٣.١	۳۷.۵۲	1.177.9	٤٧٩٨.٨	18444.0	٦٢.٤٨	۲۱۰٦۹.۸
Y**0/Y**	٧٧٦٣. ٩	۳٦.٠٥	11088	٤٢٤٦.٠	1044.	77.90	74004.4
Y***/Y**	۸٦٦٠.٨	۲۸.۰۳	17988.	۵۱٤۸.۸	18.97.7	٧١.٩٧	1707.8
****/***	9440.4	74.47	1727.0	٥٧٧٥.٢	٧.٥٣٦٨١	٧١.٢٤	74011
Y***/Y***	11444.4	74.47	14440.	7877.7	19799.8	٧٦.٢٢	717.4.1
Y • • • 9 / Y • • •	14041.4	۲۰.۰۸	17.607	٥٣٦٨.٩	4444.9	79.97	75707.1
Y+1+/Y++	1.4	۲۱.۳۸	۲۱۸۰۳. ۲	0977.0	*****	78.37	44041.4
T+11/T+1	14779.9	۲۸.۷٦	770.0.7	٦٥٩٦.٤	74137	٧١.٢٤	٤٧٨٧١.٩
T+17/T+1	18877.8	74.47	3.45077	٧.٥٥٤٨	{ 7.77.7	٧٦.٢٢	٦٠٤٣٦.٥
T+1T/T+1	10087.8	Y+.+Y	0.004.1	11411.1	71279.70	٧٩.٩٣	44511.70
T+18/T+1	19991.9	۲۱.۳۷	09987.1	14097.7	YT07A.Y•	٧٨.٦٣	9804.7
T+10/T+1	7+041.4	۱٧.٤٤	٧٨٠٧٦.٧	17997.8	90+79.1+	۸۲.۵٦	110454.0+

المصدر: وزارة التأمينات، تقرير إنجازات ونتائج أعمال، سنوات مختلفة.

من الجدول السابق يتضح أنه في عام ٢٠١٥/٢٠١٤ بلغت جملة المعاشات المنصرفة من الجدول السابق يتضح أنه في عام ٢٠٠٩٥/٢٠ بلغت جملة المعاشات ٢٠٠٩٥/١ مليون جنيه، بلغت قيمة التزامات الصندوقين في تلك المعاشات الاضافية والزيادات بلغت جنيه بنسبة ١٧٠٤٤ % من جملة المعاشات، كما أن قيمة الإعانات الاضافية والزيادات بلغت نحو ٧٨٠٧٦/٧ مليون جنيه، تحمل صندوقي التأمين الاجتماعي منها نحو ٢٦٠٢٤ مليار جنيه من ليصل قيمة ما تحملت به الخزانة العامة تجاه نظام التأمين الاجتماعي ٥٨٠٨٢ مليار جنيه من قيمة المعاشات المنصرفة عن نفس السنة.

وفي ظل الارتفاع المتزايد لدعم الموازنة العامة لنظام التأمين الاجتماعي حيث زادت قيمة المساهمة خلال الفترة من ٢٠٠١/٢٠٠٠ حتى ٢٠٠٥/٢٠٠٤ من ٩٠٩ مليار جنيه حتى بلغت ١٥٨ مليار جنيه، ثم تضاعفت قيمة المساهمة حتى بلغت ٩٠ مليار جنيه تقريبا عام ١٥٠٨ مليار جنيه، ثم تضاعفت قيمة المساهمة حتى بلغت ٩٠ مليار جنيه تقريبا عام الثميل الاجتماعي بهذا الشكل، وحيث أصبحت سلامة النظام واستدامته لا تتعلق بحجم الاحتياطيات وكفاءة استثمارها ولكن تتعلق بمدى قدرة الدولة على سداد تلك الإلتزامات، لذلك(١) فقد اصبح نظام التأمين الاجتماعي يُنظر إليه من ناحية التطبيق على أنه نظام ممول بأسلوب الموازنة السنوية، بالرغم من أن النظام في الأساس يتبع الأسس النظرية لأسلوب التمويل الكامل لذلك يمكن تسميته بالتحدي الناتج عن الإختلاف بين النظرية والتطبيق، وهو ما دعى البنك الدولي إلى توصيف نظام التأمين الاجتماعي المصرى بالنظام محدد المزايا ممول بالموازنة السنوية (Pay As You Go).

7/٤/٣. العجز الدائم والمتوالى في الاحتياطيات الإكتوارية للنظام

التقييم الإكتوارى للنظام التأمينى يهدف إلى تحديد القيمة الحالية لالتزامات النظام وتحديد كفاية الاشتراكات لمقابلة تلك الإلتزامات في الأجل الطويل، وقد اوجب القانون ٧٩ لسنة ١٩٧٥ باجراء فحص إكتوارى كل خمس سنوات لصندوقي التأمين الاجتماعي، وقد تم فحص صندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٦٣/٦/٣٠ حتى ٢٠٠٨/٦/٣٠، والجدول التالى يوضح نتائج الفحص الاكتواري للصندوقين.

⁽¹⁾ Osman Mohamed Osman & Mahmoud Abdel Hai Salah, Exploring Reform Potentials for the Pension System in Egypt, International Center for Economic Growth Economic Policy Initiative Consortium, P 38.

جدول رقم (١٥) تطور نتائج التقييم الاكتوارى لصندوقى التأمين الاجتماعي

القيمة بالمليون جنيه

خلال الفترة من ١٩٦٣ حتى ٢٠٠٨

نتائج التقييم النهائي للصندوقين		القطاع الحكومي	صندوق العاملين بالقطاع العام والخاص		**************************************		
فائض	عجز	عجز في الموازنة الاجمالية ^ا	فائض فى موازنة الصندوق	عجز	فائض	تاريخ التقييم	A
_	١٢٤	١٣١	-	_	٧	1977/7/4.	١
_	١٧٤	١٦٦	-	٨	_	1971/7/4.	۲
_	٤٨١	٣.٧	_	١٧٤	_	1977/17/71	٣
_	1150	9 / ٤	_	٨٦١	_	1944/17/41	٤
_	1045	007	_	1.77	_	1927/7/4.	٥
_	715	١٧.	_	115	_	1924/1/4.	٦
_	11977	٣٠١٥٩	14141	_	١٢	1997/7/4.	٧
_	18051	١٣٨٥٨١	٤٠١٦	_	7 £	1997/7/4.	٨
_	۳۷۷٤٣.	77.7077	0111	_	٣٢	۲۰۰۰/٦/٣۰	٩
_	۳ ለገ۳۳۳	79.179	TV £ 9	_	٤٧	۲۰۰۲/٦/۳۰	١.
779170	_	81804	71777	_	٤٦	۲۰۰٤/٦/٣۰	11
_	۲۸۳۰۸	70770	11707	_	17777	۲۰۰۷/٦/۳۰	١٢
71709	_	٣٠١٢٩	١٨٧٢٧	_	٤٣٠٦١	۲۰۰۸/٦/٣۰	١٣

المصدر: منال أحمد أحمد على الدق ، مرجع سابق، ص ٩٥.

من بيانات الجدول السابق يتضح لنا العجز المستمر في النتائج المجمعة للتقييم الاكتواري لصندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٦٣ حتى ٢٠٠٨م فيما عدا سنة ٢٠٠٨، ٢٠٠٤ فقد كانت النتائج المجمعمة للتقييم الإكتواري للصندوقين تحقق عجز.

وفى دارسة هامة قامت بها شركة هيوت (٢) Hewitt Associates السويدية حيث قامت بفحص اكتوارى لنظام التأمين الاجتماعي المصرى، وقد أعدت تقارير فحص المركز المالي لصناديق التأمين الاجتماعي المصرى فى ٢٠٠٤/٦/٣٠ ، والجدول التالى يوضح تقدير الخبراء

⁽١) يقصد بعجز الموازنة الإجمالي: هو العجز الناشئ عن تحمل الصندوق التزامات النظام بالاضافة الى الألتزامات المفروضة على الخزانة العامة.

^{(&}lt;sup>۱</sup>) شركة مكونة من مجموعة من الشركات الأجنبية متخصصة في إعداد جميع الدر اسات الالكتوارية Hewitt Associates SA على مستوى دول العالم ومقرها الرئيسي السويد.

الاكتواريين لمعدلات الاشتراكات المتوقعة لكل أسلوب تمويل خلال الفترة من عام ٢٠٠٥ وحتى عام ٢٠٠٥.

جدول رقم (١٦) نتائح الفحص الاكتوارى لصناديق التأمين الاجتماعي المصرى خلال الفترة من ٢٠٠٥ وحتى ٢٠٧٥

التمويل الجزئى	التمويل بالموازنة السنوية	التمويل الكامل	السنة
% ۲ ٧	%٣٠	%٣A	۲۰۰۰
%۲٧	%۲٩	%٣A	۲۰۰۲
%۲٧	%۲ <i>\</i>	%٣A	77
%۲٧	%۲ <i>\</i>	%٣A	۲٠٠٨
%۲٧	%٢٧	%٣A	۲٠٠٩
%۲٧	%۲٧	%٣A	۲.١.
%۲ <i>\</i>	%٢٦	%٣A	7.10
%۲ <i>\</i>	%۲ <i>\</i>	%٣A	7.7.
%٣٣	%٣٢	%٣A	7.70
%٣٢	%٣٣	%٣A	7.70
%٣٩	%٣٣	%٣A	7.50
%° €	% ٤ ٩	%٣A	7.00
%٦٢	%09	%٣A	7.70
%٦٢	%٦٧	%٣A	7.70

المصدر: منال أحمد أحمد الدق، مرجع سابق، ص ٢٤.

من الجدول السابق يتضح لنا أن معدل اشتراك تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة يصل إلى ٣٨% خلال فترة الدراسة في حالة التمويل الكامل، وسيصل إلى ٣٧% عام ٢٠٧٥ في حالة التمويل بالموازنة السنوية.

لذلك فإن نظام التأمين الاجتماعي المصرى طبقاً لهذه الدراسة سوف يحقق عجزاً إكتوارياً (۱) يصل إلى ١٨٢ مليار جنيه عام ٢٠٧٥ والتي ستتحملها الأجيال القادمة وهي تفوق القدرة على استيعابها حتى مع ارتفاع مستوى الأجور.

⁽¹⁾ Mohamed Maait, and Gustavo Demarco, OP.Cit, p162

٧/٤/٣. صعوبة تمويل الزيادة الدورية للمعاشات

تتأثر نظم التأمين الاجتماعي بالأحوال والمشاكل الاقتصادية الناتجة عن التحول الاقتصادى فانخفاض القوة الشرائية للنقود الناتجة عن موجات التضخم ينعكس بشكل أساسى على القيمة الحقيقية للمعاشات، لذا فإن المحافظة على القيمة الحقيقية للمعاشات حتى تفى بأغراضها الاجتماعية والاقتصادية ينبغى أن تزيد سنوياً بنفس نسبة معدل التضخم، ولم يتضمن نظام التأمين الاجتماعي آلية صريحة لزيادة المعاشات سنوياً، إلا إذا تبين من الفحص الإكتوارى وجود مال زائد بعد تسوية كل أو بعض العجز الذى سددته الخزانة العامة عن الأعوام السابقة، وأيضاً تكوين الاحتياطيات المختلفة.

فقد نصت المادة(٨) من قانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ على أنه " يفحص المركز المالي لكل من الصندوقين مرة على الأقل كل خمس سنوات تبدأ من تاريخ آخر فحص تم قبل العمل بهذا القانون ، وذلك بمعرفة خبير إكتوارى أو أكثر. ويجب أن يتناول هذا الفحص قيمة الالتزامات القائمة، فإذا تبين وجود عجز في أموال الصندوق ولم تكف الاحتياطيات والمخصصات المختلفة لتسويته، التزمت الخزانة العامة بأدائه، وعلى الخبير أن يوضح في هذه الحالة أسباب العجز والوسائل الكفيلة بتلافيه. أما إذا تبين من التقدير وجود مال زائد فيرحل هذا المال إلى حساب خاص ، ولا يجوز التصرف فيه إلا بموافقة مجلس الإدارة ، وفي الأغراض الآتية :

- ١. تسوية كل أو بعض العجز الذي سددته الخزانة العامة طبقاً للفقرة السابقة.
 - ٢. تكوين احتياطي عام واحتياطيات خاصة للأغراض المختلفة.
- ٣. زيادة المعاشات على ضوء الأسعار القياسية وذلك بنسبة يحددها قرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير التأمينات(١).

يتضح لنا أنه وإن كان هناك إمكانية لزيادة المعاشات إلا أنها اشترطت لذلك أن يتبين من الفحص الإكتواري وجود مال زائد يمكن توجيهه لذلك في ضوء الاعتبارات المتعين مراعاتها في هذا الشأن من حيث عدم وجود أعباء يتحملها النظام قبل الخزانة العامة في حال قيامها بتسوية بعض

⁽۱) اعتباراً من ۲۰۰۱/۲۰۰۱ أصبحت الصناديق هي التي تتحمل تكلفة الزيادة السنوية للمعاشات حيث صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ۱۷۱ لسنة ۲۰۰۵ و ۲۰۱ سنة ۲۰۱۱ و ۱۲۰۱ و ۱۲۰۳ و ۲۰۱۳ و ۲۰۱۳ و ۲۰۱۴ سنة ۲۰۱۳ و ۲۰۱۴ سنة ۲۰۱۳ و ۲۰۱۴ سنة ۲۰۱۳ و ۲۰۱۴ سنة ۲۰۱۳ و ۲۰۱۳ و ۲۰۱۴ و ۲۰۱۳

العجز الموجود في النظام خلال سنوات سابقة فضلاً عن تكوين الاحتياطيات الضرورية للنظام لأداء التزاماته المستقبلية. ومن ذلك يمكن القول أن آلية زيادة المعاشات التي تضمنها القانون ليست آلية دورية مقررة لأغراض الحفاظ على القوة الشرائية للمعاشات، وإنما هي آلية مقررة في ضوء اعتبارات قدرة النظام على تحمل الزيادة ودون وجود إلزام بزيادة المعاشات حتى في الحالات التي يتوافر فيها للنظام القدرة التمويلية.

وفضلاً عن ذلك فإن نظام التأمين الاجتماعي الحالى ليس بمقدوره على المدى الطويل تحمل أعباء تلك الزيادات والتى لم يتم وضعها فى الاعتبار عند إنشاء النظام، وأن تقرير زيادات دورية للمعاشات فى ظل هذا النظام يتطلب تغيير كبير فى نظام التأمين الاجتماعي بما يسمح بتدبير التمويل الكافى لمواجهة تلك الزيادات وذلك من خلال إعادة النظر فى منظومة استثمار أموال النظام.

وبالرغم من الضرورة القصوى لزيادت المعاشات سنوياً وعدم قدرة نظام التأمين الاجتماعي الحالى على الاستمرار في تحمل أعباء تلك الزيادات، فقد قامت الدولة بالتدخل بزيادة المعاشات بموجب قوانين مستقلة تتحمل الخزانة العامة أعباء تلك الزيادات في معظم السنوات كما هو موضح بالجدول رقم (11) بالملحق الإحصائي.

لا شك أن زيادة المعاشات هي مسألة ضرورية لاعتبارات اجتماعية واقتصادية متعددة ولقد مكنت هذه الزيادات أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم نسبياً من مواجهة ظروف ومتطلبات الحياة في ظل ارتفاع الأسعار المتزايد سنوياً. وإذا كنا نسلم وبوجه عام بأهمية وضرورة زيادة المعاشات دورياً إلا أن ذلك أظهر مجموعة من الظواهر السلبية والمتناقضات يمكن إبرازها فيما يلي:

١. تضخم مديونية الخزانة العامة لصندوقي التأمين الاجتماعي.

تمثل تكلفة الزيادات السنوية التي تتحملها الخزانة العامة أهم بنود مديونية الخزانة العامة تجاه نظام التأمين الاجتماعي حيث قامت الخزانة العامة بتحمل عبء عدد ٣٣ زيادة من زيادات المعاشات السنوية، تراوحت نسبتها بين ١٠،٠٠٠% ويقوم الصندوقان بأداء المعاشات بزيادتها السنوية على أن تؤدى الخزانة العامة الجزء الذي تتحمله من إجمالي قيم المعاشات في وقت لاحق

ونظراً لعجز الخزانة العامة عن أداء هذا العبء يتم ترحيله من عام إلى آخر؛ مما أدى في النهاية إلى تضخم قيمة مديونية الخزانة العامة^(۱) لتصل إلى ٣٩٦.٢ مليار جنيه في ميزانية الخرانة بين صندوقي التأمين الاجتماعي بنحو ٢٥٨.٦ مليار جنيه تخص الصندوق العام والخاص، ٢٠١٠ مليار جنيه تخص الصندوق الحكومي.

٢. العجز الدائم والمتوالى في الاحتياطيات الإكتوارية للنظام.

تحمل صندوقا التأمين الاجتماعي عبء تكلفة عدد ثمانى زيادات من زيادات المعاشات السنوية بتكلفة سنوية بلغت فى العام المالي ٢٠١٥/٢٠١٤ نحو مليار ٣٦.٢٤ مليار جنيه عن تلك السنة موزعة بين صندوقى التأمين الإجتماعى ، حيث بلغت قيمة الاعانات التى تحملها صندوق التأمين الإجتماعى للعاملين بالقطاعين العام والخاص نحو ٢٢.٤ مليار جنيه، بينما الصندوق الحكومى نحو ١٣٠٨ مليار جنيه، مما أدى بجانب مجموعة أخرى من المشكلات إلى ظهور عجز اكتوارى دائم مما شكل صعوبة مالية على استدامة النظام فى الأجل الطويل.

٣. الزبادات السنوية.


أصبحت أحد عوامل زيادة الطلب على حالات المعاش المبكر حيث أصبحت حالة استحقاق المعاش المبكر هي الأفضل من بين حالات استحقاق المعاش من حيث إجمالي المزايا التأمينية التي يحصل عليها صاحب المعاش المبكر بالمقارنة بحالة استحقاق المعاش لبلوغ السن لكونه يجمع بين المعاش والدخل من العمل (قد يكون المؤمن عليه لم يترك العمل إلا صورياً فقط) فإنه بذلك يجمع بين المعاش والأجر من العمل وتأتي الزيادات السنوية والتي تعد أحد العوامل الهامة التي تدفع المؤمن عليه نحو طلب صرف المعاش المبكر ليزيد المعاش المستحق له سنوياً بحيث تبلغ قيمته عند انتهاء خدمتة الأخيرة مضافاً إليه المعاش المستحق له سنوياً عن تلك المدة الأخيرة قدراً من المستحيل أن يبلغه معاشه في حالة استمراره في الخدمة حتى بلوغه سن الشيخوخة، ولعل ذلك مرجعه إلى أن المعاش يتزايد نتيجة الزيادات السنوية بقيم تتجاوز بكثير قيمة الزيادة في أجرئ الاشتراك الأساسي والمتغير عند تسوية مستحقاته التأمينية في حالة بلوغه سن الشيخوخة.

⁽١) وزارة التضامن الاجتماعي، صندوقي التأمين الاجتماعي، تقرير الانجازات عن عام ٢٠١٥/٢٠١٤.

٨/٤/٣. إرتفاع معدل الاعالة في النظام

يقصد بمعدل الاعالة للنظام تلك النسبة الناتجة من قسمة عدد المتقاعدين المستحقين للمعاشات خلال فترة زمنية معينة على المؤمن عليهم المسددين للاشتراكات خلال نفس الفترة الزمنية.

ويتسم نظام التأمين الاجتماعي في مصر بارتفاع نسبة أصحاب المعاشات إلى إجمالي المؤمن عليهم المؤمن عليهم (معدل الاعالة) وهو ما يشير إلى تزايد عبء تمويل المعاشات على المؤمن عليهم (ممولى النظام) في كل فترة زمنية، وبالرغم من أن الهيكل السكاني لمصر مازال حتى الآن هيكلاً شاباً، إلا أن معدلات البطالة المرتفعة تنعكس بشكل مباشر على عدد المؤمن عليهم الداخلين الجدد للنظام وبالتالي فإن نسبة المتقاعدين للمعاش إلى العاملين المشتركين في نظام المعاشات المصرى مرتفعة، بالمقارنة بالنسب السائدة في أمريكا اللاتينية وآسيا على سبيل المثال، والجدول رقم (٥) بالملحق الإحصائي، والذي تم تمثيله بيانيًا بشكل التالي: يوضح تطور أعداد المؤمن عليهم وتطور أعداد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم ومعدل الاعالة وذلك خلال الفترة من عليهم وتطور أعداد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم ومعدل الاعالة وذلك خلال الفترة من



من الجدول رقم (٥) بالملحق الإحصائي والشكل السابق يتضح أنه خلال الأربعة عشر عاماً من ١٩٩٢/١٩٩١ حتى ٢٠٠٥/٢٠٠٤ ظل معدل الاعالة يتراوح بين ١٩٩٢/٣٩% إلى ٣٩.٩٤ صعوداً وهبوطاً، إلا أنه في عام ٢٠٠٦/٢٠٠٥ ارتفع ليصل إلى ٤٥.٥٠% نتيجة انخفاض أعداد المؤمن عليهم عن العام السابق لاستبعاد ما يقرب من ٥ مليون مؤمن عليه من فئة العمالة غير المنتظمة الخاضعين لأحكام القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ ومعظمهم لا يتقدم بالاشتراك الإ عند بلوغ السن (٦٥سنة) وهو سن الحصول على المعاش، وليست هذه الفئة ممولة حقيقية لنظام التأمين الاجتماعي، ولكن المعاش الذي تحصل عليه هو معاش حكمي يقترب من معاش الضمان الاجتماعي وبالتالي يخرج عن الأسس الفنية للتأمين الاجتماعي.

لذا نرى أن استبعاد هذه الفئة من عدد المؤمن عليهم إنما يعكس بشكل مباشر معدل الاعالة الحقيقي لنظام التأمين الاجتماعي.

كما نلاحظ من الجدول والشكل السابقين انخفاض معدل الاعالة إلى ٤٩.٦٧ عن العام المالى ٢٠٠٧/٢٠٠٦ نتيجة ارتفاع معدل نمو المؤمن عليهم خلال هذه السنة وظل فى انخفاض مستمر حتى وصل إلى ٤٧.٥٤% عن عام ٢٠٠٠/٢٠٠٩.

إلا أن معدل الاعالة خلال الخمس سنوات الأخيرة اعتباراً من ٢٠١١/٢٠١٠ حتى عام ٢٠١٥/٢٠١٤ في الارتفاع حتى وصل إلى ٥١.٧٣% عن عام ٢٠١٥/٢٠١٤ نتيجة أن معدل نمو زيادة المؤمن عليهم أقل من معدل نمو أصحاب المعاشات، وهو ما يعكس زيادة عبء تموبل المعاشات.

٩/٤/٣. انخفاض الحد الأدنى لأجر الاشتراك

يمثل أجر الاشتراك في قانون التأمين الاجتماعي أحد ثلاثة عناصر رئيسية لتحديد الحقوق التأمينية ومنها المعاش، حيث يحدد المعاش على أساس متوسط أجر الاشتراك خلال فترة المتوسط مضروباً في مدة الاشتراك مضروباً في معامل الحساب عن كل سنة من سنوات الاشتراك.

وحيث إن قانون التأمين الاجتماعي لم يتضمن عند اصداره نصاً صريحاً بتحديد الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني بل اعتمد في ذلك على ماتقرره القوانين الصادرة بتحدديد الحد

الأدنى للأجر في قانون العمل، وفي التعديلات التي أجريت في قانون التأمين الاجتماعي^(۱)، فقد تم تحديد الحد الأدنى لأجر الاشتراك بما لا يقل هذا الأجر عن الحد الأدني للأجر المنصوص عليه بالجدول المرفق بقانون التوظف للعاملين بالجهاز الإداري للدولة، حيث بلغ الحد الادنى 70 جنيها حتى 70/1992، وظل الحد الادنى لأجر جنيها حتى 70/1992، وظل الحد الادنى لأجر الاشتراك ثابتاً حتى عام 70/1993 حيث بلغ 70/1993 جنيه، وذلك بضم العلاوات الخاصة التي حل ميعاد ضمها في هذا التاريخ إلى الأجر الأساسى وبلغت نسبتها 70/19، وأخذ يتزايد الحد الأدنى لأجر الاشتراك بقيمة بمبلغ 70/19 جنيه سنوياً حتى عام 70/19، والجدول رقم 70/19 والذي تم تمثيله بيانيًا بالشكل التالى يوضح تدرج الحد الأدنى لأجر الاشتراك الأساسى بقانون التأمين الاجتماعي وتعديلاته:


جدول رقم (١٧) تطور الحد الأدنى لأجر الاشتراك الأساسى خلال الفترة من ١٩٩٤ حتى ٢٠١٦/٧/١

	•	•	
جنيه	التاريخ	جنيه	التاريخ
1.1.0.	۲۰۰۸/۰۷/۰۱	٣٥.٠٠	1996/.7/~.
117	۲۰۰۹/۰۷/۰۱	٤٥.٠٠	1995/.٧/.1
119	۲۰۱۰/۰۷/۰۱	٨٤.٠٠	۲۰۰۱/۰۷/۰۱
177.0.	۲۰۱۱/۰۷/۰۱	۸٧.٥٠	۲۰۰۲/۰۷/۰۱
177.70	7.17/.7/.1	91	۲۰۰۳/۰۷/۰۱
177.70	7.17/.0/.1	9 £ . 0 .	۲ ٤/ . ٧/ . ١
1 £ 1 . V 0	۲۰۱٤/۰۷/۰۱	٩٨.٠٠	۲٥/.٧/.١
17.	۲۰۱۰/۰۷/۰۱	1.1.0.	۲۰۰۶/۰۷/۰۱
٤٠٠	7.17/.7/.1	1.0	۲۰۰۷/۰۷/۰۱

المصدر: من إعداد الباحث

^() يعتبر القانون رقم ۲۰ لسنة ۱۹۷۷ هو أول قانون ينص على تحديد حد أدنى لأجر الاشتراك بمبلغ ۱۲ جنيه ثم عُدل بصدور قانون العاملين المدنبين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الى ١٥ جنيه ، ثم عدل بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٢ الى ٣٠ جنيه، ثم عدل الى ٤٥ جنيه بشكل مطلق بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٩٤،

^{(&}lt;sup>۲</sup>) قانون رقم ۱۹ لسنة ۲۰۰۱ بتعديل بعض احكام قانون التأمين الاجتماعي.، منشور عام (۲) لسنة ۲۰۰۱ وزارة التأمينات.



شكل رقم (١٨) تطور الحد الأدنى لأجر الاشتراك الأساسي خلال الفترة من ١٩٩٤ حتى ٢٠١٤

يتضح لنا من بيانات الجدول والشكل السابقين مدى تدنى الحد الأدنى لأجر الاشتراك فى الأجر الأساسى والذى ظل ثابتاً حتى عام ١٩٩٤ عند مبلغ ٣٥ جنيهاً ثم تحرك إلى ٤٥ جنيهاً وظل ثابتاً حتى عام ١٦٠٤ جنيهاً فى ٢٠١٥/٧/١ ، ويزيد بنسبة ١٠% سنويا طبقا لأخر تعديل(١). وينعكس انخفاض الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأمينى فى زيادة أعباء الموازنة العامة برفع المعاشات إلى الحدود الدنيا للمعاشات.

وكان لارتباط مفهوم تحديد الحد الأدنى لأجر الاشتراك فى التأمين الاجتماعي مرتبط بما تحدده قوانين العمل سواء فى القطاع الحكومى أو القطاع الخاص وتدنى الحد الأدنى للأجر مما أدى إلى أن يصبح أحد اشكال التهرب التأميني وخصوصاً فى القطاع الخاص.

ويرى الباحث أن الحد الأدنى للأجور لابد أن يعكس مستوى معيشة ملائم يتناسب والظروف الاقتصادية للدولة ويعمل على تخفيف حدة الفقر وعدم المساوة بين أفراد المجتمع

^{(&#}x27;) القانون رقم ٢٠١٠ السنة ٢٠١٤ بتعديل بعض احكام قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والتامين الاجتماعي على أصحاب الأعمال ومن في حكمهم الصادر بالقانون رقم ١٠٨٠ لسنة ١٩٧٦ ، الجريدة الرسمية ، العدد ٣٥مكرر (أ) ،٢٠١٤.

حيث نص القانون في مادته الأولى على تعديل مادة (٥) بند (ط) كالتالى: "وفى جميع الأحوال يراعى في الأجر الأساسي ما يأتى: يتحدد الحدان الأدنى والأقصى السنوى لهذا الأجر بقيمة كل منهما في ٢٠١٤/٧/١، ويتم زيادتهما سنوياً في أول يوليو من كل عام بنسبة ١٠% منسوبة إبى كل منهما في شهر يونيو السابق، وفي تحديد الحدين المشار إليهما يراعى جبر كل من الحدين الأدنى والأقصى الشهرى إلى أقرب عشرة جنيها....."

على أن يتحرك سنوياً وفقاً لمعدلات التضخم المعلنة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، كما أنه لا ينبغى أن يُترك تحديد الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأمينى إلى نظم التوظف خاصة إذا كانت تلك النظم لا تعبر عن الحد الأدنى الحقيقى للأجور.

١٠/٤/٣. إنخفاض الحد الأقصى لأجر الاشتراك

يُحدث انخفاض الحد الأقصى لأجر الاشتراك آثاراً سلبية على معدل الإحلال، فالبرغم من أن معدل الإحلال في النظام المصرى يصل إلى ٨٠% كحد أقصى الا أن انخفاض الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني يجعل معدل الإحلال ينخفض إلى أقل(١) من ٣٥% من آخر أجر يحصل علية المؤمن علية وبالتالي تتخفض فعالية نظام التأمين في التعويض الملائم للأجر.

فقد بلغ الحد الأقصى لأجر الاشتراك الشهرى في القانون رقم ٧٩ وتعديلاته ٢٦٠٢.٥ جنيها في ٢٠١٤/٧/١ (٢٠١٤/٧/١ جنيها للأجر الأساسي و ١٥٩٠ جنيه للأجر المتغير) و هو ما يعتبر ضمنيا ضريبة تنازلية (٢) ، ومعنى ذلك أن العامل منخفض الأجر يسدد الاشتراكات عن كامل أجره ، أما العامل الذي يتمتع بدخل عالى يفوق الحد الأقصى لأجر الاشتراك الشهرى، يسدد الاشتراكات عن جزء فقط من دخله، وبالتالى فإن النظام التأميني المطبق في مصر يفرض أعباء أشد على أصحاب الأجور الأقل ، مما يدفع الكثير منهم إلى محاولة الاشتراك عند أجور أقل من الأجور الحقيقة ، كما يؤدى إلى عدم تحصيل اشتراكات عن نسبة كبيرة من الأجور الأكثر ارتفاعاً. والجدول التالى يوضح تطور الحد الأقصى لأجرى الاشتراك:


^{(1) .}Mohamed Maait, and Gustavo Demarco, Op. Cit,p 164

^{(&}lt;sup>٢</sup>) أمنية حلمي ، تطوير نظام المعاشات في مصر،ورقة عمل رقم ٩٤،المركز المصرى للدراسات الإقتصادية، مارس ٢٠٠٤،٥٥٠.

الجدول رقم (١٨) تطور الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني (الأساسي والمتغير) خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٦/٧/١

الإجمالي		الحد الأقصى لأجر الاشتراك الشهرى				. •
%	قيمة	%	متغير	%	أساسى	بيان
	770	•	٣٧٥	•	70.	من ۱۹۷۵
۲۸.۰	۸.,	٣٣.٣	0	۲٠.٠	٣.,	1997/.٧/.1
٤.٦٩	177.0		0	17.0	TTV.0	1997/. ٧/. ١
٤.٤٨	٨٧٥		0	11.1	740	1995/.٧/.1
٤.٢٩	917.0		0.,	١	٤١٢.٥	1990/. ٧/. 1
٤.١١	90.		0	99	٤٥,	1997/.٧/.1
0.77	١	*.**	0	11.1	٥.,	1997/.7/.1
7.0.	1.70		0.,	0	070	1991/. 1/.1
۲.٤٤	1.0.		0	٤.٧٦	00.	1999/.٧/.1
۲.۳۸	1.40		0	٤.٥٥	040	۲۰۰۰/۰۷/۰۱
7.77	11		0	٤.٣٥	٦.,	۲۰۰۱/۰۷/۰۱
7.77	1170		0	٤.١٧	770	77/.٧/.1
7.77	110.		0	٤.٠٠	70.	7 7/. 7/. 1
7.17	1110		0	٣.٨٥	770	۲٤/.٧/.١
7.18	17		0	۳.٧٠	٧	۲۰۰۰/۰۷/۰۱
۲.۰۸	1770		0	٣.٥٧	VY0	۲۰۰٦/۰۷/۰۱
۲.۰٤	170.		0	٣.٤٥	٧٥,	۲۰۰۷/۰۷/۰۱
17	12	70.	770	٣.٣٣	YY0	۲۰۰۸/۰۷/۰۱
١٠.١	100.	۲	٧٥,	٣.٢٣	۸.,	۲۰۰۹/۰۷/۰۱
11.7	1770	۲	9	٣.١٣	۸۲٥	7.1./.٧/.1
11.0	1970	١٦.٦	1.0.	٦.٠٦	٨٧٥	7.11/.7/.1
9.75	7117.	18.7	17	٤.٢٩	917.0	7.17/.7/.1
٨.٥٢	7797.	10	١٣٨٠		917.0	7.17/.1/.1
٣.٢٧	7777.		١٣٨٠	۸.۲۲	914.0	7.17/.7/.1
۸.۸۷	Y044.	10.7	109.		911.0	7.12/.1/.1
٠.٩٧	77.7.		109.	7.07	1.17.0	7.12/.7/.1
9.77	۲۸٤٢.	10.	١٨٣٠		1.17.0	7.10/.1/.1
٣.٦٤	190.		١٨٣٠	١٠.٦	117.	7.10/.7/.1
9.59	٣٢٣.	10.7	711.		117.	7.17/.1/.1

المصدر: من إعداد الباحث.



يتضح لنا من الجدول والشكل السابقين:

أن الأجر المتغير ظل ثابتاً دون زيادة اعتباراً من ١٩٩٢/٧/١ حتى ٢٠٠٨/٦/٣٠ عند مستوى ٥٠٠ جنيهاً شهريا، أي ما يقرب من ١٦ سنة، ثم تم رفع الحد الأقصى لأجر الاشتراك المتغير اعتباراً من ٢٠٠٨/٧/١ إلى ٦٢٥ جنيه بمعدل زيادة ٢٥% من الأجر السابق له ، ثم انخفضت الزيادة بعد ذلك حيث تراوحت خلال الفرة بين ٢٠١٥/٢٠٠٩ من (٢٠% إلى ١٥٥%) سنوياً.

أما بالنسبة للأجر الأساسي فالبرغم من أنه يتزايد سنوياً إلا أن معدل الزيادة متذبذب خلال الفترة من ١٩٩٣/٧/١ حتى ١٩٩٧/٧/١ حتى ١٩٩٧/٧/١ عبين (١٠١٠% إلى ٩%) ثم انخفضت الزيادة بشكل ملحوظ خلال الفترة التالية حتى ٢٠١٢/٧/١ حيث تراوحت الزيادة بين (٣٠٠٠%)، ثم انخفضت نسبة الزيادة إلى أن وصلت إلى ٥٠٠% عام ٢٠١٤.

أما بالنسبة لإجمالي الحد الأقصى للأجرين فإن المحصلة النهائية للزيادة السنوية كانت متدنية خلال الفترة من ١٩٩٣ حتى ٢٠٠٧/٧/١ حيث تراوحت الزيادة بين (٤% ، ٢%) تقريباً، ثم تحسنت الزيادة بشكل ملحوظ خلال الفترة التالية ليسجل الحد الأقصى لأجرى الاشتراك –

١١/٤/٣. المشاكل التشريعية

نظام التأمين الاجتماعي الحالى، نظام محدد المزايا تأثر بدرجة كبيرة بالأحكام التى صدرت بعدم دستورية بعض مواد هذا القانون بالاضافة إلى مجموعة من المواد المطعون عليها بعدم الدستورية والتى تمثل أعمدة هذا النظام ومن هذه المواد التى قضت المحكمة الدستورية ببطلانها على سبيل المثال:

- المحكمة الدستورية العليا^(۱) بأحقية الزوج الأرمل في معاش زوجته في حالة وفاتها والجمع بين معاشه عن نفسه وأجره من العمل أو دخله من عمله الذي مازال يزاوله وبين معاش الزوجة بلا حدود وذلك أسوة بذات المعاملة التي تعامل بها الأرملة تحقيقاً لمبدأ المساواة في المعاملة وحرصاً على ألا يتأثر دخل الأسرة بوفاة الزوجة .
- حكم المحكمة الدستورية العليا^(۲) بأحقية المؤمن عليهم ممن لم يبلغوا سن الخمسين عاماً فأكثر من الزيادة التي تقررت في المعاش ، حيث إن حرمان هذه الغئة لا يستند على أسس موضوعية إذ اختص فئة المؤمن عليهم ممن بلغوا سن الخمسين فأكثر بحقوق تأمينية تتمثل في تلك الزيادة في المعاش التي حجبها عن قرنائهم المخاطبين بذات النص ممن لم يبلغوا هذا السن، في حين أن الخطر المؤمن ضده قائماً في شأن أفرادها من الغئتين وجميعهم مؤمن عليهم قاموا بسداد الاشتراكات مدة ٢٤٠ شهراً على الأقل وهي المدة المحددة بالنص المانح لأصل المعاش ، بالتالي فإنه من الظلم أن ينقص معاشهم عن معاش من بلغوا تلك السن رغم تساويهم في استحقاق أصل المعاش وكان قرار المحكمة قد استند على أن الحماية التي أظل بها الدستور الملكية الخاصة، وكان الحق في زيادة المعاش شأنه في ذلك شأن المعاش الأصلي إذا توافر أصل استحقاقه.

^{(&#}x27;) صدر حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ٨٣ لسنة ٢٢ قضائية دستورية بجلسة ٢٠٠٣/١٢/١٤ بعد دستورية نص البند (') من المادة (١٠٦) والنص البند (٤) من المادة (١٠٦) .

^{(&}lt;sup>۲</sup>) صدر حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ١٥٣ لسنة ٢٦ قضائية دستورية بجلسة ٢٠٠٥/٧/٣١ بعد دستورية نص الفقرة الثانية من المادة (١٨)مكرر.

- ٣. حكم المحكمة الدستورية العليا^(۱) بعدم دستورية تخفيض معاش الأجر المتغير ٥%
 عن كل سنة من السنوات المتبقية قبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين.
- ٤. حكم المحكمة الدستورية العليا^(۲) بأحقية صاحب المعاش المبكر في الجمع بين المعاش والأجر من العمل في حالة عودته لعمل يخضعه لاحكام قانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥، القانون ١٠٨ لسنة ١٩٧٦.

وقد كان للحكم ببطلان هذه المواد وغيرها من مواد قانون التأمين الاجتماعي الأثر السلبى على نظام التأمين الاجتماعي، حيث أدى ذلك إلى زيادة حجم التدفقات النقدية الخارجة التى لم تكن في الحسبان عند تقدير مزايا النظام، كما أدى إلى تقويض الأسس الإكتوارية التى بُنى عليها النظام، لذلك أصبحت استدامة النظام الحالي واستقراره أمراً صعباً.

١٢/٤/٣. المشاكل الإدارية

والمتمثلة في تعدد القوانين المنظمة لنظام التأمين الاجتماعي حيث يصل عدد القوانين الرئيسية إلى أربعة قوانين فضلاً عن المئات من القوانين المعدلة والمكملة والقررات الوزارية والتعليمات، مما ترتب عليه صعوبة كبيرة في فهم النظام التأميني ليس فقط المتعاملين معه بالنسبة للمؤمن عليهم وأصحاب المعاشات، بل بالنسبة لبعض العاملين بالتأمينات أنفسهم، كذلك وجود مشاكل معقدة بسبب انتقال المؤمن عليهم بين الصندوقين أو بين الأنظمة المختلفة سواء الانتقال من قانون ٢٠٩ إلى قانون ١٠٨ أو العكس. كذلك وجود قاعدتي بيانات لنظام المعلومات لكلاً من صندوقي التأمين الاجتماعي مما يؤدي بدوره إلي صرف معاشات بدون وجه حق في حالة الجمع بين أكثر من معاش، أو في حالة الجمع بين المعاش والأجر، كما أن وجود قاعدتي بيانات للظام التأميني.

⁽⁾ صدر حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم 71 لسنة 71 قضائية دستورية بجلسة 70.00 بعدم دستورية نص الفقرة الثانية من المادة 70.00

لمحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ٥٢ لسنة ١٨ قضائية دستورية بجلسة ١٩٩٧/٦/٧ بعدم دستورية نص المادة
 (٤٠) من القانون رقم (٧٩) لسنة ١٩٧٥، وكذلك المادة (٧) من القانون رقم (١٠٨) لسنة ١٩٧٦.

ويرى الباحث أنه لا بد من تطوير نظام المعلومات الخاص بالصندوقين وذلك بدمج قواعد البيانات الخاصة بالصندوقين فى قاعدة بيانات واحدة، بنظام معلومات واحد. وذلك بهدف خفض تكاليف إدارة نظم المعلومات الخاصة بالصندوقين، وأيضاً لإحكام الرقابة على صرف المعاشات فى حالة الجمع بين أكثر من معاش أو فى حالة الجمع بين المعاش والأجر.

الفصل الدابع

إتجاهات إصلاح تأمين

الشيخوخة والعجز والوفاة في مصر

١/٤. مقدمة

اهتمت العديد من الدراسات ببحث إمكانية إصلاح نظم التأمين الاجتماعي من خلال دراسة تطوير أساليب الأموال فيها، حيث يمكن الحد من العيوب التي تواجهها. وقد انصب التطوير بصفة خاصة على أسلوب الموازنة السنوية Pay As You Go الذي اتبعته أغلب النظم العامة للتأمين الاجتماعي في دول أوروبا وأمريكا اللاتينية، وقد أدى اتباع هذا الأسلوب إلى العديد من الصعوبات التي واجهت الحكومات في الدول التي اتبعته من ناحية، وأيضا أعاقت دوره في توفير الحماية الاجتماعية ورفع مستوى المعيشة لأصحاب المعاشات من ناحية أخرى.

وكان من أهم العوامل التي أثرت على كفاءة هذا الأسلوب في التمويل التغيرات الديموغرافية التي أدت إلى ارتفاع معدل الإعالة لنظم التأمين الاجتماعي وتزايد الإنفاق على كبار السن، والذي يثير أحد التحديات المرتبطة بمدى توافر التدفقات المالية لذلك.

ومن ناحية أخرى كان لانخفاض العائد المحقق على استثمارات أموال صناديق التأمينات الاجتماعية أثره في عجز تلك الصناديق عن صرف الحد الأدنى للمعاش، كما كان لارتفاع معدلات البطالة وانخفاض أعداد المشتركين في نظم المعاشات أثره في ارتفاع نسبة أصحاب المعاشات إلى عدد العاملين المؤمن عليهم (معدل الاعتمادية).

وقد اتجهت كثير من الدول إلى إصلاح نظم التأمين الاجتماعي بها عن طريق رفع سن التقاعد لأصحاب المعاشات أو تطوير الهيكل الاستثماري للأموال الخاصة بهذا النظام، كما اتجهت دول أخرى إلى تطبيق نموذج تعدد مستويات المعاش الذي قدمه البنك الدولي في أوائل التسعينات، والذي يعنى بتعدد مصادر الدخل عند التقاعد.

ففى عام ١٩٨١ قامت شيلي بإصلاحات رئيسية في المعاشات النقاعدية للتعامل مع تلك المشكلات، وكان الإصلاح يرتكز على مفهوم جديد لتقديم المعاشات التقاعدية تمثل في المدخرات التقاعدية الفردية المدارة من قبل القطاع الخاص، وتخلى هذا المفهوم عن مسألة التكافل وتجميع المخاطر في ظل التأمينات الاجتماعية وتدخل الدولة الكثيف في المعاشات النقاعدية للتأمينات الاجتماعية. وفي عام ١٩٩٤ أصدر البنك الدولي دراسة بعنوان "معالجة أزمة الشيخوخة: السياسات الخاصة بحماية كبار السن وتعزيز النمو"

وكانت هذه الدراسة مستلهمة من الإصلاحات في شيلي، وتم الترويج لهذا النوع من الإصلاحات خلال العقود التالية، وقد أقدمت عدة دول في أمريكا اللاتينية والدول الانتقالية على تبنى الإصلاحات المرتكزة على النموذج الشيلي.

٢/٤. تقييم البنك الدولي لنظم الحماية الاجتماعية

أصدر البنك الدولى في عام ١٩٩٤ دراسة بعنوان^(۱) " تجنب أزمة الشيخوخة: سياسات لحماية كبار السن وتحسين النمو " تضمنت الدراسة تقييم شامل لنظم الحماية الاجتماعية في فترة إعداد الدراسة.

وتضمنت الدراسة أن النظم التى تكفل الضمان المالى لكبار السن تعانى من زيادة القيود والصعوبات على الصعيد العالمى. وأنه فى عام ١٩٩٠ كان أكثر من نصف مليار نسمة يمثلون ٩% من سكان العالم، تجاوزت أعمارهم ٢٠ سنة، وبحلول عام ٢٠٣٠ سيتضاعف العدد ليصل إلى ثلاثة أمثال أى ١٠٤ مليار نسمة، ومن المتوقع أن تتركز هذه الزيادة فى الدول النامية، وأكثر من نصفها فى أسيا وأكثر من الربع فى الصين وحدها.

وقد كان للانتشار الواسع في الرعاية الصحية وانخفاض معدلات الخصوبة في الدول المتقدمة، وتعرض سكان الدول النامية للشيخوخة أسرع من الدول الصناعية، أثره في التحول الديموغرافي، ففي بلجيكا استغرق التحول أكثر من ١٠٠ سنة لكي تزيد نسبة السكان البالغين اكثر من ٢٠ سنة من ٩% الى ١٨ % من السكان، وفي الصين يستغرق ذات التحول ٣٤ سنة فقط، وفي فنزويلا ٢٢ سنة، وكنتيجة لذلك فإن الدول النامية ستواجه أشكالاً من التحول الديمغرافي عند مستويات منخفضة من نصيب الفرد من الدخل القومي عنه من الدول الصناعية.

كما أن الطلب المتزايد على الخدمات الصحية لكبار السن يزداد مع شيخوخة السكان حيث تزداد المشاكل الصحية في الوقت الذي ترتفع فيه تكلفة التقدم التكنولوجي من مجال الرعاية الطبية، ونظراً لارتفاع الإنفاق على الخدمات الصحية والمعاشات معاً، يزداد الضغط على موارد الدولة وموازنات الحكومات.

⁽¹⁾ World Bank :Averting the Old Age Crisis, Policies to protect the old and promote growth, A World Bank Policy Research Report, Oxford University Press, New York, 1994, p1,2

وتكفل الصناديق العامة للمعاشات وصناطيق الادخار ضمان الدخل. ونظراً لسوء إدارة هذه الصناديق تتبدد مواردها في حالات كثيرة، ففي زامبيا يقوم الصندوق العام للادخار باستثمار أمواله في الأوراق المالية الحكومية التي تعرضت لخسائر بلغت ٢٣% سنويا في المتوسط بين عام ١٩٨٨ وعام ١٩٨٨، وفي عام ١٩٨٨ استخدم أكثر من نصف قيمة الاشتراكات في المصروفات الإدارية.

وقد^(۱) أدى ارتفاع معدلات الضرائب على الأجور إلى تشويه أسواق العمل وتخفيض معدلات النمو، ففى المجر عندما كان أكثر من ربع السكان من أصحاب المعاشات كان سن التقاعد القانونى ٥٤ سنة فى المتوسط، فى الوقت الذى بلغت فيه نسبة الضرائب المطلوبة لصرف المعاشات ٣٣%، مما أثر بانخفاض الطلب على العمل وأيضاً انخفاض العرض من العامل الماهر من ذوى الخبرة، وبالتالى انخفاض الناتج القومى.

وقد أشارت دراسة البنك الدولي إلى عدم وجود آليه محددة لتعديل قيمة المعاشات المنصرفة وفقاً لمعدلات التضخم، حيث يندر وجود هذه الآلية في نظم المعاشات العامة، مما يؤثر على القيمة الحقيقية للمعاشات ويضر بحماية العاملين في سن الشيخوخة، وفي فنزويلا انخفضت القيمة الحقيقية للمعاشات بنسبة 7٠% خلال سنوات الثمانينات.

إن الارتفاع المتزايد للانفاق الحكومي على تأمين الشيخوخة والسلع والخدمات العامة الهامة يؤثر بشكل كبير على الانفاق العام، ففي عام ١٩٨٩ بلغ الإنفاق الحكومي على المعاشات في النمسا ١٥% من الناتج المحلى الإجمالي وإمتصت المزايا المنصرفة للشيخوخة بهمية من الإنفاق العام، ومع زيادة شيخوخة السكان تزداد هذه النسب مما يوضح أهمية الإصلاح.

فضلاً عن أنه مع انخفاض قيمة المزايا المنصرفة للمؤمن عليهم مع نضج النظام العام للمعاشات، فقد حصل العاملون الذين تقاعدوا خلال الثلاثين سنة الأولى من بداية النظام العام للمعاشات في هولندا والسويد والولايات المتحدة على مزايا إيجابية كبيرة طوال حياتهم، بينما

- 188 -

⁽¹⁾ World Bank :Averting the Old Age Crisis, Policies to protect the old and promote growth ,Ibid,p.2

يتوقع أن يحصل العاملون الذين سيتقاعدون في المستقبل على مزايا أقل، بل سيعانون من مزايا سلبية طوال حياتهم.

كما اكدت الدراسة^(۱) على أنه بالرغم من صياغة معدلات متقدمة لتحديد المزايا (المعاشات) في دول مثل هولندا والسويد والمملكة المتحدة والولايات المتحدة، إلا أن الدراسات اكدت على أن عملية إعادة التوزيع بين أصحاب المعاشات للأغنياء والفقراء لم تحدث بشكل كبير حيث أن الأغنياء يعيشون حياة أكثر من الفقراء وبالتالي يحصلون على معاشات أكبر.

تخلُص هذا الدراسة (۱) إلى التأكيد على أن تزايد الضغوط السكانية والاقتصادية يجبر الدول النامية والمتقدمة علي حدٍ سواء على القيام بإصلاحات عاجلة لنظم المعاشات التقاعدية ، والتأكيد أيضاً على أن العديد من نظم المعاشات الحالية لا تتوافق بصورة جيدة مع متطلبات الاقتصاد العالمي ، ولن يتأتى توفيرها لهذه المتطلبات على المدى الطويل.

٣/٤. نظام تعدد المستويات المقترح من البنك الدولي

اتجه البنك الدولي إلى ابتكار إصلاحات لنظم التأمين الاجتماعي من خلال برنامج متعدد المستويات، تمثلت في خمسة مستويات^(٦) رئيسية، كما وضع البنك الدولي اربعة برامج لتأمين الشيخوخة منها ثلاثة برامج رسمية واخرى غير رسمية يمكن توضيح أهمها فيما يلي^(٤):

⁽¹⁾ World Bank :Averting the Old Age Crisis, Policies to protect the old and promote growth ,Ibid,p2

⁽²⁾ World Bank, Old-Age Income Support in the Twenty First Century: An International Perspective on Pensions and Reform, 2005.

⁽³⁾ World Bank, Old-Age Income Support in the Twenty First Century: An International Perspective on Pensions and Reform, 2005.p42.
http://www.worldbank.org/pensions

⁽⁴⁾ World Bank : Averting the Old Age Crisis, Policies to protect the old and promote growth ,op.cit,p96

۱/۳/٤ نظم تأمين عامة: Public Plans

وهى النظم الرسمية الأكثر شيوعاً، وتطبق إجبارياً لتغطى العاملين فى الدولة، وغالباً ما تكون التغطية شاملة الدول ذات الدخل المتوسط والمنخفض، وكما يتضح من الاسم فإنها نظم تضع المسئولية الأكبر على الحكومة، التى تجبر العاملين على الاشتراك وتمول وتدير وتضمن المعاشات العامة، ويتم تحديد المزايا فى هذا النظام من خلال طريقة المزايا المحددة التى لا ترتبط اكتواريا بالاشتراكات المدفوعة، ويتم من خلالها إعادة توزيع الدخل بين الأجيال المتعاقبة، حيث إنها تمول بأسلوب الموازنة السنوية Pay-As-You-Go.

٢/٣/٤. نظم العاشات المهنية: Occupational Pension Plans

هى نظم للمعاشات تدار بمعرفة القطاع الخاص يقدمها صاحب العمل لجذب العاملين والحفاظ عليهم، وغالباً ما يتم تشجيعها بامتيازات ضريبية تقوم الحكومة بتقديمها، وتغطى النظم المهنية أكثر من ٤٠% من العاملين فى دول منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية (OECD) مثل فرنسا وايسلندا وألمانيا واليابان وهولندا وسويسرا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، إلا أنها قليلة فى الدول النامية، وكانت هذه النظم فى بدايتها اختيارية إلا أنها أصبحت إجبارية فى بعض الدول.

٣/٣/٤. نظم الادخار الشخصى: Personal Saving Plans

تمول هذه النظم تمويلاً كاملاً، وهي محددة الاشتراكات، أي أنها نظم ادخار، حيث يدخر المؤمن عليهم أثناء فترة حياتهم العملية لتأمين شيخوختهم، ويتحمل المؤمن عليهم والمتقاعدون خطر انخفاض عائد الاستثمار على مدخراتهم. ولا يتم فيها إعادة توزيع، وعندما تكون هذه النظم إجبارية، ولذلك تدار من خلال الحكومة كما في ماليزيا وسنغافورة أو يمكن إدارتها من القطاع الخاص ولكن تحت إشراف الحكومة مثل شيلي.

والجدول التالي يوضح ملامح كل نظام وخصائصة:

جدول رقم (١٩) ملامح برامج تأمين الشيخوخة المقترح من البنك الدولي

الحسابات الشخصية	النظم المهنية	النظم العامة	بيان
اختيارية أو إجبارية	اختيارية أو إجبارية	إجبارية	اختياري/إجباري
K	نعم	نعم	إعادة التوزيع
نعم	مختلط	A	ترتبط المزايا بالاشتراكات
محدد اشتراكات	مختلط	محدد مزايا	طريقة تحديد المزايا
الاستثمار	التنقل الوظيفي/ افلاس الشركة	سياسية	أنواع المخاطر
تمویل کامل	مختلط	الموازنة السنوية	أسلوب التمويل
عامة أو خاصة	خاصة	عامة	نوع الإدارة

Source:World Bank :Averting the Old Age Crisis, Policies to protect the old and promote growth ,op.cit,p96

يتضح من الجدول السابق أن النظم العامة نظم بطبيعتها إجبارية، بينما كلا من النظم المهنية والحسابات الشخصية فإنها قد تكون إجبارية أو إختيارية، وتشترك النظم العامة مع النظم المهنية في كونها تعمل على إعادة توزيع الدخل بين المؤمن عليهم، عكس نظم الحسابات الشخصية التي هي بالأساس حسابات شخصية مستقلة لكل مؤمن عليه، كما أن طريقة تمويل النظم العامة يناسبها أسلوب الموازنة السنوية، في حين أن أسلوب التمويل الكامل يناسب نظم الحسابات الشخصية، وتجمع النظم المهنية بين طريقة التمويل الكامل والموازنة السنوية، كما أن النظم العامة هي نظم محددة المزيا عكس الحسابات الشخصية التي تتصف بأنها نظم محددة الإشتراكات، في حين تجمع النظم المهنية عند تقديرها للمزايا التي تمنحها للمؤمن عليهم بين المزايا المحددة والاشتراكات المحددة.

٤/٤. اقتراحات المنظمات الدولية لإصلاح نظام المعاشات المصرى

كان للسياسات التى اتبعتها مصر، تجاه نظام التأمين الاجتماعي، من إلزام صناديق التأمين الاجتماعي، بإيداع الفوائض المالية لدى بنك الاستثمار القومى، لاستثمارها فى تمويل المشروعات العامة للدولة، والتى تظهر فى صورة قروض من البنك للحكومة، لتمويل المشروعات العامة، أثره فى زيادة الدين العام المحلى.

فقد قدمت بعثة البنك الدولى العديد من الأفكار لبحث سبل تصحيح الانحرافات في الانفاق العام التي تؤدى إلى زيادة العجز المالى في الموازنة العامة للدولة، حيث تم تصنيف نظام التأمين الاجتماعي على أنه نظام محدد المزايا وممول بأسلوب الموازنة السنوية وبالتالى اعتماده على الموازنة العامة في تمويل نسبة كبيرة من التزامات النظام.

قُدم إلى وزارة التأمينات العديد من التقارير التي تضمنت توصيات لإصلاح نظام التأمين الاجتماعي في مصر، وكان أول تقرير قدم للحكومة المصرية من البنك الدولي^(۱) عام ١٩٩١، وقد تضمن اقتراحاً بإنشاء نظام متعدد المستويات لتوفير مصادر دخل متعددة للمعاشات، ثم قامت الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي عام ١٩٩٧، بتحليل نظام الحماية الاجتماعية في مصر وتحديد اتجاهات السياسات المستقبلية، وذلك في إطار المشروع الذي موله برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: "إصلاح القطاع الاجتماعي: بناء القدرات من أجل تنفيذ برامج تخفيف الفقر".

وفى سبتمبر ١٩٩٩ قدمت هيئة المعونة الأمريكية، إلى وزارة التأمينات تقريراً بعنوان (٢) " تحسين نظام التأمينات الاجتماعية فى مصر " وقد تبنى هذا التقرير مقترحات البنك الدولى.

^() تم تقديم أول تقرير للحكومة المصرية من البنك الدولي عن تخفيف الفقر خلال الإصلاح الهيكلي عام ١٩٩١.

[•] The World Bank:" Egypt, Alleviating Poverty During Structural Adjustment, Washington, 1991.

http://pdf.usaid.gov/pdf_docs/PNACX989.pdf

⁽²⁾Michael.Mclindon, and other, Enhancing Egypt's Social Insurance System, United States Agency for International Development Office of Economic Growth, Sector Policy, 1999.

١/٤/٤. اقتراحات البنك الدولي:

اقترحت توصيات فريق البنك الدولى إعادة هيكلة نظام التأمين الاجتماعي، بما يحقق ضمان الدخل المناسب في حالة تحقق أحد الأخطار المؤمن منها، وخلق الوسيلة المناسبة لربط مدخرات المعاش بأسواق رأس المال، وذلك من خلال مستويات ثلاث على النحو التالى:

المستوى الأول: الحد الأدنى المضمون من الدولة:

ويطلق على هذا المستوى النظام العام Public Plan حيث إنه يهدف إلى تخفيف حدة الفقر (۱)، من خلال ضمان حد مناسب من الدخل فى حالة تحقق أحد الأخطار المؤمن منها، يوفر حياة كريمة ويلبى الاحتياجات الأساسية للمواطنين ويتوافق مع الأسعار الجارية ونفقات المعيشة، وهو نظام محدد المزايا، بمعنى أن النظام يحدد مقدماً المزايا التى يكفلها، وذلك مقابل أداء الإشتراكات المناسبة التى تحددها الدراسات الاكتوارية، ويمول بأسلوب التمويل المرحلى، أو الموازنة السنوية، كما أنه يأخد شكل النظام الإجبارى حيث يطبق على جميع من يحددهم النظام وله صفة العمومية، حيث إنه يدار عن طريق الدولة (وزارة التأمينات)، وتتحمل الدولة مسئولية ضمان استمرارية هذا النظام.

ويتحدد أجر الإشتراك في هذا المستوى على أساس الأجر الأساسي في النظام الحالي، ويتمتع النظام بميزة تنافسية حيث يعتمد على قوة الحكومة في فرض الضرائب لتوفير شبكة الأمان الاجتماعي.

المستوى الثانى: حسابات الإدخار الشخصية:

وطبقاً لهذا المستوى (٢) فإن النظام إجبارى، يأخذ شكل حسابات الادخار الشخصية، حيث يرتبط الحساب بإسم المؤمن عليه، وتستثمر أمواله لحسابه، ويتحمل المؤمن عليهم مسئولية الاستثمار، حيث يسمح للمؤمن عليهم بمراجعة مديري الاستثمار

(2).Michael.Mclindon, and other, op.cit,p 4/6

⁽²⁾ Ibid,p5/4.

فى توجيه مدخراتهم للاستثمارات التى يختارونها ويكونون مسئولين عن نتائج اختيارهم، وتوجه استثمارات هذه الأموال فى سوق الأوراق المالية المصرية.

وحسابات الادخار الشخصية هي بطبيعتها نظم محدد الاشتراكات، أي يتم تحديد مقدماً قيمة الاشتراكات التي يلتزم بها المؤمن عليه بأدائها كأقساط، وتحدد المزايا عند تحقق الخطر المؤمن منه بإجمالي الرصيد المتراكم من الاشتراكات بالإضافة إلى عوائد الاستثمار خلال فترة الاشتراك مخصوما منها المصروفات الإدارية.

ويدار النظام من خلال صناديق خاصة تنتشر على مستوى الدولة، وبمعرفة القطاع الخاص وتحت إشراف الحكومة (وزارة التأمينات)، وتكون الحسابات قابلة للانتقال عند انتقال المؤمن عليه لعمل آخر، ويمول النظام من الاشتراكات التي تقطع من الأجور التي تزيد عن الحد الأقصى للمستوى الأول، وقد اقترح فريق البنك الدولي أن يكون أجر الاشتراك في هذا المستوى هو الأجر المتغير في النظام الحالي، وبحد أقصى ضعف المستوى الأول، ويمول بأسلوب التمويل الكامل.

وبالرغم من أن نظم حسابات الإدخار الشخصية تمول بأسلوب التمويل الكامل بطبيعتها، الإ أن البنك الدولى كأحد الاتجاهات الحديثة أوصى (١) الحكومة المصرية بتمويلها بالموازنة السنوية من خلال أسلوب الاشتراكات المحددة الافتراضية (٢).

المستوى الثالث: نظم معاشات مهنية:

هو نظام خاص للمعاشات التكميلية يتولى إدارته صاحب العمل، وتحت إشراف الدولة – الهيئة العامة للرقابة المالية – ويكون هذا النظام اختيارياً للحصول على معاش أو مبلغ من دفعة واحدة عند التقاعد، ويغطى الدخول التي تزيد على مجموع دخول المستويين

^{(1).}Michael.Mclindon, and other, op.cit,p 4/8

⁽١) للتفصيل: يمكن الرجوع للفصل الثاني.

^(*) تعتبر الجمعية الدولية للضمان الإجتماعي (ISSA) هي أحد المنظمات التابعة لمنظمة العمل الدولية ، وهي متخصصة في مجال الضمان الإجتماعي، وقد كلفتها الحكومة المصرية عام ١٩٩٧ بإجراء تحليل لنظام الحماية الإجتماعية في مصر وتحديد إتجاهات السياسات المستقبلية وذلك في إطار المشروع الذي موله برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: "إصلاح القطاع الإجتماعي: بناء القدرات من أجل تنفيذ برامج تخفيف الفقر".

الأول والثاني، وهذا النظام يمكن أن يكون محدد مزايا أو محدد اشتراكات. وتستثمر أموال هذا النظام في بورصة الأوراق المالية.

(ISSA) $^{(*)}$. اقتراحات الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي $^{(*)}$

استهدف مشروع منظمة العمل الدولية (۱) إجراء تحليل شامل لنظام الحماية الاجتماعية في مصر، واشتملت الدراسة على سائر نظم الضمان الاجتماعي (بما فيها التأمينات الاجتماعية والمساعدات الاجتماعية) وكل نظم الرعاية الاجتماعية ذات الصلة التي تديرها وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية، والهيئة العامة للرقابة المالية، التي تشرف على نظم المعاشات المهنية والتأمين الادخاري الخاص.

استعرضت الدراسة نظام الحماية الاجتماعية القائم بهدف تحديد الحماية المطلوبة، وتحليل الهيكل التمويلي والإداري القائم بموجب القوانين السارية، وإيضاح العلاقة بين مختلف مكونات النظام وبين نظام الحماية الاجتماعية القومي والترتيبات الأخرى التي يوفرها أصحاب الأعمال والمؤسسات الخيرية والأفراد، كما اشتملت الدراسة على تقييم مالي للنظام القائم وتقدير الأثار المحتملة لخيارات الإصلاح البديلة على الاقتصاد القومي ككل.

أكدت الدراسة على أن تخفيف الفقر أحد أهم التحديات الاقتصادية والاجتماعية التى تواجه الحكومة المصرية، وأن الحماية الاجتماعية تتمتع بقاعدة متينة من الأسس القانونية والمجتمعية وينص عليها الدستور، كما أن نظام الضمان الاجتماعي في مصر هو الأشمل في إفريقيا والمنطقة العربية، ومع ذلك فإن التأثير الفعلى لهذا النظام في تلبية احتياجات الحماية الاجتماعية يضيع على نحو ما بين المقاصد التشريعية وتنفيذها.

وقد تناولت الدراسة تحليلاً للنظام القائم تمثلت أهم جوانيه فيما يلي(٢):

⁽١) مكتب العمل الدولى: مصر، تقرير مقدم إلى الحكومة المصرية عن الحماية الإجتماعية، إدارة الضمان الإجتماعي، مكتب العمل الدولى، جنيف، ١٩٩٨.

⁽ $^{\prime}$) مكتب العمل الدولى: مصر، تقرير مقدم إلى الحكومة المصرية عن الحماية الإجتماعية، إدارة الضمان الإجتماعي، مكتب العمل الدولى، جنيف، ١٩٩٨. $^{\prime}$

١/٢/٤/٤ في مجال التغطية التأمينية:

أكدت الدراسة على أن النظام يغطى بالحماية الاجتماعية عدداً كبيراً من فئات العاملين يمثل أغلبية القوة العاملة وعدد كبير من الأخطار، فالنظام شامل.

٢/٢/٤/٤ في مجال المزايا التأمينية:

أشارت الدراسة إلى أن نظام التأمين الاجتماعي من أسخى النظم التأمينية على مستوى العالم، في مجال المزايا التأمينية التي يمنحها، وينعكس ذلك في ارتفاع في معدل الإحلال الذي يصل إلى ٨٠% من متوسط أجر التسوية قبل التقاعد وبعد مدة خدمة ٣٦ سنة، كما أن المزايا تصرف لقطاع عريض من المستحقين عن صاحب المعاش، كذلك فإن شروط استحقاق المعاش ميسرة خاصة في الحصول على معاشات التقاعد المبكر مما أدى إلى زيادة حالات الخروج المبكر من الخدمة حيث يمثل أصحاب المعاشات المبكرة ٢٦% من مجموع أصحاب المعاشات في القطاع العام و ٣٢% من مجموع أصحاب المعاشات في القطاع الخاص (١٩٩٨).

٣/٢/٤/٤. في مجال تمويل المزايا:

أشارت^(۱) الدراسة الى أن تمويل المزايا يتم عن طريق الإشتراكات التى يساهم فيها كل من المؤمن عليهم وأصحاب الأعمال، كما يتلقى النظام إعانة مالية من الحكومة، وقد تم تصميم نظام التأمين الاجتماعي الحالي على أسلوب التمويل الكامل – باستثناء نظام التأمين على العمالة غير المنتظمة الذي يمول بنسب اشتراك رمزية ولا ترتبط بالدخول –.

٤/٢/٤/٤. في مجال استثمار الأموال:

أكدت الدراسة على أن صناديق التأمين الاجتماعي مجبرة على إيداع فوائضها لدى بنك الاستثمار القومى، وفقاً لقانون إنشاء البنك رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠، دون تمكين صناديق التأمين من عائد استثمار تلك الأموال، ورغم أن أموال الصندوقين تمثل نسبة ٣٧% من الناتج المحلى الإجمالي (١٩٩٧) فإنها تشكل ديوناً متراكمة لدى البنك والخزانة العامة، فضلا عن تحمل الخزانة العامة للزيادات السنوية لتعديل المعاشات لمواجهة التضخم.

^() مكتب العمل الدولى: مصر، تقرير مقدم إلى الحكومة المصرية عن الحماية الإجتماعية، إدارة الضمان الإجتماعي، مكتب العمل الدولي، جنيف، ١٩٩٨ ص٧٣

٥/٢/٤/٤. جوانب الضعف في نظام التأمين الاجتماعي

أشارت الدراسة إلى وجود عدة ثغرات في قانون التأمين الاجتماعي في مجال التغطية التأمينية، ومنها الشروط المؤهلة لإستحقاق إعانة البطالة، شروط مجحفة ومتشددة، مما ترتب عليه استبعاد كثير من الفئات من نطاق التغطية، بالإضافة إلى انتشار التهرب من الاشتراك في التأمين في منشأت القطاع الخاص.

وأشارت الدراسة إلى أنه لا توجد آلية لتعديل المزايا وفقاً لمعدلات التضخم سنوياً أو مستويات الأسعار أو الأجور أو نفقات المعيشة، كما لا توجد أى ترتيبات لتمويل هذه التعديلات.

وأكدت الدراسة على أنه رغم جهود الحكومة لتصميم نظم تأمينية للعاملين لحساب أنفسهم والعمالة غير المنتظمة إلا أن هذه النظم لا تحقق التغطية العادلة للفئات التى تخضع لها وتكون عرضة للتهرب من الاشتراك فيها، ويعتبر نظام التأمين الاجتماعي على العمالة غير المنتظمة الصادر بالقانون ١١٢ لسنة ١٩٨٠ مثالاً على ذلك حيث تتحمل الخزانة العامة كامل تكلفته تقريباً، فهو أقرب لنظام المساعدات رغم أن معظم الفئات الخاضعة له قادرة على الاشتراك بنسب اشتراك أعلى بالنسبة لمستوى دخولها، مما يوضح مدى الاستغلال الذي تمارسه هذه الفئات لموارد الخزانة العامة.

ومن ناحية أخرى تنخفض قيمة المعاشات التي تصرف لأصحاب المعاشات والمستحقين عنهم بسب سخاء النظام وأيضاً انخفاض مستوى الأجور المغطاة، وأيضا الميل إلى التأمين على أجر منخفض يقل عن الأجر الفعلى مما يقلل من أهميته، فهى غير كافية لتلبية الاحتياجات الأساسية.

وقد أكدت الدراسة على أن النظام القائم نظام راسخ وقابل للاستدامة في ظل ظروف النمو الاقتصادي المعتدل، ورغم أن للنظام نقاط ضعفه، إلا أنه أبعد ما يكون عن الأزمة الحادة – هذا قد يكون صحيحاً وقت إعداد الدراسة أما الآن فإن نظام التأمين الاجتماعي يعانى من أزمات حادة لا يستطيع معها الاستدامة المالية ويجب إعادة هيكلته –كما أنه من الأفضل إختيار طريق الإصلاح المتدرج بدلا من إعادة هيكلته جذرياً.

3/7/٤/٤. توصيات الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي

أوصت الدراسة (١) بما يلي:

- ا. بدمج الأجرين الأساسى والمتغير في أجر اشتراك واحد وذلك لتوسيع نطاق تغطية الأجر التأميني وضمان علاقة أوثق بين المزايا والإشتراكات.
- استخدام فترة أطول لحساب متوسط الأجر المرجعى مع إعادة تقييم الأجر وفقاً لمتوسط الأجور على المستوى القومي.
- ٣. إنشاء صندوق للمعاش الإضافي على مستوى الدولة في شكل نظام خاص ممول يغطى شرائح الدخول التي تزيد عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك في النظام العام للتأمين الاجتماعي، ويدار وفق أسلوب ونظم القطاع الخاص وبتشجيع من الدولة تحت إشراف وزارة التأمينات.
 - ٤. إنشاء مؤسسة أو صندوق واحد بدلا من الصندوقين القائمين.
 - ٥. تعديل نسب التخفيض لللمعاش المبكر طبقاً للأسس الاكتوارية.
- تعديل قيمة المعاشات سنوياً بربطها بمؤشر قومى لمتوسط الأجر أو الأرقام القياسية لنفقات المعيشة.
- ٧. تخفيض أو الغاء الإعانات السنوية التي تمنحها الدولة للنظام، فالإعانات الحكومية تكون مبررة في حالة النظم الشاملة التي تغطى جميع المواطنين أوفى حالة برامج المساعدات الاجتماعية التي تعتمد على تقييم الحالة.
- ٨. أوصت الدراسة باستخدام الفوائض النقدية للصناديق في استثمارات حقيقية، للمساهمة في تمويل المزايا في المستقبل، وحتى يتوفر لنظام التأمين الاجتماعي احتياطات قابلة للتحويل إلى أموال سائلة عند الحاجة.
- ٩. قيام الصناديق باستثمار الفوائض بمعرفتها لتحقيق عائد استثمار مرتفع، مع ضرورة تطوير إستراتيجية للإستثمار تعزز القدرة على إدارة الاستثمارات.
- ١٠. تحويل الأموال المودعة لدى بنك الاستثمار تدريجياً الى الصناديق لأغراض الاستثمار، ولتحقيق ذلك دون التأثير على مستوى السيولة لدى البنك يجب إتاحة فترة انتقالية طويلة.

^{(&#}x27;) مكتب العمل الدولي: مصر، تقرير مقدم إلى الحكومة المصرية عن الحماية الإجتماعية، المرجع السابق. ص٧٠

11. كما أوصت بالتوقف عن تحويل الفوائض السنوية للصندوق الحكومي إلى بنك الاستثمار القومي، لاستعماله في سد النقص النقدى لصندوق التأمين للعاملين بالقطاع الخاص.

٥/٤. إصلاح نظام التأمين الاجتماعي بالقانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠

فى عام ٢٠٠٥ تم ضم (١) وزارة التأمينات إلى وزارة المالية، وسط معارضة من الرأى العام للخوف على أموال التأمينات، حيث ترأس وزير المالية رئاسة مجلس إدارة بنك الاستثمار القومى ورئاسة الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي، وجمع بين رئاسة طرفى العلاقة الدائن والمدين فى وقت واحد.

ومنذ ذلك التاريخ أخذت وزارة المالية في إعداد قانون جديد للتأمينات الاجتماعية، تبلور ذلك بصدور القانون^(۲) رقم ۱۳۰ لسنة ۲۰۱۰، والذي سنتناول ملامحه فيما يلي:-

١/٥/٤ الملامح الأساسية للنظام الجديد

سنستعرض الملامح الأساسية للنظام الجديد في ظل القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠، وبالتركيز على تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة.

١/١/٥/٤. الأخطار المغطاة

لم يختلف النظام الجديد عن النظام الحالى في عدد الأخطار المغطاه وقد تمثلت فيما يلي:

- ١. تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة وحساب مكافأة نهاية الخدمة.
 - ٢. تأمين إصابات العمل.
 - ٣. تأمين البطالة.
 - ٤. تأمين تعويض الأجر ومصاريف الانتقال في حالة المرض.

^{(&#}x27;) صدر القرار الجمهورى رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠٠٥، ونص في المادة الأولى منه علىأن يكون "وزير المالية هو الوزير المختص بتنفيذ تشريعات التأمين الإجتماعي ويحل محل وزير التأمينات أينما ذُكر في كافة القوانين والتشريعات الأخرى". انظر الجريدة الرسمية ، ٢٠٠٥/١٢/٣١، العدد ٥٢ مكرر، ص ١٤.

تجدر الاشارة إلى أنه بعد ثورة ٢٥ يناير تم فصل وزارة التأمينات عن وزارة المالية في ديسمبر ٢٠١١.

⁽٢) الجريدة الرسمية، العدد ٢٤ مكرر (د)، بتاريخ ٢٠١٠/٦/٢٢.

أنظر قانون التأمينات الإجتماعية والمعاشات رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠ ، الطبعة الأولى، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ، وزارة التجارة والصناعة، القاهرة، ٢٠١٠.

[•] كما تجدر الإشارة إلى أنه: تم ايقاف العمل به ثم الغاؤه بعد ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١.

٢/١/٥/٤ مجال التغطية

شملت التغطية كلاً من: فئات العاملين لدى الغير، وفئات أصحاب الأعمال والعاملين لدى أنفسهم، والعمالة الموسمية وغير النمطية وغير المنتظمة، العاملين المصربين بالخارج.

وقد كان الخضوع إجباري لكل من الفئات الثلاثة الأولى واختياري لفئة المصربين العاملين بالخارج.

٣/١/٥/٤. مصادر التمويل

1. أجر الاشتراك الاشتراك بالنسبة لفئة العاملين لدى الغير، بكل ما يحصل عليه المؤمن من مقابل نقدى أو عينى من جهة عمله لقاء عمله بهذه الجهة، أما بالنسبة لأصحاب الأعمال والعاملين لدى أنفسهم وكذلك العاملين المصريين بالخارج فقد حدد لهم القانون شرائح دخل تتراوح بين (٢٠٠ : ١٠٠٠٠) جنيه .

Y. تحديد نسب الإشتراك يتم تحديد نسب الاشتراك طبقا للقانون كما في الجدول التالى:- جدول رقم (٢٠)

نسب الإشتراك لكل فرع تأمين طبقا للقانون ١٣٥ لسنة ٢٠١٠

أصحاب الأعمال والعاملين	املين لدى الغير	نوع التأمين	
المحاب الاعتمال والماسين بالخارج		حصة المؤمن	
6	حصة صاحب العمل	عليه	
% * *	% \ \	%9	الشيخوخة والعجز والوفاة
۱٪ (اختياري)	%•.0	%•.0	مكافاة نهاية الخدمة
	%1		إصابات العمل
	% Y	%•.0	البطالة
	%•.0		تعويض الأجر في حالة المرض
	(للعاملين بالقطاع الخاص)		
% Y 1	%\ Y	%1•	الحموع

المصدر: الجدول من إعداد الباحث في ضوء مواد القانون رقم ١٣٥ لسنة ٢٠١٠.

يتضح من الجدول السابق أن نسبة اشتراك تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة بلغت ٢٢% من جميع ما يحصل علية المؤمن عليه من أجور بالمقارنة بالقانون الحالى الذي بلغت فيه نسبة الاشتراك ٢٥% بالاضافة إلى نسبة ١% حصة الخزانة العامة في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة،

بانخفاض في نسبة الاشتراك بلغت ٤%، كما ارتفعت نسبة اشتراك تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة بالنسبة لأصحاب الأعمال إلى ٢٠% بالمقارنة بالقانون الحالى التي بلغت فيه نحو ١٥% بزيادة مقدراها ٥%، كذلك تم تخفيض نسبة اشتراك المكافأة من ٥% في القانون الحالى إلى ١%، وبشكل عام فقد تم تخفيض نسب الاشتراك في هذا الفرع من التأمين بالمقارنة بالقانون الحالى، ولكن بالمقابل تم رفع سن المعاش تدريجياً ليبلغ سن التقاعد ٦٥ سنة في عام ٢٠٢٧م.

٤/١/٥/٤. إنشاء الحسابات الشخصية

تم فتح حساب شخصى لكل مؤمن علية تودع فيه حصيلة اشتراكاته، بعد خصم نسبة مساهمته في الحساب التكافلي طبقا لسن المؤمن عليه عند الاشتراك، وكذلك بعد خصم نسبة المصاريف الإدارية.

وينقسم الحساب الشخصى إلى:

١. الحساب الاعتباري Notinal Defined Contribution:

ويتكون من نسبة لا تقل عن ٦٠% ولا تزيد على ٨٠% من حصيلة الاشتراكات المخصصة للحساب الشخصى وعائد سنوى على جملة هذه الحصيلة يساوى متوسط العائد على الأوراق المالية الحكومية خلال السنة ولا يقل عن معدل النمو الحقيقي في الناتج المحلى الإجمالي عن ذات السنة.

: Defined Contribution الحساب المالي. ٢

ويتكون من نسبة لا تقل عن ٢٠% ولا تزيد على ٣٥% من حصيلة الإشتراكات المخصصة للحساب الشخصى وعوائد إستثمار هذه الأموال في مجالات الاستثمار المختلفة.

وتضمن الخزانة العامة من خلال حساب الخزانة الموحد لكل مؤمن عليه في الحساب الشخصي كامل الاشتراكات المحصلة لحسابه الشخصي بمكونيه الاعتباري والمالي بالإضافة إلى عائد سنوى لا يقل عن المتوسط الحسابي لمعدل التضخم خلال المدة من بداية اشتراكه وحتى تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية.

٥/١/٥/٤ الحساب التكافلي:

تودع بالحساب التكافلي لمجموع المؤمن عليهم نسبة مساهماتهم في هذا الحساب وتحدد هذه النسبة وفقا لسن المؤمن عليه عند الخضوع للتأمين، وتمول منه الحدود الدنيا المضمونة لكافة الحقوق التأمينية المستحقة وفقاً لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة، وذلك في حالة عدم توافر الأموال اللازمة لذلك في الحساب الشخصى الممول، كما يمول الحساب التكافلي الحقوق الإضافية الأخرى المنصوص عليها في هذا القانون.

وفي جميع الأحوال يكون الحد الأقصى للحدود الدنيا التي يكفلها هذا الحساب منسوباً إلى أجر اشتراك لا يجاوز ٦٥ مثل متوسط صافي الأجور على المستوى القومي، وتقوم الهيئة باستثمار أموال هذا الحساب.

٦/١/٥/٤. الشروط المؤهلة:

يستحق المعاش الشخصى الممول في الحالات الآتية:

١. بلوغ المؤمن عليه سن التقاعد الذي تم رفعه تدريجياً كتالي:

سن التقاعد ٦١ سنة	بدءاً من عام ٢٠١٥
سن التقاعد ٦٢ سنة.	بدءاً من عام ٢٠١٨
سن التقاعد ٦٣ سنة	بدءاً من عام ٢٠٢١
سن التقاعد ٦٤ سنة	بدءاً من عام ٢٠٢٤
سن التقاعد ٦٥ سنة	بدءاً من عام ٢٠٢٧

- ٢. طلب المؤمن عليه صرف حقوقه التأمينية، إذا بلغت مدة اشتراكه ثلاثين سنة على الأقل، أو بلغ سن الخامسة والخمسين، وبشرط أن يكون في حسابه الشخصي ما يكفى لحصوله على معاش لا يقل عن٠٥% من متوسط الأجور على المستوى القومي، أو٠٥% من متوسط أجر الاشتراك عن السنتين الأخيرتين أيهما أقل.
- ٣. وفاة المؤمن عليه أو ثبوت العجز الكامل المنهى للخدمة أو بعد انتهاء الخدمة، وكذلك انتهاء خدمة المؤمن عليه العامل لدى الغير للعجز الجزئى المستديم إذا لم يكن له

عمل آخر لدى صاحب العمل، وفي جميع الأحوال يشترط أن يكون للمؤمن عليه مدة اشتراك لاتقل عن ثلاثة أشهر متصلة أو ستة أشهر متقطعة، ولايسرى هذا الشرط على العاملين بالجهاز الإدارى للدولة والهيئات العامة وشركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام.

٤/٥/١/٧. المزايا

أولاً: في حالة بلوغ السن والمعاش المبكر

يسوى المعاش الشخصى الممول شهرياً فى تلك الحالة على أساس مجموع رصيد المؤمن عليه فى حسابه الشخصى بمكونيه الاعتبارى والمالى مقسوماً على قيمة دفعة الحياة وفقاً لسن المؤمن عليه فى تاريخ واقعة استحقاق المعاش.

وتحدد قيمة دفعة الحياة بقرار من مجلس الإدارة طبقاً للجداول التي تعتمدها اللجنة العليا كل خمس سنوات والتي يتم إعدادها بمعرفة لجنة مستقلة من ثلاثة خبراء اكتواريين على الأقل يتم تعيينهم بقرار من رئيس مجلس الوزراء.

ثانياً: في حالة الوفاة والعجز

يسوى المعاش بنفس طريقة تسويته في حالة بلوغ السن السابقة

الإأنه:

فى هذه الحالة يتمتع المؤمن عليه بالحدود الدنيا للمعاش حيث يسوى المعاش بحد أدنى ٦٥% من متوسط أجر الاشتراك عن السنتين الأخيرتين وبما لايقل عن ٢٥% من متوسط الأجور على المستوى القومى فى الحالات الآتية:

- انتهاء خدمة المؤمن عليه للعجز الجزئى المستديم.
- إنتهاء خدمة المؤمن عليه للعجز الكامل المستديم.
 - ٣- إنتهاء خدمة المؤمن عليه للوفاة.
- ٤- ثبوت عجز المؤمن عليه عجزاً كاملاً خلال سنة ونصف من تاريخ انتهاء الخدمة وقبل بلوغ سن التقاعد.
 - ٥- وفاة المؤمن عليه خلال سنة ونصف من تاريخ انتهاء الخدمة وقبل بلوغ سن التقاعد.

أما في حالة عدم توافر مدة اشتراك ثلاثة شهور متصلة أو ستة أشهر متقطعة

فإن المؤمن عليه يُصرف له المعاش الأساسى الذى يساوى ١٨% من متوسط صافي الأجور على المستوى القومى وذلك فى بداية كل سنة مالية للدولة وبما لا يقل عن قيمة المعاش الشهرى المستحق وفقاً لقانون الضمان الاجتماعى.

٢/٥/٤. نقاط القوة والضعف في النظام

فى ضوء ما تم عرضه من ملامح لنظام التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون ١٣٥ لسنة . ٢٠١٠.

١/٢/٥/٤. نقاط القوة في النظام

- ١. التأمين على كامل أجر الاشتراك.
- ٢. توحيد جميع تشريعات التأمينات الاجتماعية في قانون موحد.
- ٣. تخفيض نسب اشتراك تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة إلى ٢٢% بدلا من ٢٦% في القانون الحالي.
- ٤. رفع سن التقاعد للتغلب على التغيرات الديموغرافية الجديدة المتمثلة في زيادة أعمار المؤمن عليهم.
 - ٥. تقرير معاش أساسي لكل مصري ليس له دخل من أي مصدر.
 - ٦. الزبادة السنوية للمعاشات بحد أدنى ٨% سنوياً.

١/٢/٥/٤. نقاط الضعف في النظام

- تخفیض^(۱) معدل إحلال المعاش إلى ما بین ٤٥% الى ٥٥%.
- ٢. نقل عبء إدارة المخاطر للمؤمن عليهم حيث أنه مع زيادة العمر المتوقع فإن قيمة المعاشات ستنخفض.

(1) Mohamed Maait, and Gustavo Demarco, OP.Cit, p165

- ٣. نقل عبء مخاطر الاستثمار للمؤمن عليهم حيث أن العائد المضمون من الخزانة العامة على الاشتراكات منخفض.
 - ٤. مصادرة كافة الاحتياطيات الاكتوارية للنظام الحالى للخزانة العامة للدولة.
- و. ربط الحد الأدنى للمعاش بنسبة ٢٥% من متوسط الأجور على المستوى القومى، والتى تتسم بانخفاضها، حيث أن متوسط الأجور على المستوى القومى طبقا لبيانات وزارة التنمية الاقتصادية عام ٢٠١٠ بلغ ١٠٣٠٠ جنيه سنوياً، أى ما يعادل ٨٥٨.٣٣ شهرياً، مما يعنى أن الحد الأدنى للمعاش يبلغ ٢١٤٠٠ جنيه.

ويرى الباحث أن تلك التجربة إنما جاءت بهدف إصلاح المالية العامة للدولة أكثر منها إصلاح لنظام التأمين الاجتماعى الحالى، لما انطوت عليه من ضم أموال التأمينات إلى حساب الخزانة الموحد وبالتالى مصادرة الاحتياطيات الاكتوارية للنظام الحالي مقابل تخفيض الدين الداخلى بالموازنة العامة للدولة، وكذلك تحميل الأجيال القادمة عبء تمويل معاشات الأجيال الحالية.

الفصل الخامس

النظام المقترح

لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة

<u>٥/١. مقدمة</u>

يقول Robert Holzmann مدير وحدة الحماية الاجتماعية في البنك الدولي " يتضح من الخبرة العملية في مجال الإصلاح على مدى السنوات العشر الماضية عدم وجود وصفة واحدة بشأن الإصلاحات، وأنه يمكن للبلدان اختيار ومزج عناصر مختلفة من نظام معاشات تقاعدية فعال ونافذ، وذلك حسب احتياجاتها الخاصة بها، كما اتضح استمرار ضرورة، تخفيض أعداد الفقراء، والحد من مخاطر الهبوط السريع في مستويات المعيشة، وحماية الضعفاء المتقدّمين في السن من الأزمات الاقتصادية والاجتماعية."

وعلي الرغم من أن أحد أهم أهداف الإصلاح التي تسعي الدول إلى تحقيقها هو تحسين القدرة المالية لنظم التأمينات الاجتماعية لضمان الاستدامة المالية لها مستقبلاً إلا أن هذا لا يعني أن هناك نموذجاً محدداً للإصلاح يمكن لكافة الدول تطبيقه كما أن النموذج الواحد يمكن تطبيقه بالعديد من الطرق المختلفة، ولكن يمكن القول بأن خصائص إصلاح نظام التأمينات الاجتماعية في كل دولة تتحدد عن طريق كل من الوضع المبدئي لنظام التأمينات الاجتماعية الذي سيتم إصلاحه، والخصائص الاقتصادية، ووضع الموازنة العامة، والقيود السياسية.

لذا فقد تفاوتت استراتيجيات الإصلاح تفاوتاً واسعاً، ولكن مع إبقائها على الدافع المشترك لهذه الإصلاحات ممثلاً في الحاجة إلى معالجة المشكلات المالية لنظم التأمينات الاجتماعية التى تفقدها القدرة على الوفاء بالتزاماتها المستقبلية، وتفرض عليها ضرورة الإصلاح.

٢/٥. أهداف النظام المقترح

يهدف هذا المقترح إلى الآتى:

- 1. توفير حد أدنى من المعاش عند التقاعد لكبار السن لتخفيف حدة الفقر بما يضمن حد أدنى مناسب من الدخل يوفر حياة كريمة ويلبى الاحتياجات الأساسية للمؤمن عليهم ويتوافق مع الأسعار الجاربة ونفقات المعيشة.
- ٢. ربط المزايا الممنوحة بالاشتراكات المدفوعة لخلق حافز لدى المؤمن عليهم لتوفير المدخرات وتتميتها حتى يتم توفير تغطية تأمينية ملائمة لهم للحفاظ على نفس مستوى المعيشة قبل التقاعد أو على الأقل قربب منه.
- ۳. دمج التشریعات المتعددة لمنظومة التأمین الاجتماعي الحالی فی مصر (۱۹۷۰/۷۹)
 ۳. دمج التشریعات المتعددة لمنظومة التأمین الاجتماعي الحالی فی مصر (۱۹۷۰/۱۹۲۱)
 ۳. ۱۹۷۸/۱۰۸ (۱۹۷۸/۱۰۸)
- ٤. إلغاء التمييز الحالى بين الأجر الأساسى والأجر المتغير وتوحيد أجر الاشتراك التأميني في
 أجر موحد.
- ٥. وضع حد أدنى لأجر الاشتراك التأميني لكي نضمن حد أدنى من الحماية التأمينية وحتى لا يكون انخفاض الحد الأدنى لأجر الاشتراك التأميني وسيلة من وسائل التهرب من الاشتراك، وخاصة في القطاع الخاص.
- تخفيض نسب الاشتراك في النظام المقترح وذلك من خلال إعادة النظر في فروض الدراسات الإكتوارية للنظام من خلال معدلات الفائدة.
- ٧. إلغاء نسبة اشتراك مكافأة نهاية الخدمة في النظام المقترح حيث إن المستوى الثاني من النظام المقترح بديلا عنها.
- ٨. زيادة المعاشات سنوياً وذلك بربطها برقم قياسى مناسب للحفاظ على القيمة الحقيقية للمعاش، وكذلك الحفاظ على مستوى المعيشة لأصحاب المعاشات من خلال ربط الزيادة فى المعاشات بالزيادة فى الأجور أو الزيادة فى معدلات التضخم.

- 9. خفض الدعم الحكومى لنظام التأمين الاجتماعي أو إلغاؤه، وذلك بإلغاء الكادرات الخاصة فى حساب المعاشات لبعض الفئات مما يزيد من أعباء الموازنة العامة للدولة، وأن يقتصر هذا الدعم على تمويل صندوق العمالة غير المنتظمة.
 - ١٠. تقييد السماح بالمعاش المبكر وضبط أوجه الإسراف فيه، وتشديد شروط استحقاقه.

٥/٣. الإطار العام للنظام المقترح:

تقوم سياسة النظام المقترح لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة على وجود مستويين لتوفير دخل التقاعد، حيث يهدف كل مستوى لتحقيق جزء من الهدف الأساسي للإصلاح، وهو الوصول إلى نظام معاشات مستديم مالياً يحقق الارتباط بين الاشتراكات والمزايا في ظل معدل اشتراكات ثابت دون تغيير في الأجل الطويل وبحيث يظل النظام عاماً والزامياً، وتتمثل في الآتى:

١/٣/٥. المستوى الأول (المعاش العام):

نظام محددة المزايا (Defined Benfits (DB) أي أن النظام يحدد مقدماً المزايا التي يلتزم بها وذلك مقابل أداء الاشتراكات المناسبة التي تحددها الحسابات الاكتوارية، ويمول بأسلوب التمويل الكامل، ويأخذ شكل النظام الإجباري حيث يطبق على جميع من يحددهم النظام وله صفة العمومية، حيث يدار عن طريق الدولة ممثلة في (وزارة التأمينات) وتتحمل الدولة مسئولية ضمان هذا النظام، ويهدف هذا المستوى إلى تخفيف حدة الفقر في حالة تحقق أحد أخطار الشيخوخة أو العجز أو الوفاة حيث إنه يضمن حد أدنى مناسب من الدخل يوفر حياة كريمة ويلبي الاحتياجات الأساسية للمؤمن عليه ويتوافق مع الأسعار الجارية ونفقات المعشة.

٥/٣/٥. المستوى الثاني (المعاش التكميلي)

نظام محدد الاشتراكات (FDC) بمعنى النظام يحدد مقدماً الاشتراكات التي يلتزم بها المؤمن عليه، وتحدد المزايا (المعاش) التي يمكن أن النظام يحدد مقدماً الاشتراكات التي يلتزم بها المؤمن عليه، وتحدد المزايا (المعاش) التي يمكن أن يحصل عليها في ضوء ما يؤديه من هذه الاشتراكات وعائد استثمارها، وهو ما يخلق علاقة ارتباط مباشرة بين الاشتراكات وقيمة المزايا الممنوحة والذي يؤدي بدوره إلى إيجاد حوافز للعمل لتجنب التقاعد المبكر، ويتم تمويل النظام من اشتراكات تستقطع من الأجور التي تزيد عن الحد

الأقصى لأجر الاشتراك في نظام المستوى الأول وبحد أقصى خمسة أضعاف الحد الأدنى لهذا المستوى على جميع من يحددهم النظام، ويأخذ شكل النظام الإجباري حيث يطبق على جميع من يحددهم النظام.

٥/٤. الإطار التشريعي للنظام المقترح:

ويهدف النظام المقترح إلى صبياغة تشريعية تقضي بتوحيد قوانين التأمين الاجتماعي الحالية في تشريع موحد.

٥/٥. الإطار التنظيمي والإداري للنظام المقترح:

يُدار النظام المقترح من خلال إنشاء صندوقين للتأمين الاجتماعى:

١. صندوق للعاملين بالحكومة والقطاع العام والقطاع الخاص النمطى.

٢. صندوق التأمين على العمالة غير المنتظمة وغير النمطية.

والهدف من إنشاء صندوقين هو فصل العمالة غير المنتظمة وغير النمطية، حتى يسهل تحديد التزام الخزانة العامة تجاه هذا الصندوق.حيث أنها ستتحمل حزء من اشتراكات المؤمن عليهم في هذا الصندوق، لكونها الفئة الأولى بالرعاية.

٥/٦. الملامح الأساسية للنظام المقترح:

وتمثل ملامح النظام الأعمدة الرئيسية التى يقوم عليها النظام التأميني فى مجال التغطية ونسب الاشتراكات والشروط المؤهلة للحصول على المزايا، وقيمة تلك المزايا، وتوظيف المال الاحتياطي، وتتمثل ملامح النظام المقترح لتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة في مصر بعد الإصلاح فى التالى:

٥/٦/٥. المستوى الأول (المعاش العام):

ويطبق هذا المستوى على المشمولين بالتغطية في الصندوقين كالتالي:

(Coverage) التغطية (١/١/٦.

نظرا لطبيعة تمويل فئة العمالة غير المنتظمة في تحمل الدولة بجزء كبير من اشتراكات المؤمن عليهم، والعمالة غير النمطية في طبيعة تحصيل الاشتراكات عن حصة صاحب العمل يتم تقسيم النظام من حيث مجال التغطية إلى صندوقين:

■ الصندوق الأول:صندوق للعاملين بالحكومة والقطاع العام والقطاع الخاص النمطي

ويغطى الفئات التالية:

- 1. العاملون لدى الغير وهم العاملون المدنيون بالجهاز الإدارى للدولة والهئيات العامة والمؤسسات والوحدات الاقتصادية التابعة لتلك الجهاتوال عاملون بالقطاع الخاص الخاضعون لأحكام قاذون العمل.
- ٧. الأفراد الذين يزاولون لحساب أنفسهم نشاطاً تجارياً أو صناعياً أو زراعياً والحرفيون، وغيرهم ممن يؤدون خدمات لحساب أنفسهم (أصحاب الأعمال)، والشركاء المتضامنون في شركات الأشخاص، والمشتغلون بالمهن الحرة، والأعضاء المنتجون في الجمعيات التعاونية الإنتاجية الذين يشتغلون لحساب أنفسهم، ومالكو الأراضي الزراعية التي تبلغ مساحتها ثلاثة أفدنة فأكثر، سواء كانوا ملاكاً أو فأكثر، حائزو الأراضي الزراعية التي تبلغ مساحتها ثلاثة أفدنة فأكثر، سواء كانوا ملاكاً أو مستأجرين بالأجرة أو بالمزارعة أو هما معاً، ملاك العقارات المبنية، أصحاب وسائل النقل الآلية للأشخاص أو البضائع، المأذونون الشرعيون، والموثقون المنتدبون من غير الرهبان، الأدباء والفنانون، العمد والمشايخ، المرشدون والأدلاء السياحيون، الوكلاء التجاريون، القساوسة والشمامسه والمكرسون، الشركاء المتضامنون في شركات التوصية البسيطة والتوصية بالأسهم، أعضاء مجالس الإدارات والأعضاء المنتدبون في الشركات المساهمة بالقطاع الخاص، المديرون في الشركات ذات المسئولية المحدودة.
 - ٣. العاملون بالخارج ومن في حكمهم.

الصندوق الثاني: صندوق التأمين على العمالة غير المنتظمة وغير النمطية.

ويغطى الفئات التالية:

- العمالة غير المنتظمة السابق خضوعها لأحكام قانون التأمين الإجتماعي الشامل الصادر بالقانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٠.
- ٢. العمالة غير النمطية السابق خضوعها لأحكام قانون التأمين الإجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والتي تسرى في شأنها أحكام هذا القانون بما في ذلك عمال المقاولات والمحاجر والمناجم والملاحات، وعمال النقل البري لدى أصحاب الأعمال بالقطاع الخاص، وعمال المخابز وغيرهم من الفئات الأخرى.

٢/١/٦/٥. أجر الاشتراك التأميني:

يقترح الباحث أجر اشتراك تأميني لهذا المستوى كالتالي:

١. الحد الأدنى لأجر الاشتراك:

لا يقل عن المستوى الأدنى للأجور (٨٠٠) جنيه، يزيد سنويا بمعدل زيادة الاجور على المستوى القومي.

٢. الحد الأقصى لأجر الاشتراك :

وحد أقصى ثلاثة أضعاف ونصف الحد الأدنى أى ما يوازى تقريباً مجموع الحدين الأقصى لأجرى الاشتراك في النظام الحالى (٢٩٥٠ حنيه) (أجر أساسى ١١٢٠، أجر متغير ١٨٣٠) في ٢٠١٥/٧/١.

(Source of Funds) مصادرالتمویل (۳/۱/٦. مصادرالتمویل

تتمثل موارد أية نظام تأميني في مصدرين رئيسيين هما، الدخل من الاشتراكات التي يتحملها أطراف العلاقة التأمينية (العامل و صاحب العمل)، والدخل الناتج من العائد على استثمار تلك الاشتراكات، وتقوم الدراسة الاكتوارية بوضع نسبة الاشتراك (متغير تابع) في ضوء المزايا

الممنوحة التي تم تحديدها وفي ضوء مجموعة من المتغيرات الديموغرافية والاقتصادية والمالية منها معدل الاستثمار المتوقع تحقيقه (متغير مستقل)، إلا أن الباحث وضع نسبة اشتراك تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة – كمتغير مستقل – في ضوء النسب السائدة عالمياً في هذا الفرع من التأمين، وترك للدراسة الاكتوارية تحديد معدل العائد على الاستثمار – متغير تابع – الذي ينبغي تحقيقه مستقبلاً، والذي من المتوقع ان يكون عالياً، وذلك ليعكس أن تكلفة أموال نظام التأمين الإجتماعي باهظة يجب أن يتم استمارها بأقصى كفاءة ممكنة وذلك بتعديل إستراتيجية الاستثمار الحالية وتوجيه الاموال لاستثمارات منتجه، ولا تستخدم في سد عجز الموازنة لانخفاض عائدها المحدد بالدراسة الاكتوارية كما في النظام الحالي.

وتتمثل نسبة الاشتراك المقترحة ومصارد تمويلها في الآتي:

حصة المؤمن عليه Insured person:

(٨%) من إجمالي الأجور النقدية للمؤمن عليه المحددة في هذا المستوى.

حصة صاحب العمل Employer:

(١٣%) إجمالي الأجور النقدية للمؤمن عليه المحددة في هذا المستوى.

حصة العاملين لحساب أنفسهم (Self-employed person):

(٢٠%) من قيمة فئة الدخل بحيث لا يقل عن أجر الاشتراك المحددة في هذا المستوى.

حصة الدولة (Government):

تتمثل حصة الدولة في تمويل اشتراكات المؤمن عليهم في صندوق العمالة غير المنتظمة وغير النمطية بصفتها كصاحب عمل.

٥/١/٦. الشروط المؤهلة (Qualifying Conditions)

تتمثل الشروط المؤهلة لكل حالة من حالات الاستحقاق المختلفة في الآتي:

١. الشيخوخة (Old-age pension):

تتمثل شروط استحقاق معاش بلوغ السن في أن يبلغ المؤمن عليه ٦٠ سنة ، وتوافر مدة اشتراك ١٨٠ شهر منهم ١٢٠ شهر مدة اشتراك فعلى على الأقل.

Y. المعاش المبكر (Early pension)

الخروج في أي سن متى توافر مدة اشتراك ٣٠ سنة منهم ٢٥ سنة مدة إشتراك فعلى على الخروج في أي سن الخامسة والخمسين وبشرط أن تعطيه هذه المدة الحق في الحصول على معاش لا يقل عن ٥٠% من متوسط أجر الإشتراك عن السنتين الأخيرتين أو الحد الأدنى للمعاش أيهما أقل.

٣. العجز (Disability pension):

(أ) العجز الجزئي المنهى للخدمة

أن تكون نسبة العجز ٣٥% واقل من ٥٠%، مع توافر مدة اشتراك ثلاثة أشهر متصلة أو ستة أشهر متقطعة.

(ب) العجز الكامل المنهى للخدمة:

أن تكون نسبة العجز أكبر من ٥٠%، مع توافر مدة اشتراك ثلاثة أشهر متصلة أو ستة أشهر متقطعة.

٤. الوفاة (Survivor pension):

(أ). الوفاة المنهية للخدمة:

حدوث الوفاة اثناء الخدمة، توافر مدة اشتراك ثلاثة أشهر متصلة أو ستة أشهر متقطعة ويستثنى من هذا الشرط العاملون بالحكومة او القطاع العام

(ب)الوفاة خلال سنة من ترك الخدمة:

حدوث الوفاة خلال سنة من ترك الخدمة، وقبل بلوغ المؤمن عليه سن الستين.

<u>ه/١/٦/٥. المزايا (Benefits)</u>

يعتبر المعاش هو الميزة الأساسية التي يحصل عليها المؤمن عليه عند تحقق خطر الشيخوخة أو العجز أو الوفاة.

۱. الشيخوخة (Old-age pension):

يُحسب المعاش على أساس المتوسط الشهرى للأجور التى أديت على أساسها الاشتراكات خلال كامل مدة الاشتراك عن هذا الاجر مع مراعاة أن يزاد هذا المتوسط بواقع (٣%)عن كل سنه كاملة من سنوات مدة الاشتراك الفعلية عن هذا الأجر بشرط ألا يزيد المتوسط بعد إضافة هذه الزيادة عن الحد الأقصى لأجر الاشتراك.

ويُحسب المعاش من المتوسط المحدد سابقاً بواقع جزء واحد من خمسة وأربعين جزءاً عن كل سنة كاملة من سنوات مدة الاشتراك بحد أقصى ٨٠% من الأجر.

٢. المعاش المبكر:

يُحسب المعاش على أساس المتوسط الشهرى للأجور التى أديت على أساسها الاشتراكات خلال كامل مدة الاشتراك عن هذا الاجر مع مراعاة أن يزاد هذا المتوسط بواقع (٣%)عن كل سنه كاملة من سنوات مدة الاشتراك الفعلية عن هذا الأجر بشرط ألا يزيد المتوسط بعد إضافة هذه الزبادة على الحد الأقصى لأجر الاشتراك.

ويسوى المعاش من المتوسط المحدد سابقا بواقع جزء واحد من المعامل المقابل لسن المؤمن عليه عن كل سنة كاملة من سنوات مدة الاشتراك بحد أقصى ٨٠% من الأجر

٣. العجز والوفاة:

يُحسب المعاش على أساس المتوسط الشهرى للأجور التى أُديت على أساسها الاشتراكات خلال كامل مدة الاشتراك عن هذا الأجر بمراعاة أن يزاد هذا المتوسط بواقع (٣%) عن كل سنه كاملة من سنوات مدة الاشتراك عن هذا الأجر بشرط ألا يقل المتوسط بعد إضافة هذه الزيادة على متوسط اخر سنتين.

ويُحسب المعاش من المتوسط المحدد سابقاً بواقع جزء واحد من خمسة واربعون جزء عن كل سنة كاملة من سنوات مدة الاشتراك بحد أقصى ٨٠% من الأجر وبما لا يقل عن ٥٦% من متوسط أجر الاشتراك عن آخر سنتين.

٥/٦/٥. المستوى الثاني (المعاش التكميلي)

فى هذا المستوى يتم فتح حساب شخصى لكل مؤمن علية تودع به حصيلة الاشتراكات المحصلة لحسابه بالإضافة إلى عائد استمارها ويضمن صندوق التأمين الاجتماعي لكل مؤمن عليه فى حسابه الشخصى كامل الاشتراكات المحصله لحسابه فى هذا المستوى بالإضافة إلى عائد سنوى لا يقل عن المتوسط الحسابى لمعدل التضخم خلال المدة من بداية اشتراكه وحتى تحقق واقعة استحقاق الحقوق التأمينية.

(Coverage) التغطية (١/٢/٦.

تتمثل التغطية في هذا المستوى على المؤمن عليهم في صندوق العاملين بالقطاع الحكومي والقطاع العام والخاص النمطي، فقط، وبالتالي فإن العمالة غير المنتظمة وغير النمطية لا تخضع لهذا المستوى.

٠/٢/٦/٥. أجر الاشتراك التأميني:

يقترح الباحث أجر إشتراك تأميني لهذا المستوى يتمثل في:-

١. الحد الأدنى لأجر الاشتراك:

ما يزيد عن الحد الأقصى في المستوى الأول

٢. الحد الأقصى لأجر الاشتراك:

وحد أقصى خمسة أضعاف الحد الأدنى لهذا المستوى.

ه/۳/۲/۲. مصادرالتمویل (Source of Funds)

تتمثل نسب الاشتراك ومصارد تمويلها في الأتي:

حصة المؤمن عليه Insured person:

(۱۳ %) من إجمالي الأجور النقدية للمؤمن عليه بما لايقل عن الحد الأدنى للأجور في هذا المستوى ولا يزيد عن خمسة أضعاف الحد الأدنى لنفس المستوى.

حصة صاحب العمل Employer:

(٨%) من إجمالي الأجور النقدية للمؤمن عليه بما لايقل عن الحد الأدنى للأجور في هذا المستوى ولا يزيد عن خمسة أضعاف الحد الأدنى لنفس المستوى.

حصة العاملين لحساب أنفسهم (Self-employed person):

(٢٠%) من قيمة فئة الدخل بحيث لا تقل عن الحد الأدنى للأجور ولا تزيد عن خمسة أضعاف الحد الأدنى.

0/1/٦/ الشروط المؤهلة (Qualifying Conditions)

يستحق المعاش في هذا المستوى أياً كانت مدة اشتراك المؤمن عليه عن هذا الأجر وذلك متى توافرت في شأنه إحدى حالات استحقاق المعاش عن المستوى الأول.

<u>(Benefits) المزايا</u>

١.الشيخوخة والعجز والوفاة (Old-age pension):

يسوى المعاش على أساس مجموع رصيد المؤمن عليه فى حسابه الشخصى مقسوماً على قيمة دفعة الحياة وفقاً لسن المؤمن عليه في تاريخ واقعة إستحقاق المعاش، وتحدد قيمة دفعة الحياة طبقاً للجداول التى يعدها الخبراء الإكتواربين كل خمس سنوات.

٥/٦/٥. الحقوق الإضافية:

- 1. <u>الزيادة السنوية</u>: تزاد المعاشات المستحقة في كلا المستويين في بداية كل سنة بنسبة معدل التضخم بما لا يجاوز ١٠% من إجمالي قيمة المعاش، وبشرط ألا تزيد قيمة الزيادة في المعاش عن نسبة الزيادة منسوبة إلى الحد الأقصى لأجر الاشتراك الشهري في المستوى الأول عن السنة السابقة.
- 1. منحة الوفاة: يُصرف ثلاثة شهور من الأجر أو المعاش عند وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش وتلنزم بها الجهة التي كانت تصرف الأجر أو المعاش قبل الوفاة.
- 7. <u>مصاریف الجنازة:</u> یُصرف شهران من الأجر أو المعاش عند وفاة المؤمن علیه أو صاحب المعاش بحد أدنى ٥٠٠ جنیه وتلنزم بها الجهة التى كانت تصرف الأجر أو المعاش قبل الوفاة.
- المعاش إعانة شهرية عليه أو صاحب المعاش إعانة شهرية تعادل ما يستحقونه من معاش بافتراض وفاته، ويصرف اعتباراً من أول الشهر الذى فقد فيه إلى أن يظهر أو تثبت وفاته حقيقة أوحكماً، وإذا كان فقد المؤمن عليه أثناء تأدية عمله فتقدر الإعانة بما يعادل المعاش المقرر في تأمين إصابات العمل، والمعاش المقرر في تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة.

ه. التعويض الإضافي:

يستحق مبلغ التعويض الإضافي في الحالات الأتية: انتهاء خدمة المؤمن عليه للعجز الكامل أو الجزئي. أو انتهاء خدمة المؤمن عليه للوفاة. أو وفاة صاحب المعاش مع عدم وجود مستحقين للمعاش.

ويكون هذا التعويض معادلاً لنسبة من الأجر السنوي تبعاً لسن صاحب المعاش في تاريخ الوفاة وفقاً للجدول المعد لذلك، وفي جميع الأحوال يزاد مبلغ التعويض الإضافي بنسبة، ٥% فيما يتعلق بالحالات الناتجة عن إصابة عمل، ويضاعف مبلغ التعويض الإضافي في حالة استحقاقه لانتهاء خدمة المؤمن عليه بالوفاة ولم يوجد مستحقون للمعاش.

٥/٦/٤. المستحقون في المعاش

يقوم المقترح على أساس المحافظة على المستحقين في المعاش من الفئات التي يغطيها النظام الحالى وشروط استحقاق كل فئة، إلا أن الباحث يرى إعادة النظر في شروط إستحقاق الابن الذي حصل على مؤهل عالى ولم يعمل حتى سن ٢٦ سنة أو الابن الذي حصل على مؤهل متوسط ولم يعمل حتى سن ٢٤ سنة، لما ينطوى ذلك على أن تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة يقدم إعانة بطالة، وبالتالى ينبغى ايقاف معاش الابن بعد حصوله على المؤهل المذكور، وصرف اعانة بطالة حتى بلوغه سن ٢٦ سنة من تأمين البطالة.

كذلك إعادة النظر في قاعدة دون المساس والتي تزيد فيها قيمة المعاش عن الواحد الصحيح، ولما تنطوى عليه من صعوبة بالغة في التطبيق العملي.

٥/٧. التعامل مع المشتركين في النظام الحالي:

يرى النظام المقترح التعامل مع المشتركين الحاليين من خلال بديلين رئيسيين هما:

البديل الأول:

- 1. يري النظام المقترح إغلاق النظام الحالى على من فيه من أصحاب المعاشات والمؤمن عليهم على أن تلتزم الدولة بتمويل المزايا التي سيحصلون عليها من أموال النظام المودعة لدى بنك الإستثمار القومي والخزانة العامة بالإضافة إلى الاشتراكات المستقبلية للمؤمن عليهم الذين مازالوا في الخدمة علي أن تأخذ هذه الأموال صورة سندات باسم هؤلاء العاملين تضمن الدولة سدادها لهؤلاء العاملين عند بلوغهم سن التقاعد.
- للمؤمن عليهم الحاليين حرية الاختيار في الانتقال للنظام المقترح سـواء كلياً أو جزئيا،
 على أن تحسب حقوقهم في النظام الحالى وتحويلها للنظام المقترح.

البديل الثاني:

- 1. ينقل جميع المؤمن عليهم الى النظام المقترح (وذلك فى حالة عدم وجود موانع دستورية) على أن يتم تقدير حقوقهم التأمينية فى النظام الحالى ويتم جدولتها على عدة سنوات بالاتفاق مع الخزانة العامة وتحويلها للنظام المقترح.
 - ٢. تتعهد الخزانة العامة بالتزامها بدفع معاشات أصحاب المعاشات الحاليين.

ويميل الباحث إلى تفضيل هذا البديل

٥/٨. استثمار المال الاحتياطي للنظام المقترح:

تمثل إدارة أموال النظام وتوظيف المال الاحتياطي الجانب الأكثر أهمية في ظل النظام المقترح لكونه يرتبط بكافة جوانب النظام المقترح، كما أنه يمثل محور التغيير الذي يري النظام المقترح أنه يمثل الأداة التصحيحية الأولي للتغلب على أكثر التحديات حدة التى تواجه النظام الحالي والمتمثلة في عدم الكفاءة في توظيف المال الاحتياطي. كما أن استثمار اموال النظام يهدف إلى تحقيق هدفين رئيسيين هما: تحقيق الضمان، أى أن يساعد العائد من الاستثمار النظام في الوفاء بالتزاماته باقل تكلفه ممكنة، تحقيق الربحية أى ينبغى ان تحقق الاستثمارات أقصى عائد ممكن وفقاً للمخاطر المقبولة.

ويري النظام المقترح ضرورة تولي وزارة التأمينات الاجتماعية النظام التأميني في كافة مراحله والتي من أهمها توظيف المال الاحتياطي، لذا يقترح في هذا المجال:

١/٨/٥. إنشاء بنك التأمين الاجتماعي:

يقوم بنك التأمين الاجتماعي بإدارة أموال النظام المقترح، التي من المتوقع أن تكون كبيرة نظراً لزيادة الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني، كما أنه لا ينبغي النظر إلى إنشاء كيان مستقل لإدارة أموال النظام، على أنه سيخلق نوع أخر من المصروفات تزيد من تكاليف إدارة النظام، الا أن الباحث يرى أن العائد المتوقع من ذلك يفوق المصروفات الإدارية الجديدة، وبالتالي لابد من تقييم ذلك في ضوء التكلفة والعائد.

كما أنه لابد أن يُمثل الأطراف أصحاب المصلحة (المؤمن عليهم ، أصحاب المعاشات، رجال الأعمال) على سبيل المثال، في مجلس إدارة البنك على أن يرأس مجلس إدارة البنك وزير التأمينات الاجتماعية.

الهدف من إنشاء بنك التأمين الاجتماعي:

إن إنشاء بنك خاص بالتأمين الاجتماعي يهدف إلى تحقيق عدة أغراض تتمثل في:

- ١. تسهيل إدارة الحسابات الشخصية للمؤمن عليهم، مما يساعد على تخفيض التكاليف الإدارية.
- ٢. القيام باستثمار أموال النظام التي من المتوقع أن تزداد في ظل هذا المقترح ، وللبنك أن يمارس كافة الأنشطة الاستثمارية التي تحقق أعلى عائد ممكن بأقل نسبة مخاطرة ممكنة، وفي ضوء المبادئ العامة التي تحكم استثمار أموال التأمين الاجتماعي.
- ٣. إيداع اشتراكات التأمين الاجتماعي وتطوير منظومة التحصيل الالكتروني حتى يسهل تحصيل
 الاشتراكات بأقل تكلفة ممكنة.
- ٤. تقديم القروض للمشروعات كثيفة العمالة بعد أخذ الضمانات الكافية بتكلفة إقراض أقل من البنوك الأخرى بشرط الانتظام في سداد الاشتراكات وعدم وجود تقارير تهرب من الاشتراك سواء جزئي أو كلي.
- تقديم قروض صغيرة ومتوسطة الحجم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بمعدلات فائدة اقل من التي تمنحها البنوك، بشرط تسجيل الأنشطة، بهدف الحد من القطاع غير الرسمي.
- تسهيل صرف المعاشات من خلال إنشاء فروع للبنك تنتشر على مستوى الجمهورية، وتطوير منظومة الدفع الاكتروني لمستحقات أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم.
- ٧. فصل الإدارة المالية للنظام في كافة مراحلها عن الادارة الفنية وخصوصاً صرف المعاشات عن القائمين بتسوية الحقوق التأمينية بغرض الحد من الإستيلاء على أموال المعاشات من جانب بعض العاملين بالصناديق.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج:

يمكن ايجاز نتائج البحث فيما يلي:

- ١. أن نظام التأمين الاجتماعي الحالي يعانى من مجموعة من التحديات تعيق استمراره.
- أن نظام التأمين الاجتماعي الحالي أصبح يمثل عبء على كاهل الخزانة العامة وعلى صندوقي التأمين الاجتماعي.
- ٣. أن النظم ذات المزايا المحددة تعمل على إعادة توزيع الدخل بين المؤمن عليهم، وتوفر حماية تأمينية في حالة العجز والوفاة أفضل من النظم المحددة الاشتراكات.
- أن النظم ذات الاشتراكات المحددة تخلق حافزاً للمؤمن عليهم في زيادة مدخراتهم للمعاش
 وأنها وسيلة كفء للادخار الاجباري.
- أن نظام التأمين الذي يجمع بين أكثر من مستوى ويكون لكل مستوى هدف معين يسعى لتحقيقه، يكون أكثر كفاءة من النظام ذي المستوى الواحد.

ثانيا: التوصيات:

- في ضوء النتائج السابقة توصى الرسالة بما يلي:
- 1. إصلاح النظام الحالى (ذو المزايا المحددة) ويمكن تجميده وإغلاقه على من فيه ثم إنشاء نظام جديد يقوم على نظام يجمع بين الاشتراكات المحددة والمزايا المحددة.
- ٢. إلغاء الحد الأقصى لأجر الاشتراك التأميني حتى تكون المعاشات ملائمة لمستوى الدخل
 قبل تحقق الخطر.
 - ٣. تخفيض نسب اشتراك تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة بما يتماشى مع المعدلات الدولية.
 - ٤. إستقلالية نظم التأمين الاجتماعي عن الخزانة العامة وخاصة في مجال الإستثمار.
 - ٥. إنشاء بنك خاص بالتامين الاجتماعي يدير أموال النظام بأقصى كفاءة ممكنة.
- 7. إنشاء قاعدة بيانات قومية متطورة تعتمد على التقدم التكنولوجي في نظم المعلومات والحاسب الآلي، يعتمد عليها نظام المعلومات الخاص بصندوقي التأمين الإجتماعي للحفاظ على أموال النظام من الضياع بسبب أساليب التحايل المختلفة التي يستخدمها بعض الأفراد من أجل إخفاء بعض المعلومات الهامة المتعلقة بشروط الاستحقاق للمعاش مما يمكن هؤلاء الأفراد من استمرار صرفهم للمعاش دون وجه حق.
- ٧. تطوير نظام المعلومات الخاص بصندوقى التأمين الاجتماعى وربطه بشبكة المعلومات العنكبوتية (الانترنت) حتى يمكن للمؤمن عليهم متابعة مدد اشتراكاتهم التأمينية والأجور المؤمن عليهم كأحد الوسائل التى تساعد على الحد أو القضاء على ظاهرة التهرب التأميني.
- ٨. دمج قاعدتي بيانات صندوقي التأمين الاجتماعي في قاعدة بيانات واحدة والتعامل معها من خلال نظام معلومات واحد.
 - ٩. اجراء دراسة اكتوارية لهذا المقترح.



ملحوظة: لم تتضمن قيمة الاشتراكات المعاملين بقوانين سابقة

ži i
، سنوات مخ
، ونتائج أعمال
تقرير انجازات
الاجتماعي،
زارة المتضامن
المصدر: ق

	,																
	صلفي الاشتراكات	107°E.E	131017	****	436114	*****	416640	110011	1.11/11	11717.1	14.6141	1749.44	4101014	1.13711	3610414	4.140.0	4544.40
اصابه عم	عمل محولله	٠	٠	٠	•	٠	٠	٠	•	٠	•	٠	•	٠	٠	٠	
تخصم اله	تخصم المساهمه في تمويل صندوق العماله غير منتظمه			٧	۲	۲	۳	۸٠.	1	1.444	15571	1 1 7 0 7	444.0	45040	40994	44514	4141.
تذصم مبا	مبالغ محوله للهينه العامه للتامين الصحى	7777	3007	4097	16014	1014	11411	71177	7777	13310	70767	33117	44114	112116	1440.1	154141	111091
	جمله الاشتراكات (۲+۲+۲+۵)	202221	417140	445474	21011	127.433	001780	1 VY 5 5 7 9	1.77007	11914.	1 2 2 1 1 7 9	1979077	0133111	7 5 7 7 7 5 0	4475190	419.099	4140444
القيمه الر	لقيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر متغير (٥)		٠		٠		٠		•				•	٠	٠	11	۱۷
تكلفه ضم	تكلفه ضم العلاوه الخاصه (٤)												٠	٠	٠		
القيمه الر	القيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر اساسى (٣)	1111	١٨٧٩	40 t	1547	1440	90.	۱۲۷۸	4.44	٣٨٣.	1111	341.4	11211	14444	14104	4444	4404
	مبعوع (۲)	12531	177	14//17	17.12/	141445	77227.	101113	171122	V1 / 1 % 1 %	717547	112440.	1744.41	1017.07	1414044	140001.	111
	ايرادات نظام المكافاه						_				+	1194.	40104	94440	94417	41740	4444
	مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر متغير	1444	4011	4111	47.1	1400	1117	0370	V#10	1411	\ T T \	1157				٠	
	مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر اساسى											\097	9494	1.044	17.79	16444	1.444
	نامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر متغير											1444	77/17	71177	24445	04444	11111
	تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر اساسى	1.176	11577	12441	1 1 7 7 4	4.404	47410	41.4.	01611	٧٠٥٥٥	\#1#X	3 6 7 7 7	34034	۸۸۸۸۸	94415	904	1.7577
عمل	تامين البطاله اجر متغير		•	•	٠	٠	•					147	****	3 1 3 3 1	4.474	77177	31313
ب اك	تامين البطاله اجر اساسى	۹۷.٦	9 2 7 9	0 1 3 9	9 7 0 0	11016	1 2 7 7 7	19976	44014	44457	4474 5	4114	40111	4171	4444	10701	44403
باحد	تامين المرض اجر متغير			•						•	•	4.71	199	14014	17070	77	4014
ه ص	تامين المرض اجر اساسى	٧٨٠٩	***	6733	۷۷،۰	119.	0037	1719.	7.107	40.09	41254	£174.	3 4 4 0 3	40673	11130	30171	1717.
حص	الموارد القير مباشره (تامين شامل)		•	4.44.	0 2 9 0	0 / 4 9	٤٩٠٧	7.771	19777	24151	44124	441.4	41717	٤١٣٦.	27771	14613	13410
	مساهمه الخزانه العامه عن حصده العلاوات الخاصه		•	•	•						•		•	•	•	•	
	حصه الغزانه العامه اجر متغير		٠	•	٠		٠	•		٠	٠	ነንነኑ	14474	19974	4.141	27777	0.019
	حصبه الغزانه العامه اجر اسناسي	•	4414	33	11/11.	18.44	14.5.	41.05	ተገደሃተ	40410	1.413	14643	3 ጉ ላ ሖ 3	03133	0.4.4	311.0	70640
	شيفوهه وعهز ووفاه اهر متغير	•		•								12.144	4015.1	444444	25195.	09177.	102707
	شىيفوخه وعجز ووفاه	119597	144.4.	101474	3.4011	4.14.4	10.0%	414047	V061A3	703340	16.411	* * * * * * *	V44.AV	724454	٧٧.٨٨.	741361	۰۰ ۱۰۸۷
	البيان	3 4 6 1	1940	1977	1977	١٩٧٨	1979	۰۸//۸۰	14/44	11/11	۸٤/۸۳	3 4/0 4	٥٧/٢٨	24/44	۸۸/۸۷	۸۸/۶۸	۹۰/۸۹
	امجموع (١)	1. ^ 1. ^	1.6414	141210	133731	175754	4101.0	44.0.4	2 4446 1	103173	044141	636100	A171A7	744114	1.050.9	1440440	1400474
	ايرادات نظام المكافاه	44401	9779	3370	Y 0 \ Y	1.00	+	7177.	444.7	60100	٧٤٠٥٥	114447	111100	11.417	177171	141744	157779
كات	تامين المرض اجر متغير		•	٠		٠	٠					44.9	1010	3.10	71.0	14 TO	9309
سترا	تامين المرض اجر اساسى	٧. ٢	۸۷۱	1040	1 1 1 1	1971	4409	£ . Y .	1901	١٢١٨	1.441	1 7 7 9 7	15474	1744	4.901	***	4 2 0 £ A
الاث	اشتراكات تامين البطاله	7777	4604		•						•	•					
من	شيخوخه وعجز ووفاه تامين شنامل والسنادات			11	414	11.4	1177	11031	41514	1.179	3 1 1 1	£40.	4710	4911	6441	1133	0111
ليهم	مده سابقه وانظمه خاصه اجر متغير			٠	•							1757	1757	4544	1 5 7 1	74.4	1461
ن ء	مده سابقه وانظمه خاصه اجر اساسى	4714	3 1 3 3	77.7	4144	٧3.٧	٨٤٧.	1.61.	16.11	11441	7671	ちちのハル	76777	42414	** * * *	サンソイロ	41.14
مۇم	شيفوخه وعجز ووفاه للعاملين بالخارج		7.4	٧.٧	474	1.14	4 > 4 4	0003	13 P 3	٧,٠١	A 1. A A	1 0	10414	. 3 . 3 .	1, 1, 3, 1,	3111	\0\ 4
له ال	شيفوخه وعجز ووفاه اصحاب اعمال	****	4114	3 140	1	14759	15447	44400	71517	40V1V	64.79	70777	3 ኒ 6 ሃ ኒ	V034A	10111	03 ኒኒለ	6 1.3 • ሃ
حص	شيفوخه وعجز ووفاه متغير										14	10316	323211	017661	4.1411	5 4 4 4 . 0	٠٠٥١٧.
	شيفوخه وعجز ووفاه اسناسى	12101	1.44V	1.1469	1110.0	15.457	3 4 4 6 4 1	_	141314	401404	. 6 . 1 1 3	6 4 4 4 . 0	. 74147	1,331,33	0 44473	64110	610640
	النبيان	3 4 6 1	1940	1441	١٩٧٧	١٩٧٨	1979	٠٠/١٨	1 1 / 4 1	۸۳/۸۲	۸٤/٨٣	3 1/0 1	٥٧/٢٧	11/11	۸۸/۸۷	\ \ / \ / \	۰./۸۹

جنول رقم (۱) تطور قیمهٔ الاشتراکات لکل خطر بصندوقی التامین الاجتماعی خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتی ۱۹/۰۱۰ (القیمهٔ بالالف جنیه)

ملحوظة: لم تتضمن قيمة الاشتراكات المعلملين بقوانين سابقة

مصدر: وزارة التضامن الإجتماعي، تقرير انجازات ونتائج أعمال ، سنوات مختلف

	صافي الإشتراكات	1 ><1.14	£ 4 4	٥٢٠٨٠٧٦	7.90014	V1177V7	>1.0171	911.044	1.461100	11474447	1416444.	14/40.1/	1494.69.	10	11444.4	17.76707
اصابه ع	سابه عمل محوثه	٠												٠	•	
تخصم اله	صم المساهمه في تمويل صندوق العماله غير منتظمه	4.4.4.A	45014	£40.0	0171.	44.4.	£17.1	40303	٤٧٠٦٢	6 7 9 7 9	0177	04141	014/4	73177	V0.99	16347
تخصم	مبالغ محوله للهينه العامه للتامين الصحى	3 1 1 1 1 1	4171.4	4050V.	44901.	440044	46464	306143	20077	010000	10220	143341	A 3 3 1 A A	*****	*****	90.797
	جمله الاشتراكات (۱+۲+۳+3+0)	.1446.3	0634703	00.0101	16 5 1 V O V	3 * * * * * *	001000	3364406	1.1.1.4.9	1144.44.	1411144	1414414.	154044.	11388701	144444.	33011111
القيمه الر	لقيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر متغير (٥)	٠		754	7797	14541	7.171	7 1 1 1 1 1	2 7 5 1 1	00.99	۸۰.۷٥	91997	14.144	141405	1 14011	Y £ \ £ 1 .
تكلفه ضد	تكلفه ضم العلاوه الخاصه (٤)	٠	٠	٠	٠					٠						07777
القيمه الر	القيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر اساسى (٣)	18271	14410	71.7.	1 2 1 7 1 9	7.7790	3. 4444	44544	££₩	744340	71071.	V44414	1097.A	V311Ab	6.32311	1111.4.4
	اسجموع (۲)	366.404	4747144	40.174	44707.1	2451.42	04.1911	0974471	1 1 3 4 1 1 1	3 4 6 10 3 1	V \ \ \ 4 \ 4	******	03 11. 64	43.0104	1. 444191	1.071171
	ايرادات نظام المكافاه		_	1457				445144	40140.	****	+-	44144	420401	44440	1304.3	134143
	مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر متغير				•						•			٠		٠
	مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر اساسى	1.9.6	1.970	9197	14444	9.17	7 . 3 4	3 7 7 7	404	11//	۲۵۲۸	11//	7.49	7111	7.19	7777
	تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر متغير	۸۹۷۰۸	1. 4/01	119911	1 2 1 7 7 7	366101	14445.	197779	7.70.0	419444	441040	40.910	*****	47.V41	20202	4.1975
	تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر اساسى	11111	しょしゅんし	100701	3 . 1 3 1 1	441950	1544.	40109.	*****	41744.	73777	362204	44.941	4.44.4	61.193	0.4414
عمل	تامين البطاله اجر متغير	040.>	7.4	13 44 1	0 6 7 7 1	10 T 19	91491	44704	4004	1.6794	96116	1.1492	1. ^ ^ *	110474	14414	144.1.
ب ال	تامین البطاله اجر اساسی	46413	V01 A3	1109.	13101	4177	01361	10V0V	40904	1.11.0	1.84.4	10001	321621	1.4.31	322601	. ۷ ۷ ۸ ۸ ۱
ساحا	تامين المرض اجر متغير	44544	47174	46013	16373	01770	00991	7 4 4 6 0	1747.	141.11	151744	342021	14444	1.44.1	٧٠٨٤٨٠	****
به م	تلمين المرض اجر اساسى	41361	****	11144	11111	161797	01210	131011	ኔለን• 1 አ	*****	02000	140779	11T.01	77777	11.107	410014
حص	الموادد الغير مباشره (تامين شامل)	141.4	4140	61. A.A.O	3 1 6 1 0	14463	A 6 6 3 3	30443	31163	6 1 6 1 6	V1110	14100	2 4 7 4 0	1316A	11111	۸۲۱۷۸
	مساهمه الغزانه العامه عن حصه العلاوات الخاصه	•			•	•	14054	40101	116643	715457	7.757.	04701.	74300	٥ ۲ ۲ ٩ .	44094.	191797
	حصبه الغزانه العامه اجر متغير	41014	٧١٨	751VT	1.4097	401444	141467	1 2 6 1 6 .	101444	11111	174.50	140977	V3810A	V£#47.	131173	11447
	حصبه الغزانه العامه اجر اساسي	ょっよんの	01710	01311	14061	1.4797	١١٥١٧٨	141144	3 3 .	109774	141714	174.54	4.1224	* * * * * *	13 154 A	40000
	شیخو خه و عجز ووفاه اجر متغیر	91444	_	_	_		-	410440V	4417.40	769.769	4741454	77777	W. Y. 9 7 W	4411101	4041408	ሦ ለደሃዓኒ.
	شيخوخه وعجز ووفاه	9 6 1 7 7 .	-	_	-	-	1 10 7 1 1	7179667	454.410	44090	777.757	4917019		_	4451411	4.330.3
	البيان	91/9.	18/48	9 4/9 4	46/44	3 8/0 8	0 1/4 0	1.6/1.6	4 1/4 4	49/91	۲۰۰۰/۹۹	Y 1/Y	x x/x 1	Y 1/Y Y	Y 8/Y Y	٤٠٠٠/٧٠٠٤
	مجموع (١)	10.9179	1 1 0 1 0 1 1	19/1775	4414720	****	40.5.04	440174.	41.4741	447444.	£14740	A.01.A33	64.0143	0441114	6301310	114.04.
	ايرادات نظام المكافاه	1017.4	124404	_			_	445711	414074	454144	モサヤントモ	111113	£14514	045404	211460	77.7.7
كات	تامين المرض اجر متغير	1440.	14471	14044	141.4	10101	199.7	19049	Y £ . £ 0	የ ነላቁ ላ	0440.	16440	34620	7.7.1	2111	1 / / / ሳ
ئىترا	تلمين المرض اجر اساسى	****	ተ ተ ጎ ለ ጎ	409.1	4761.	0 1 6 A 3	00440	40200	14001	٤ ٢ ٢ ٥ .	36230	04340	ኀነለተፕ	2017.	42644	41674
, וצי	اشتراكات تلمين البطاله	•	٠	•	٠				•	٠					•	٠
م من	شيخوخه وعجز ووفاه تامين شامل والسادات	1,403	. 730	9 2 9 .	11011	\ 9 Y O	٧١٨٣	9119	0 7 7 1	V £ Y .	1441	41/4	4994	4441	1441	1111
طيها	مده سابقه وانظمه خاصه اجر متغير	4444	***	0404	1149	1.919	19.40	41274	71107	4.214	17001	14/44	41.54	4 > 0 0 4	45749	4.1.3
ن ء	مده سابقه وانظمه خاصه اجر اساسى	V V V 3 Y	4741.	6.700	* * ^ *	1 1 3 10	. 0 / 6 3	33440	41463	1.901	14999	17444	1.11.6	*****	ለኒለንለ	44144
مۇم	شيخوخه وعجز ووفاه للعاملين بالخارج	۸V.۲	7367	3614	1.444	4444	1.41.	11417	1.0.1	1.717	1 7 0	1.140	14400	1.9.9	14540	1091.
له ال	شيخوخه وعجز ووفاه اصحاب اعمال	× · 1 o ·	14.50	44144	1.7196	146446	144444	167707	101101	1764.9	1444.4	1443441	44TA	4.454.	773717	*****
حص	شيخوخه وعجز ووفاه متغير	444012	۷۱۸۰۰۰	_	1.424	_	_	1 5 4 7 7 7 0	1077.61	1.4.4.4	0327471	1959117	V. 5 Y 9 . A	4144710	****	4004444
	شيخوخه وعجز ووفاه اساسى	· 10400	ኔን ላላነ	11.11	V 3 44 4 V	3.4.16	1144411	3 6 ለለኒ ነ ነ	1440.04	16.1711	りっかんいる	ちゃんのここい	1836181	016110	ソラソのよし	4441 LA4
	البيان	91/9.	94/91	94/94	9 2 / 9 4	90/95	97/90	97/97	۹۸/۹۷	99/9/	7/99	Y 1/Y	7 7/7 1	T T/T T	Y £ / Y Y	40/4

تابع جدول رقم (١) تطور قيمة الاشتراكات لكل خطر بصندوقي النامين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤ (القيمة بالالف جنيه)

ملحوظة: لم تتضمن قيمة الاشتراكات المعاملين بقوانين سابقة

مصدر: وزارة التضامن الاجتماعي، تقرير انجازات ونتائج أعمال ، سنوات مختلف

		صافى الاشتراكات	14.7774	19 777	71.917	10011.44	6 6 3 L L O A A	****	4701445.	3 4 3 6 1 4 0 3	16130140	3474446	0.12.1.0
OPERATOR 1171/11 174/12 174/13 174/14	اصابه عم	ل محوله		7	47444	761717	4.7141	261614	サモンササロ	261014	464108	417544	499V1W.
C. 1470.1 1470.2 1170.	تخصم الم	ساهمه في تمويل صندوق العماله غير منتظمه	9.67.	144610	144214	144444	1 £ 7 \ 0 0	170749	104775	177.91	197045	**1647	Y04444.
1,1,2,1,1, 1,1,1,1, 1,1,1,1, 1,1,1,1, 1,1,1,1,	تخصم مبا	لغ محوله للهينه العامه للتامين الصحى	1.4.994	44.74	1.60015	٧٠٤٠٨	14.1740	1069.07	1450451	71.170	709797.	4.40111	4044444
		جمله الإشتراكات (۱+۲+۲+۶)	191767.0	4.46646	5V 1. A 0 1. A A	13.77.77	7977E77.	46018444	1601.3	44106613	01649464	1451171	747677330
	القيمه الرا	اسماليه لحقوق المومن عليهم اجر متغير (٥)	44014.	1. 1. 1. 1. 1. 1. 1. 1. 1. 1. 1. 1. 1. 1	441133	6410.0	11.37.	117761	1544.4	14/4/0	114699	****	101111 A
11816.1 110.01	تكلفه ضم	العلاوه الخاصه (٤)	\T 0 V T	V V V V V	3776			•	•		•		71.579
المراقع و المراقع المر	القيمه الرا	اسماليه لحقوق المومن عليهم اجر اساسي (٣)	4.9411	1.01.7	114413	A311VA	446313	414403	44114.	44.0.3	54140	444711	1.77577
المراد المسلم المراد		مجموع (۲)	114441	1445144.	14544444	11/4/1/	1441111	7172717	40404414	T	T0: 11.01	£. 44 500.	***
المراحة المسلمان المسلما		اير ادات نظام المكافاه	3361.13	04.144	V03V10	70/19.	AT. TT.	V > 2 Y Y V	94475.	1144414	145741.	1405405	14/1.4.4
المرود المراقع		مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر متغير	٠		•	٠	٠	•	•	٠	٠	•	004.4
المرائی المرائی المرائی		مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر اساسى	4414	4171	1457	1471	1 5 4 0	71.47	4/04	1940	400>	1447	199716
المروران المراسل 1744.0 1747.0		تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر متغير	40119.	4744.4	103173	0:01.0	141.60	VA1.49	43666	1147500	1604	1207124	117.7177
المراحي المراح		تامين اصابات المعل ورسم تحكيم طبى اجر اساسى	316130	7.449 5	V. TT. T	749.9Y	9.4.4.	1	1.70417	116.904	14609	1 2 7 7 2 1 0	1 67677.1
المروق	عمل	تامين البطاله اجر متغير	101759	10067.	112771	1967.7	44044	775577	794497	0.0101	0 7 7 4 1 1	21005.	*****
المروق المراس	ب ال	تامين البطاله اجر اساسى	71	**. * * *	4019.0	7	419414	77967.	271777	٤٨٨٧٠٠	303810	٧٠٧٤٥٥	0006140
استوری المراقی	ماحد	تلمين المرض اجر متغير	7 2 9 7 7 .	414410	796777	444460	277277	005 TTV	141141	1. TVVT	1.4164.	14145.9	٧٨٨٥٢٩.
استوای المراز (وقاد المسلم المراز (ووقد المسلم المراز (وقد المسلم المراز (المسلم (المراز (المرز (المراز (المراز (المراز (المراز (المراز (المراز (ال	له ص	تنامين المرض اجر اسناسى	414.01	ት ለንን ኒ ሒ	4.34.3	£719.7	10110	366340	177777	V17717	٧٩٠.٢٨	945445	195.E94
استوای المراسی المراس المرا	حص	الموارد الغير مباشره (تامين شامل)	97977	140154	***	15176.	101041	119614	101101	114611	7.1110	44444V	7 V T T T . 7
استوالی المسلمی المسلم		مساهمه الخزانه العامه عن حصه العلاوات الخاصه	410441	٠	٠	•	•	•	•	٠	•	٠	4.114.1
المنوف المولى المراح		حصه الغزانه العامه اجر متغير	10.00	V T V T V	1.11.	. 41443		610303	A31A	۸ ۷ ۸	1.0	1149	3104611
المنوفية و وقاد المناسل المنالا المنالا المناسلة ال		حصبه الفزانه العامه اجر استاسي	06.474	304.21	****	463644	•	インサンサロ	4 % 0 0		044	۸٧3	0016310
المولوق المسلم المراح المرا		شيخو خه و عجز ووفاه اجر متغير	54.01V0	1110103	0444041	7070977	V190VY.	1111467	11100111	1474544	11111011	19079.9.	140414744
المولم المراح		شيخوخه وعجز ووفاه	1.10133	4317773	111140	1.44440	3101011	0111101	1141.17	. 203167	3 2 7 7 7 7 5 5		ハトトゥォント
المحقوق (ا) المحقوق ((ا) المحقوق (((((((((((((((((((((((((((((((((((النبيان	٥٠٠٠/٢٠٠٠	11/4	٧٠٠٨/٢٠٠٧	۸۰۰۸/۲۰۰۸	۲۰۱۰/۲۰۰۹	4.11/4.1.	11.14/11.11	7.17/7.17	A1.1/31.1	31.10/4.15	الاجمالي
المحقوق المسلس المحقوق المحقوق المسلس المحقوق المحقو		مجموع (۱)	1041401	74451	11VT.11	4415144	1.444661	1719741.	1277771	174.97	7.761011	7777707	1947444.
المنطق كان وجيز ورقاد اسلسي المراح الم		ايرادات نظلم المكافاه	V10.07	A. ATT9	100110	979.00	1147919	116.011	14101.4	124400	1441141	7.6777	19.60.77
الفرق که و حجز ورقاد اسلسی ۱۳۲۸ ۱ ۱۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸ ۱ ۱۳۲۸	كات	تلمين المرض اجر متغير	V1V1V	V V V V V	31016	11114	1017.1	141914	***	****	3101.3	364303	44.764
الموقع كه و وقاد استاس 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	ئىترا	تنامين المرض اجر اسناسى	14167	1.4444	311011	りょくしょし	10101	しっみれたい	111111	6V.61A	A. A301	4.444	41411.1
شخفی که و صحفر و وقاد تشمیل ۲۶۰۲ (وقاد تشمیل الله الله الله الله الله الله الله ال	الانة	اشتراكات تامين البطاله	٠	•	•	٠	•	•	•	•	•	٠	019.
المنطقة المناسل (۱۸۱۱ (۱۸۱۱ (۱۸۱۱ (۱۸۱۲) (۱۸۲۲) (۱۸۲) (۱۸۲۲) (۱۸۲۲) (۱۸۲۲) (۱۸۲۲) (۱۸۲۲) (۱۸۲۲) (۱۸۲۲) (۱۸۲۲) (۱۸۲) (۱۸۲) (۱۸۲۲) (۱۸۲)	, من	شيخوخه وعجز ووفاه تلمين شامل والسادات	7.57	1111	1111	7770	104.	5419	4614	۰430	ለሐኒኒን	2 1 4 1	75440.
المنطقة في المنطق المراكز الم	ليهم	مده سابقه وانظمه خاصه اجر متغير	٤٨٨٨٣	፥ ለ • ነ ፕ	0.540	1 1113	0. YOX	01.71	011.1	£ 7 . 1 0	41713	10101	۹۶٬۰۰۸
البيض خدار وقاد المدامل الا ۱۹۳۱ (۱۳۹۱ مراوی الا ۱۹۳۱ (۱۳۹۱ مراوی الا ۱۳۹۱ مراوی الا ۱۳۹ مراوی الا ۱۳ مراوی الا ۱۳۹ مراوی الا ۱۳۹ مراوی الا ۱۳۹ مراوی الا ۱۳۹ مراوی الا ۱۳ مراوی الا ۱۳۹ مراوی الا ۱۳۹ مراوی الا ۱۳۹ مراوی الا ۱۳ مراوی الا ۱۳۹ مراوی الا ۱۳ مراوی	ن ء	مده سابقه وانظمه خاصه اجر اساسى	1.1150	4444	4 7 77 7	1.4570	117760	157159	106371	* 1 9 7 7 7	1.777	19177/	400111
المنطقة في وطيق الدامات المنطقة المنط	مۇم	شيخوخه وعجز ووفاه للعاملين بالخارج	14414	1 4 7 4 1	7 / 0 7 .	11011	11111	1419.	4.4.0	* * * * * *	222.2	77257	577700
البروزية الماسي (١٧٠٥ / ١٩٧١) ١ ١٠٠١/١٠ ١ ١٤٥٥ ١ ١٤٥٥ ١ ١٤٥٥ ١ ١٩٥٥ ١ ١ ١٩٥٥ ١ ١ ١٩٥٥ ١ ١ ١٩٥٥ ١ ١ ١٩٥٥ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١٩٥٤ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١ ١	ال ال	شيخوخه وعجز ووفاه اصحاب اعمال	414.11	2.4.44	260.00	モハイソサイ	0.44	613063	4441.0	4.1.00	11.1601	244440	1.44646
TALVESA LOALANA 3. LVANA A33AALA A11110A 18V3A.3 VBVB133	حص	شيخوخه وعجز ووفاه متغير	* * * * * * * * * * * * * * * * * * * *	*****	40.99.04	6 4 0 V 0 d d	V611300	らソメメソら	11.0.61	• 33 ላለ ነ 6	1	14.09414	1.1441bV
			7 2 9 7 7 7 7	2021202	111111	7177557	4011111	16434.3	7666133	0.04994	414.010	097797.	3 ላ 1 0 0 4 3 1
\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\\		البيان	٧٠٠١/٢٠٠٥	7//7	٧٠٠٨/٢٠٠٧	۸۰۰۹/۲۰۰۸	Y . 1 . / Y 9	x.11/x.1.	11.11/1.11	T.17/T.17	41.7/31.4	4.10/4.16	الاجمالي

تابع جدول رقم (۱) تطور قيمة الاشتراكات لكل خطر بصندوقي التأمين الاجتماعي خلال القترة من د ۱۹/۷ حتى ۲۰۱۰/۲۰۱۴ (القيمة بالالف جنيه)

المصدر: وزارة التضامن (اختماعي، تقرير الجازات ونتائج أعمال ، سنوات مختلفة ملحوظة: لم تتضمن قيمة الإشتراكات المعاملين بقوانين سابقة

						İ	l	l											
		صافى الاشتراكات	144144	215221	144431												140164.	1017.10	۸۸۵۵۱۷۱
	تخصم	ساهمه في تمويل صندوق العماله غير منتظمه	٠	•		•													
	تخصم مبا	الغ محوله للهينه العامه للتامين الصحى	٠	•	2133	1040	44.4	70.9		H					Н	43.43	01111	27179	٠٠٠٠٧
1401 1401 1402																			
1701 1701 1702 1704 1705 1705 1707		حمله الاشتر اكات (۱+۲+۳+ ع+ه)	144144	144411	1011.4			4 4474 61		9 54.44			3161A A:			3 64611		3313771	1744.44
1401 1401	القيمه الرا	اسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر متغير (٥)	٠				•												
	تكلفه ضم	العلاوه الخاصه (٤)																	
المراح	القيمه الرا	اسمالیه لحقوق المؤمن علیهم اجر اساسی (۳)	4014	1441	3064	1547	1440	790	Н						6 . 4 3	٧١٠3	4.13	5 W 0 9	4114
		(1)(3+-					_	_		_			_		H				
المراحي المراح المرا			14947	٧.٧١.	9.401	1.000	_	_		_			_		_	V14041	111737	9 / 1 / / /	1373311
المراد المرد المراد المراد المراد المراد المراد المراد المراد المراد المراد		ستسد مهايت نظلم المكافاة ان ادات نظلم المكافاة										۰ .	+	_	-	31710	04147	00141	0/041
المراحل المراح		المامان الماما				•		-	-			-		-	-				
المراح		مكافاه نهايه انخدمه وفره قها احر اساسي														•	•		•
المراحي المراحي المراحي المراحي المراحي المراحي المراحي المراحي المراحي المراحي المراحي المراحي المراحي المراحي Alian Alia		تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبي اجر متغير	٠	•	•	•	•	•		•		•				141	1 1 1 1 1	46944	41714
المنول المناسل		تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر اساسى	٠	613	1140	4160	1140	.317					_		72121	7 6 0 Y .	3 4 2 3 4	V 6 4 4 4	۸۰۰۷۸
المنول المناسل	عمل	تامين البطاله اجر متغير	٠	•		٠	٠	٠		•									•
المسلم المؤول المدال	ب اك	تامين البطاله اجر اساسى	•	٠	٠	٠	•	٠		•	٠	•	•		٠		•	•	•
السلو 18 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	باحد	تامين المرض اجر متغير	٠	•		٠		٠		•									•
المسلول المسلو	ه ص	تامين المرض اجر اساسى	•	•	144.	١٨٠.	1::5	1116							12221	144.4	***	411.1	*11
المنول المناول	حص	الموارد الغير مباشره (تامين شامل)		•	٠	*	٠	٠		٠					•	٠	•	٠	•
المنول المناسل 1311		مساهمه الفزانه العامه عن حصه العلاوات الفاصه	•	٠	٠	٠	•	٠		•	٠	•	•		٠		•	•	•
البلوال البلاا البلا		حصه الفزائه العامه اجر متغير	٠	•	٠	٠		٠		•		•				14101	19591	30001	1 1 1 1 T T
المراح		حصه الفزائه العامه اجر اساسي	٠	1754	٧٠٧٥	7111	7317								7237	41110	1011	44440	1444 A
البلول		شيخوخه وعجز ووفاه اجر متغير	٠	•	٠										_	032161	73077	18688	131163
البوری المراسل البور		شیخو خه و عجز ووفاه	V * 6 * 1	11111	43084											V34614	47094.	1361.3	ちのんちみろ
البلول المسلم المسلم البلول المسلم المسل		البيان	3461	1940	1441	1944	1971	1979							. ٧/٨٧	۸۸/۸۷	۸۹/۸۸	۹٠/٨٩	91/9.
البور کی و میز رواند اسلس البور کی البو		مجموع (١)	00774	0.540	46340	10441	_		.V 117.E	_			10 41400		_	1022.03	301120	74644	757777
البول البو		ايرادات نظام المكافاه	14145	4463	4114	* ^ 9 ^ *	2770			-	-				٧.٩٣	6 V L 3 A	V > 1 0 T	74410	. 1114
المنوف که و صور و و آد سلس المراح که و صور و صور و آد سلس المراح که و صور	کات	تامين المرض اجر متغير	•	•	•							•			•		•	•	•
البین <	ئىترا	تامين المرض اجر اساسى	٠	•	463	٠٠،	1 \ 3	٨٠،			7017				. 44.	2460	የያያ	1.146	٠٠٨٠١
البوائی المراقع که	וציב	اشتراكات تامين البطاله	•	٠	٠	٠	•	٠		•	٠	•	•		٠		•	•	•
البول که و حجوز وقاد السلس البول که و حجوز	, من	شيخوخه وعجز ووفاه تامين شامل والسادات	٠	•		٠		٠		•									•
البلوفی میشور وقاف اسلسی البلوفی میشور البوفی میشور البلوفی میشور	ليهم	مده سابقه وانظمه خاصه اجر متغير	•	•	•	٠	•		•	٠		•			7 2 7 7	1547	74.4	1461	9494
المنظوخة و حيز و و فلا المنظر المنظوخة و حيز و فلا المنظر المنظوخة و حيز و فلا المنظر المنظوخة و حيز و فلا المنظون المنظوز المنظ	ن ء	مده سابقه وانظمه خاصه اجر اساسى	ነ ሓ ለ	۷۶۷	1771	1111	٧٠٠٧	4 5 4 4								10414	1006.	11331	17.11
الميل شير هذه المسلس الميل الميل ميل الميل هذه المسلس الميل	مۇم	شيخوخه وعجز ووفاه للعاملين بالخارج	٠	•	٠	٠			٠	•							•		•
المنافر المنا	له ال	شیخو خه و عجز ووفاه اصحاب اعمال	•	•	•	٠	•			•		•	•	•		•	•	•	•
النبوئ عامان الماعات	حص	شيخوخه وعجز ووفاه متغير	٠	•	•							٠	-			141011	192979	400044	ちしんしみみ
14/10 14/1		c	44113	11133	V A B A O	. 4041										61313A	31770 A	404404	しんしみちん
		النبييان	3161	0161	1461	1944										۸۸/۸۷	۸۸/۸۸	۹٠/٨٩	٠ ١/٩٠

خول رقم (۲) تطور قیمة الإشتراكات لكل خطر بصندوق التأمین الاجتماعی للعاملین بالقطاع الحكومی خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتی ۲۰۱۶/۱۰۱ (القیمة بالالف جنیه)

مصدر: وزارة التضامن الاجتماعي، تقرير اجازات ونتائج أعمال، سنوات مختلفة ملحوظة: لم تتضمن قيمة الاشتراكات المعاملين بقوانين سابقة

تشور قیمة الاشتراكات لكل خطر بصندوق التأمین الاجتماعی للعاملین بالقطاع الحكومی خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتی ۲۰۱۰/۲۰۱۶ (القیمة بالالف چنیه)

	1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	7 2 7 2 7 2 7	1011111	1.41411	11104.2	2 1 7 7 7 7 7	11.1.002	001711.	0417.40	1470114	VTT 2 1 T 1	21012	××11414	444444	4011141	2002 1111
فصم المسا	تخصم المساهمه في تمويل صندوق العماله غيل منتظمه	٠	٠					•				•	•	٠	•	٠
نصم مبالغ	تخصم مبالغ محوله للهينه العامه للتامين الصحى	74441	1	1716	1544.4	114619	4.14	440044	4404	734377	411714	44011.	24.0	£ 7 V . Y T	1,001	000
	(+ + + + + +)	To Maria		111				0101101	41414					Н	ш	_
	つトゥトオトオト ションス コラン・ムー・	* 1 0 A A A .	* * * * * * * * *	4 4	*V > 4 . V		0 . A V 4 4 4	2004000	1114410	V . 6 9 V Y 1		, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,	9434649	1.194761	1	11444104
قيمه الراسه	لقيمه الراسماليه لحقوق المومن عليهم اجر متغير (٥)	٠	7.6 7	7797	1444	7.417	Y / Y . £	24117	0 7 0 3 0	A383V	9191/	144	141717	1 > 4 0 4 4	721127	41009.
لفه ضم الع	تكلفه ضم العلاوه الخاصه (٤)														01171	14014
قيمه الراسد	لقيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر اسلسى (٣)	2777	0 . 3 0	14.414	٥٧٧٧٨١	411475	41417	610019	44644	001/04	1.1144	101141	Y44644	1.05977		٠
	مجموع (۲)	14.5144	1719106	ነለካካካካቴ	41740EV	4051.YY	4444	445.901	4541.11	4411115	2470141	2711792	3 1 2 1 2 . 0	24.072	7464360	204414
	ايرادات نظلم المكافاه	27270	٧٦Υ٤ ٦	****	1.1169	110	14444	107977	104499	177179	19.976	7.2777	779767	7 2 7 1 7 7	720166	711757
	مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر متغير	٠	٠	٠			•				٠	٠		٠	٠	٠
	مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر اساسى	٠					•				•			٠	٠	٠
	تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر متغير	470.0	£ \ . \ 0	07.11	16417	4 7 4 7 4	17.41	11.736	1.4449	114041	141.44	144144	100149	177607	144441	4.5.14
	تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبي اجر اساسى	4.140	4119.	£ 1 Y A A	44.44	۰۲.٧.	11444	19079	V & A . T	1144x	91454	9 4 7 . 0	1. 1976	110271	140011	146204
	تامين البطاله اجر متغير	•	٠	•		•		•	٠	•	•	٠	2444	١٨٨٧.	19049	4400V
	تامين البطاله اجر اساسى	٠	٠	٠	•	٠	•	•	٠	٠	٠	٠	**1*	1.441	11091	1749
	تامين المرض اجر متغير	٠	٠	٠	•			•	7490.	74.15	^1791	^^^T	970	1.4444	1160	14.0
ه م	تامين المرض اجر اسىاسى	44170	11333	००५४९	4.441	9.440	10616	1.9766	• ነነነ ን	0717	٥٧١٨٣	7.416	٦٥٥٠٠	٧,99,	Y00	۸۱٥٠٠
	الموارد الغير مباشره (تامين شامل)	•	٠	•		٠	•		•	٠	٠	٠	٠	٠	٠	*
	مساهمه الغزانه العامه عن حصه العلاوات الخاصه	٠	٠	٠	•	٠	•	•	٠	٠	٠	٠	٠	1404.7	191797	410441
	حصه الخزانه العامه اجر متغير	۲2،۰۶	0.011	31340	3 1 3 1 1	۸۱۰۷۸	41197	140	1.9494	101111	146441	11111	12441	٠		٠
	حصبه الخزانه العامه اجر اساسي	トムラしみ	3 1.4VA	54740	.466.	11110	10597	74177	0 1 7 7 1	11577	90190	1.4474	115479	1 44401	145414	111331
	شيخو خه و عجز ووفاه اجر متغير	314760	10010V	164717	126321	14.0944	141444.	1111111	171777	1324441	4.0114.	77.9757	126613A	**1917*	የአ ኒ • ያላ አ	****
	شيخوخه وعجز ووفاه	101613	٠٨٢٨٠	1010.0	٧٥٠٠٨	٥٢٠٥٢٥	1	1107970	1114111	340441	1557110	100415.	14.36.44	1744199	192221	7171617
	البيان	18/48	94/94	9 2 / 9 8	3 6/0 6	97/90	18/48	4 1/4 4	49/47	۲۰۰۰/۹۹	Y 1/Y	۲۰۰۲/۲۰۰۱	Y Y / Y Y	٧٠٠٤/٢٠٠٣	٤٠٠٠/٢٠٠٤	7/70
	مجموع (۱)	010634	1.21297	14	16940	1745747	11607.1	4.04176	4174744	1340b3A	4411444	****	44.44.0	451444.	7.73714	£144£#.
	ايرادات نظلم المكافاه	94191	114791	1 7 9 7 7 7	10.410	141550	191110	44.1.9	**19.4	41.914	44.744	4.10	***	42017 V	446.1	3 1 3 1 4 3
اكات	تامين المرض اجر متغير	٠	٠	•		٠	٠		Y17	4014Y	41150	4444.	414	41114	**	£40
	تامين المرض اجر اسناسى	14.17	1011.	1 1 7 7 1	10 N3 A	4.01.	30.44	4140	1004.	ハイトリカ	1 / 1 / 4	7.107	Y17	31141	450	44
	اشتراكات تامين البطاله	٠	٠	٠	•	٠	•	•	٠	٠	٠			٠	٠	٠
	شيخوخه وعجز ووفاه تامين شامل والسادات	•	٠	٠			•		٠	٠	٠	٠	•	٠	٠	٠
	مده سابقه وانظمه خاصه اجر متغير	***	0404	1149	1.919	19.70	47274	71107	4.214	17001	19/94	41.54	4009	4474	4.1.3	4 1 1 1 2
	مده سابقه وانظمه خاصه اجر اساسى	0 1 3 1 1	31761	T11V.	41.14	4111	V 3 3 V A	11	13311	11011	41944	777.7	41014	7.40.	30144	1.444
	شيخوخه وعجز ووفاه للعاملين بالخارج	٠	٠	•	•	•	٠	•	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
	شیخو خه و عجز ووفاه اصحاب اعمال	•	٠	٠			•		٠	٠	٠	٠	•	٠	٠	٠
	شيخوخه وعجز ووفاه متغير		١٠٧٠٠	5 4 1 3 V O	1.44.3 / ኒ	11.VAT	917979	1197.	1.44.0	141.144	1470541	1577747	1714469	144444	1001671	11mme.1
	شيخوخه وعجز ووفاه اساسى	6V4314	300174	134743	061663	0.110	176301	くせってって	1	1400 to	901109	1.51/91	1037311	1757015	1460771	1466631
	Ç															

	صافى الاشتراكات	1.9199.1	1441.411	3.620731	1017.547	31.17441	62310222	164.1011	16403644	41111001	1.12.1787
تخصم المساهمه في تمويل صندوق العماله غير منتظمه	ندوق العماله غير منتظمه				٠				•		•
تخصم مبالغ محوله للهيئه العامه للتامين الصحو	امه للتامين الصحى	77777	১ አ ን አ ለ	14.450A	14114	11.0167	149.444	1047554	7.7767.	4440444	11119797
al Tubelia	(T + T + T + T) William (T + T + T + T + T + T + T + T + T + T	1001011		104,0104							1 1 1 1 1 1 1 1 1 1
VI A In	(0+++++) (de (de)	11000011	1414440	10190401	170.4144	1997707	44044194	49.4V##9	4441144	49.4066	41444044
القيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر متغير (٥)	من عليهم اجر متغير (٥)	WEE101	240245	£9.1AY	1.9591	10707	16.744	197.14	140415	7477	4504745
تكلفه ضم العلاوه الخاصه (٤)		77.47	94455								41.549
القيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر اساسى (٣)	من عليهم اجر اساسي (٣)	•		111147	144144	1 6 7 5 9 0	1 6 7 7 7 9	117504	191741	ኒሎ፥ ዓ/	117.611
	مجموع (۱)	114411	71.7/01	9797717	9717291	11141011	03501131	11013141	1117100	76.16907	100.0190
ايرادات نظام المكافاه	ناهاه	7.7/97	4447	366334	33.1.3	£ 4 · ^4 ^	130440	10101	b / b 3 o /	٧٠٠١٧٥	VTV 2
مكافاه نهايه الخدا	مكافاه نبهايه الخدمه وفروقها اجر متغير	•			•	•		•	•	•	
مكافاه نهايه الخد	مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر اساسى			•	٠				•	٠	
تامين اصابات الع	تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر متغير	**0**	444	417444	44505.	£ £ . A W .	240440	227414	****	9960	7670.14
	تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر اساسى	3 1 2 1 4 1 2 1	1444	121957	124147	7.7979	۲۲۸۷۲.	Y01AV.	414416	71.717	ちしのよろみみ
عم تامين البطاله اجر متغير	ِ متغیر	71877	45440	44440	47.44	3 . 3 6 3	11111	ላካኔተላ	4114	1.7590	. 41310
ני	استاسى	13701	1111	1121	4.4.4	11331	64314	43424	Y0113	11133	4 11 11 11
	ر متغیر	157777	114144	*1 ** * 1	ፕፕ۳٤١ ٨	4.1447	303113	5 Y Y O Y 3	751749	799770	21170.7
Lı	ر اسناسی	1.4.71	1169.7	141717	144.09	15777	1191	4.0176	**4	401047	7.114.1
닏	موارد الغير مباشره (تامين شامل)	٠		٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	•
مساهمه الخزانه	ساهمه الخزانه العامه عن حصه العلاوات الخاصه	٠		٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	171170
حصه الخزانه العامه اجر متغير	امه اجر متغير		777.7	W# 619%	•	620303	A31A	۲	× • · · · ·	949	V b 4 b A 3 3
حصبه الخزانه العامه اجر اساسو	لمه اجر اساسي	•	****	016311	٠	インサンサロ	4 0 0 0	Y0	****	444	3317714
شيخوخه وعجز ووفاه اجر متغير	روفاه اجر متغير	N. L. 334		30001	1443130	141440	2323216	1.5.4.7.	1440044	10.99574	1 1 0 2 1 2 5 5
شيخوخه وعجز ووفاه	يوفاه	401104	. ٧٧٠ ٨٤٨	401114	427174	0136014	2261202	444.444	V1V4V43	3111303	12861440
	النبيان	44/4	٧٠٠٨/٢٠٠٧	۸٠٠٩/٢٠٠٨	4.1./49	Y-11/Y-1.	4.14/4.11	4.14/4.14	4.15/4.14	Y . 10/Y . 1 £	الإجمالي
مجموع (١)		2507441	1144663	0747.41	77670.7	V040844	907444	11.44404	1444444	15975414	114740547
	نافاه	311303	111047	014445	744.17	241171	741574	1.411.9	1145444	1447544	11494.14
ك تامين المرض اجر متغير	ر متغیر	0.000	00 \ 0 V	٧٠٨٠٧	94044	1.1979	154447	14444	410971	**1 799	154.050
-	ر اسناسنی	40119	44754	2.727	10400	29717	٥٨٠٦٣	2441	01161	ለካደካፕ	4
Fr	ليطاله	•		٠	٠	٠	•	٠	٠	٠	•
Ĭ.	يخوخه وعجز ووفاه تامين شنامل والسنادات	٠			٠	•	٠	٠	٠	•	•
	ىدە سابقە وانظمە خاصە اجر متغير	11.43	0.540	1 1 1 1 3	0.401	01.71	۸۰۸،۰	64.10	41713	20114	1, 1, 6, 1
ţ	مده سابقه وانظمه خاصه اجر اساسى	41664	5446	73423	00163	44.10	61030	ላለንነኒ	6.437	9.741	٧٧٤٠٠٠
ł,	يفوخه وعجز ووفاه للعاملين بالخارج	•	٠		٠		•	٠	٠	٠	
	شیخوخه و عجز ووفاه اصحاب ا عمال	•	•		٠	•	٠	•		•	1.444.019
	يوفاه متغير	******	* 1 A . 9 0 A	*****	47.2012	5777793	1.4441	1964.74	۸۷۰۲۰۷۸	1٧٦0.9	11.1411
شيخوخه وعجز ووفاه اساسم		1411401	1.36421	٠٧٠١٠٨٠	1118111	*****	308.844	41774.0	401010	7312.14	4.7110H
	النبيان	۲۰۰۷/۲۰۰۲	٧٠٠٨/٢٠٠٧	۸٠٠١/٢٠٠٨	7.1./٢٩	1.11/1.1.	11.14/1.11	7.17/7.17	4.15/4.14	4.10/4.1E	الاجمالي

تابع جدول رقم (۲) تطور قيمة الاشتراكات لكل خطر بصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع الحكومي خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتى ۲۰۱۰/۲۰۱۴ (القيمة بالالف جنيه)

المصدر: وزارة التضامن الاجتماعي، تقرير انجازات ونتائج أعمال ، سنوات مختلفة

ملحوظة: لم تتضمن قيمة الاشتراكات المعاملين بقوانين سابقة

صافى الاشتراكات	14141	0 4 4 4 3 1	1.3021	191701	444004	6 A L A b A				١ ٨٢٩٢٠							11.10.1
اصالبه عمل محوله	٠							-	-								
			•	•	•		>:	+	+	11221	2 1 0 1	11110	4 6 4 6	1011	11211	1111.	A24V4
	7>1	400%	01.	9777	11976	111.4	+-	+	+	13.03	04714	7 7 7 7 7	V9V77	×	44554	1.6679	1.9446
جمله الاشتراكات (۱+۲+۳+۶)	146.04	_	14404.	7.727.	727077		_	_				144711	_	-	_		TT
القيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر متغير (٥)	٠	٠	٠		٠									٠	11	١٧	٠
تكلفه ضم العلاوه الخاصه (٤)																	
القيمه الراسمانيه لحقوق المومن عليهم اجر اساسى (٣)	٧٩	١٥٨	٠		٠	400	277	700	0 7 7	٥١٧	016.	730Y	3131	۸.۸٥	0170	4643	3 / 1 6
مجموع (۲)	11.42	91454	1.7504	145794	363401	_					190404	٧٠٨١٩٨	-	10.14		_	1577704
ايرادات نظام المكافاه	ŀ					_					٧ ٢ ١ ١	41114	30433	30313	H	_	46.43
مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر متغير	* * * *	70//	4111	47.4	3400	31.17	0370	7410	AT14	\TT\	1157						
مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر اساسى											>094	9797	1.044	14.14	15777	1.444	3.8.1
تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر متغير	٠		٠	•							14750	71.71	የአ ለታ ላ	4.445	***	61113	04110
تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر اساسى	1.175	11.54	11.71	1 4444	ነሪዓለፕ	4.440	****	H		90704	5 X 3 A O	0911	74754	1 ነ ነ ነ ላ ነ	7.419	4.176	١٨٥٨٧
تامين البطاله اجر متغير	•	•	٠	•	•	٠	•	٠			147	10 A A A	3 V 3 3 A	4.444	****	3 7 3 7 3	٧٠٥٠٧
تامين البطاله اجر اسناسى	94.7	9 2 7 9	9 2 1 0	9400	11015	1 2 7 7 7	1997 6			44745	44444	40111	ተግላየነ	4444	10703	20777	46413
تامين المرض اجر متغير	٠	•	٠	•	٠		•	٠			4.11	199	14014	١٢٥٧٥	44	70197	44344
تامين المرض اجر اساسى	4 4	4 4 4 4	4444	***	1.7.7.3	1771	٧٨١٧				۳	4191.	V.034	31714	1.43.3	31.13	ሐለ ኒለን
الموارد الغير مباشره (تامين شامل)	٠	٠	474.	0630	6270	36.4	111.1			42174	V.1.7	11.413	. 1413	Y Y Y Y 3	14613	13410	1.11.
مساهمه الخزانه العامه عن حصه العلاوات الخاصه	٠	•	٠	•	٠		٠					٠	٠	٠			٠
حصه الفزائه العامه اجر متغير	٠	٠	٠	•	٠		•	٠			797	119	1217	1197.	3 2 7 4 4	01631	٨١٤٧٨
حصبه الغزانيه العامية اجر استأسي	٠	1019	4473	4600	٥٧٧ ٢	۸،۰۷	11494			****	7770.	19044	ላለኒቴኒ	44.34	4.63.4	****	64.7 4
شيخوخه وعجز ووفاه اجر متغير	٠	٠	٠	•	٠		•				1 10 1 1	1010.	721161	064334	34.664	114114	.4.013
	61000	7 7 7 7 7	74749	\ \ \ \ \ \		177079		_		_	4111.1	414144	41.14 A	2.1044	4147.3	316113	11110
البيان	3 4 6 1	0181	1441	1444	١٩٧٨	1979	۸۱/۸۰	14/44	\r'\\\	V 5 / V Y	3 √ / 0 √	٥٧/٢٨	1.7/1.7	۸۸/۸۷	۸۸/۸۸	۹٠/۸۹	11/9.
مجموع (۱)	01910	04777	76177	0 1 2 1 1	90.79	14.401		_		_	109497	11111	294454	٨٥١٨٧٥	116061	717977	163011
ايرادات نظام المكافاه	1.104	2454	4040	ተ ነ ለ ደ	3710	0300	1.84			44144	901101	44463	4444.	44373	0 \ 0 Y ·	30737	44.64
تامين المرض اجر متغير	٠		٠		٠						44.9	1010	3.10	71.0	^ \ Y O	9069	1440.
تنامين المرض اجر اساسى	٧. ٢	۱۸۷	1.44	3171	1131	101	1614	1133	٧٤٧٥	1041	V 4 1 0	101	11411	٨١٠٥١	10.4.	3 7 3 7 1	V1011
اشتراكات تامين البطاله	4441	4694	٠	•	٠								•	٠		٠	٠
شبيخوخه وعجز ووفاه تامين شنامل والسنادات	•	٠	11	4.14	111	1117	11031		1.179	3 1 1 1	£ 40.	4 / 10	1164	1443	1733	۸۸۱٥	1403
مده سابقه وانظمه خاصمه اجر متغير	٠	٠	٠	•	٠		•	٠			۳. ۲	٠	٠	٠		٠	•
مده سابقه وانظمه خاصه اجر اساسى	4.94	7117	1010	3 4 . 4	. 663	1 1 60	3641			14090	1121	1.09.1	11011	4.914	01110	30221	10141
شيخوخه وعجز ووفاه للعاملين بالخارج	٠	14	4.4	4.4	1.14	4 / 4 4	6090	-1	_	ላኒላላ	1 6 0	10414	1 2 . 2 .	1.647	ን ነ ነ ለ	\0\T	4.71
شيخوخه وعجز ووفاه اصحاب اعمال	444×	4714	3 140	1	14769	15447	44100	-	_	69.79	70777	3 4 6 7 4	1450X	10111	03111	4.3.4	٠٠١٠٠
شيخوخه وعجز ووفاه متغير	٠		٠			_	_				77977	11/999	141110	119/11	***	V31634	. 11374
شبيخو هه وعجز ووفاه استاسهي	44547	4/090	1 1473	00940	03 /	_	_				4440.1	190744	197777	440917	769.40	41111	44.44
النعان	3 4 6 1	1940	1971	1944	1947	1979	۸۱/۸۰			\ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \	3//0/	٥٨/٨٥	۲۸/۷۸	۸۸/۸۷	۸۸/۸۸	۹٠/۸۹	91/9.
	اليبيان المنطقة وقية المنطقة وقية المنطقة المنطقة المنطقة المنطقة المنطقة وقية المنطقة وقية المنطقة وقية المنطقة والقلمة المنطقة المن	المن (۳) المن (۱۳) المن (۱ ۱۹۷۸ ۲ ۲۸۸۸ ۲ ۲ ۲۸۸۸ ۲ ۲ ۲۸۸۸ ۲	14441 044451 04	1		1444	11441 04441 1444	NAME 1444 1440 1441 1411	1	1			NAME NAME	14414 64451 1261		14111 1411

جدولرقم (۳) تطور قیمة الاشتراكات لكل خطر بصندوق النامين الاجتماعی للعاملين بالقطاع العام والخاص خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتی ۲۰۱۰/۳۰۱ (القیمة بالالف جنیه)

تامع جدول رقم (۳) تطور قیمة الاشتراكات لكل خطر بصندوق التامین الاجتماعی للعاملین بالقطاع العام والخاص خلال القترة من ۱۹۷۰ حتی ۱۹/۰۱۱ (القیمة بالالف جنیه)

	صافى الاشتراكات	4401444		T. 171. 1 11:1 VO:	447.417	7/11/10	0 1 3 3 1 1 3	2117970	04404.1	04044.1	001.944	2254160	1174.74	77100	₹0 € Å . Å 0	3461341	A. AZ ETT
	الصديد حص محود																
	هادی این ها اما						•										4 4
Ľ;	تخصيم المساهمة في تمه يل صنده قي العمالية غير منتظمه	45014	£40.0	017/.	49.9.	1.113	40303	11.73	6 7 9 7 9	4110	11140	017/4	ሃ ግነ 6 ፕ	V0.99	16347	9.67.	144610
	تخصم مبالغ محوله للهينه العامه للتامين الصحى	11111	106191		11111	3 4 7 6 . 4	302144	03.131	01111	4.40.4	よこのへのよ	4.4.4.4	401101	0.7213	A b A 3 0 3	ለচচ০ኒን	4.4.1.
	جمله الاشتراكات (۱+۲+۲+۶)	4545110	TATAEOV	1317011	779777	\$. ^ \ \ ^ \ 0 .	1001001	01.4.77	0.61010	77777	11111160	146041	11519/1	V1.19V9	V. ATTYT	79.2701	VALISTA
I									T								
5	القيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر متغير (٥)	٠	•		9.4	177	077	414	340	١٢٨	۸.	1.7	144	٤٨	414	۸.	77.
	تكلفه ضم العلاوه الخاصه (٤)																•
E	القيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر اسلسى (٣)	16.14	10710	41511	1/01.	1454.	7.697	10571	£144.	74401	117771	144004	142040	191647	1111.4	7.9711	4101.1
					4 1												
	مجموع (۲)	1,404701	. 424771	7308117	4434034	もVVOOAA	W. V T 9 . A	4041010	1011113	44.410	1,4064.3	10.4443	3177733	0111413	3717413	6410310	1443220
	ايرادات نظام المكافاه	51010	०४१९४	111.4	74414	32017	91140	1.4444	3170415	111.44	14.4.4	109.71	124.44	122404	144.94	1.404.1	*11771
	مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر متغير		٠		٠		•		•	٠	٠	•	•	•			
	مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر اساسى	1.940	919/	17799	9.17	ላ ፥ • ነ	7776	4014	1144	1011	ኣነ ለለ	4. ∧9	4171	4.44	4 4 4 5 >	444	4 1 / /
	تامين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر متغير	16401	V1/24	10410	94471	99971	1.7797	111766	110761	112	119//1	177961	140091	1477.	144104	104144	101011
	تامين اصنابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر اساسى	14306	119571	144917	116911	1147	19.717	*17/44	454171	404.01	77.901	****	****	440507	441401	£ . ^ T T T	£09£7.
	تامين البطاله اجر متغير	7.4	13441	۰ ۹۸۸۷	\0 T\9	91491	44101	4004	1.6797	97199	1.1497	1. ^ ^ *	1.4000	114754	114041	147241	144054
ب اك	تلمين البطاله اجر اساسى	Y01 A3	7109.	13101	1/11	01361	, o \ o \	40904	1.77.0	1./414	110101	179176	144574	169.04	17774	175577	7.6977
	تامين المرض اجر متغير	47174	44044	16343	01770	16600	09774	1747.	V#. 11	V 7 7 7 9	74854	\\ o \\ ·	945.7	99694	1.4444	11947.	116791
	تامين المرض اجر اساسي	44144	77/77	777166	V1.Y1	۸.٧٩.	11111	1.1140	115771	141954	147.51	137766	124424	140.14	7119	441001	777611
	الموارد الغير مباشره (تامين شامل)	01717	04111	3 1 6 10	14463	16634	30113	31163	6 7 9 7 9	1110	14100	1,6440	74757	7777	AV11A	47977	140154
	مساهمه الفزانه العامه عن حصه العلاوات الخاصه		•		٠	172054	414104	116643	715757	7.767.	09701.	00644	0179.	7.77			•
	حصه الغزانه العامه اجر متغير	41244	44094	28144	1244.4	0.417	V3340	017.7	61.110	01719	10620	7.4147	٥٨٠٨٨٩	131113	11497	10.00	٧٣ ٨ ٢ ٨
	حصه الغزانه العامه اجر اساسي	7.777	45.01	14103	21440	00000	70777	V# \# Y	۸۰۸۰۸	74904	30411	97774	11440.	110791	144145	187877	17.408
	شيخو خه و عجز ووفاه اجر متغير	613613	07.967	771777	7447.4	7475.4	V > 9 T T V	14.417	*****	V . A A 3 V	۸۴۰۰۴۷	11441V	1119.	917171	1	10334.1	117067.
	شيخوخه وعجز ووفاه	011119	197517	Y0Y17%	91.70.	994417	1144740	144444.	1:11:1	1544114	3 * 3 5 ሌን 3 ኒ	1240451	146.741	19.0077	4.14444	1454141	421454.
	البييان	94/91	94/94	9 2/9 4	30/96	९५/९०	44/42	4 1/4 4	49/47	7/99	۲۰۰۱/۲۰۰۰	Y Y / Y Y	Y W/Y Y	Y E/Y Y	۲٥/٢٤	77/70	* ٧/* ٦
Ĺ	مجموع (١)	144	96.177	111777	144.174	14.9510	16.7719	100.774	1094194	12/411/	1775779	1941414	7.17904	414444	4451115	4059441	Y 1 2 Y . 1 .
	ايرادات نظلم المكافاه	٧٠١٦١	97771	97914	1.41.4	14.010	1444.4	313631	111116.	144704	1177	113111	197777	*****	*****	44044	404100
	تامين المرض اجر متغير	14471	14091	171.7	1 / 1 0 /	199.4	19049	76.60	10197	7 7 7 7 7	1011	30174	471.1	499	4.444	45417	*1 * * *
	تلمين المرض اجر اساسي	1971/	7.771	7.1/4	44117	46140	40044	44144	7117.	41510	1.4.3	37113	£ £ . Y .	46163	11330	17771	11017
	اشتراكات تامين البطاله		•	٠	٠				•							٠	٠
	شيخوخه وعجز ووفاه تلمين شامل والسادات	٠ ٨ ٤ ٥	969.	11011	1940	V1 / T	9119	0 7 7 1	V£ Y.	1971	7117	4444	7771	1441	11/1	73.7	1717
	مده سابقه وانظمه خاصه اجر متغير		•		٠				•	•			•				•
ر عا	مده سابقه وانظمه خاصه اجر اساسى	19440	7.161	44414	41 £ 1 A	44141	70797	44401	£40.0	47313	1044.	1.0.1	£ 4 4 7 .	11033	61333	141.9	091.4
_	شيخوخه وعجز ووفاه للعاملين بالخارج	1361	3614	1.444	9797	1.411	11771	1.0.1	1.717	10	1.770	14400	1.4.4	17570	1091.	14414	177.1
4 اله	شيخوخه وعجز ووفاه اصحاب اعمال	14.50	97777	1.7196	145445	144444	161101	101404	1767.9	1444.4	144344	4947	4.4541	412541	****	414.11	2.4.44
	شيخوخه وعجز ووفاه متغير	412440	440919	110133	٤٨٠٨٤٠	0194	201101	44.340	0911.7	074.44	01770	٠٧٠٢٥	01.011	09 1 1 1 1	ኒዕሃኒነ ኒ	110377	24.471
	شيخوخه وعجز ووفاه اساسى	4.44.	45.014	4704	111119	111133	014744	110110	1.4444	761177	V.Y££.	V V V 7	110011	194445	9 6 0 6 0 1	1.477	1140.76
ſ	النبيان	18/48	94/94	4 2/4 4	40/4 £	97/90	16/46	4 1/4 4	49/97	۲۰۰۰/۹۹	Y 1/Y	7/7	7/7	Y E/Y T	۲٥/٢٤	77/10	Y V/Y Y

تلبع جدول رقم (٣) تطور قيمة الاشتراكات لكل خطر بصندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالقطاع العام والخاص خلال الفترة من ه١٩٧٠ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤ (القيمة بالالف جنيه)

	صافى الاشتراكات	3431414	611611.1	11.25711	. 1216011	10411461	******	T.T.9T	4414144	¥119A.1.£
	اصابه عمل محوله	4 5 A 4 V A	474134	4.7141	3 6 1 6 1 1	4 6 4 4 4 0	440133	ላዕነቴሌሔ	サイントサイ	7 7 7 7 7 7 7
	تخصم المساهمه في تمويل صندوق العماله غير منتظمه	144414	149466	1 £ 7 1 0 0	120149	ነወሞሃለኔ	177.91	194046	*****	404444.
	تخصم مبالغ محوله للهينه العامه للتامين الصحى	٠٠٨٠٥	206124	13664	316433	111303	261110	۰۷۱۰۳.	24144	911441
	جمله الاشتراكات (۲+۲+۲)	7011172	11111110	11411.50	12017117	111149.4	10720172	11200011	12212774	111112210
		, , , , ,			1204010	*****		***	44411441	*******
	القيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر متغير (٥)	361	1444	1144	1.97	4010	4444	νολο (4444	77277
	تكلفه ضم العلاوه الخاصه (٤)									
	القيمه الراسماليه لحقوق المؤمن عليهم اجر اساسى (٣)	114413	114.44	1.44.4	٧٧٨٠٠	136341	410019	330331	414314	4013314
	: 3()							, ,	, ,	, ,
	مجموع (۲)	0 1 7 7 7 1 0	0.32307	\T & \T \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \	ちしみみにのち	1.777771	1766.7.7	16.91.4.4	11 474 047	107 997 707
	ايرادات نظام المكافاه	311031	261214	. 64334	674414	6 6 4 4 4 4	11.633	111,463	७०६,१४९	0,577,719
	مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر اسلسي مكافاه نهايه الخدمه وفروقها اجر متغير	1457	1441	1 6 40	4174	4704	1970	400>	1444	700.71
	تامین اصابات العمل ورسم تحکیم طبی اجر متغیر	103371	444,144	404141	76.7.9	211701	£ V . T £ T	017,22.	111,117	0,174,117
	تأمين اصابات العمل ورسم تحكيم طبى اجر اساسى	0141.1	111122	V + 4 A + 1	× · · · · · ·	ATTOTA	^^1.^1	411,110	1,111,111	11,114,741
ىل		107771	172371	14444	140.11	*****	272212	277,777	017, 120	2,714,1.4
، العد	تامين البطاله اجر اساسى	7227	41914	4991.4	416314	44.447	10440V	191,443	01.,1/1	0,414,414
احب	تامين المرض اجر متغير	144144	14044	4.4.17	467.04	414444	41744	5 TT , VT 1	۵۱۷٫۷۸٤	4,144,444
ه ص	تلمين المرض اجر اسلسى	4440	4640	475141	111111	14444	001047	111,.04	٦٨٢,٦٤٦	1, 444,014
حص	الموارد الغير مباشره (تامين شامل)	7777	15176.	101017	773871	101101	144414	4.1,140	444,44X	7,777,7.1
•	مساهمه الغزانه العامه عن حصه العلاوات الخاصه				٠				٠	7,^^T,9 7 7
	حصه الخزانه العامه اجر متغير		1.4444				1 4 4	۲۰۰,۰۰۰	۲.۰,۰۰۰	4,416,177
	حصه الفزائه العامه اجر اسناسى	٠	7.60.7	٠	٠	•	***	40.,	40.,	4,021,711
	شيفو څه و عجز ووفاه اجر متغير	14.1441	1044417	1471544	*144741	TVT16TT	*****	4,401,411	6,679,717	40,961,414
	شیخوخه و عجز ووفاه	44101.4	4501.14	4474701	*****	2012490	£9££70A	०,०११,११ २	٦,٦٠٧,٥٤٨	74,949,707
	البييان	٧٠٠٨/٢٠٠٧	۲۹/۲۸	7.1./79	Y - 11/Y - 1 -	Y - 1 Y / Y - 1 1	Y . 1 1 1 1 Y . 1 Y	Y . 1 & /Y . 1 Y	31.101.15	الاجمالي
	مجموع (١)	172.4.4	1217101	** > 4 4 2 .	*****	0414441	1471101	٧,١١٤,١٨٩	٧,٧٥٧,٤٤٤	Y 2, 44Y, 4.T
	ايرادات نظام المكافاه	77177	111111	*04704	V.36.0	0 14141	174.59	٧٠٢, ٢٩٨	۷٥٠,۷٨٩	٧, ٢٥٢, . ١٣
كات	تلمين المرض اجر متغير	404.4	14.43	04.40	304	90750	106940	194,014	197,790	1, 444, 4 64
سترا	تلمين المرض اجر اسلسى	7777	91577	1	11516.	1791.7	1 2 9 V 1 A	140,.44	197,720	1,440,466
الانة	اشتراكات تلمين البطاله								٠	0, 19.
من	شيخوخه وعجز ووفاه تامين شامل والسلاات	1111	2770	104.	6419	7217	0 2 7" .	የካ, ነጥሃ	۰۲,۹۷٥	4 £ 4,40.
ليهم	مده سابقه وانظمه خاصه اجر متغير	٠	٠	٠		•			٠	٤٣
ن ء	مده سابقه وانظمه خاصه اجر اساسى	044	41110	11/4.	17106	14.514	104759	1.4,994	1,^17	१,००४,४४६
مۇم	شيخوخه وعجز ووفاه للعاملين بالخارج	7 . . .	12011	1111	. 6171	4.910	*19**	7.,777	41,554	£ 1 7 , 100
له ال	شيخوخه وعجز ووفاه اصحاب اعمال	560.00	14117	۰.۷.۳	しんさのもろ	0.1114	0011.4	4,091,.14	144,440	1.,449,545
حص	شيفو که و عجز ووفاه متغير	\ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \	1.45449	145.444	.103231	1 1 1 1 1 1 0	7777707	1.7,977	4,444,404	77,120,529
	شيخوخه وعجز ووفاه اساسى	14444.4	127177	3.04321	7121671		****	۲, ۱۷٤, ٤١٠	T, ^ 1 1 , ^ TT	7 4 , 0 £ 7 , 1 × 7
	النبيان	T/T	T9/T	7.1./79	T.11/T.1.	4.14/4.11	4.17/4.14	7.12/7.17	7.12/7.10	الإجمالي

جدول رقم (؛) تطور أعداد المؤمن عليهم خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤

العدد بالمليون فرد

ملیون فرد		سنة ۱۹۸۰	1117.5	نة ۱۹۷۸	ة ، و لس	لسنة ١٩٧٦	۱۰۸.۵	ىنة ١٩٧٥	J V 9 . a	
معدل النمو %	العدد	الوزن النسبي %	العدد	الوزن النسبى %	العدد	الوزن النسبى %	العدد	الوزن النسبى %	العدد	السنوات
-	0.772	19.59	17	٠.٠٤	٠.٠٠٢	٥.٧٣	٠.٣	٧٤.٧٤	7.917	1970
۲۸.۰۱	٦.٧	۲۹.۸٥	۲	-	٠	0.97	٠.٤	75.11	٤.٣٠٠	1977
19.58	۸.۰۰۰	77.77	۲.٩	٠.٠٦	٠.٠٠٥	٦.٢٥	٠.٥	٥٧.٤٦	٤٠٦٠٠	1977
18.79	9.107	۳۸.۲۲	٣.٥	٠.٠٨	٠.٠٠٧	٦.٠١	•.00	٥٥.٧٠	0.1	١٩٧٨
0.09	9.779	٣٨.٢٧	٣.٧	٠.٠٩	٠.٠٠٩	٥.٧٩	٠.٥٦	٥٥.٨٥	٥٤٠٠	1979
٦.٥٦	1	۳۸.۱۸	٣.٩٣٤	٠.١٠	٠.٠١	0.71	٠.٥٧٨	٥٦.١١	٥.٧٨١	1941/1940
٣.٥٤	١٠.٦٦٨	۳۷ _. ٥٦	٤.٠٠٧	٠.١١	٠.٠١٢	٥.٨٧	٠.٦٢٦	٥٦.٤٦	٦.٠٢٣	1927/1921
۲.09	1 • 9 £ £	٣٦.٢٧	٣.٩٦٩	٠.١٤	٠.٠١٥	٧.٢٩	٠.٧٩٨	٥٦.٣٠	۲,۱۲۲	1926/1921
۲.0١	11.719	TO.1T	٣.٩٥٣	٠.١٧	٠.٠١٩	٨.٠٩	٠.٩٠٨	٥٦.٥٠	7,779	1916/1917
٣.٢٤	11.017	٣٤ <u>.</u> ٢١	٣.٩٦٣	٠.١٨	٠.٠٢١	٨.٢٩	• . 97	٥٧.٣٢	7.779	1920/1925
٣.٧٦	1719	٣٤.٠٥	٤.٠٩٢	٠.٢٢	٠.٠٢٧	۸.٥١	1	٥٧.٢٢	٦٨٧٧	1927/1920
٤.٢٧	17.077	٣٤.٠٣	٤.٢٦٥	٠.٢٣	٠.٠٢٩	۲۲.۸	١٠٠٨	٥٧.١٢	٧.١٥٨	1927/1971
٤.١٣	17.00	۳۳ _. ۷۱	٤.٣٩٩	٠.٢٤	٠.٠٣١	٨.٧٨	1.127	٥٧.٢٧	٧.٤٧٤	1944/1944
٣.٥٢	17.0.9	44.05	٤.٥٣١	٠.٢٤	•.•٣٢	٨.٨٤	1.198	٥٧.٣٨	٧.٧٥٢	1929/1922
٣.٢١	17.957	TT.0V	۱۸۲.٤	٠.٢٤	•.•٣٣	٨.٩٦	1.759	٥٧.٢٣	٧.٩٨٠	199./1989
٣.٥٧	18.881	٣٣.٥٩	٤.٨٥١	٠.٢٦	٠.٠٣٧	۹.۱۰	1.711	٥٧.٠٥	٨.٢٣٩	1991/199.
٣.٨٦	18.999	٣٣.٦٢	0.127	٠.۲٧	٠.٠٤١	٩.٢١	١,٣٨٢	٥٦.٨٩	۸.٥٣٣	1997/1991
٣.٠٧	10.57	۳۳ _. ٦٦	0.7 . £	٠.٣١	٠.٠٤٨	٩.٣١	1.22	٥٦.٧١	۸,٧٦٨	1997/1997
۲.۷۷	۱۵.۸۸۹	٣٣.٧٠	0.700	٠.٣٥	٠.٠٥٦	9.50	1.0.7	٥٦.٤٩	٨.٩٧٦	1992/1997
٠.٠٤_	١٥.٨٨٣	٣٤.٨٦	0.087	٠.٤٣	٠.٠٦٨	9.97	1.077	08.79	۸.٧٠٢	1990/1998
٣.٥٦	17.229	٣٤.٧٠	٥.٧٠٧	٠.١٢	٠.٠٢	١٠.٠٣	1.70	00.10	9٧٢	1997/1990
۲.10	١٦٨٠٣	74.77	٥.٨٣٤	٠.١٢	٠.٠٢١	1.71	1.717	01.91	٩.٢٣٢	1997/1997
٠.٨٧	17.90	75.55	٥.٨٣٧	٠.١٣		١٠.٣٦	1.707	٥٥.٠٧	9.770	1991/1997
۲.۹۷	14.504	۳۳.۹۱	0.911	٠.١٣	٠.٠٢٣	١٠.٤٣	١.٨٢	00.08	9.797	1999/1997
٠.٤٤	14.08	۳۳ <u>.</u> ۷۷	0.97	٠.٠٩	٠.٠١٦	١٠.٤٨	١٨٣٧	٥٥.٦٦	9.707	7/1999
١.٨٨	۱۷٫۸٦	۲۳.۱٦	0.977	٠.١٠	٠.٠١٨	10.	١٨٧٦	٥٦.٢٤	1 + . + £ £	71/7
۲.٤٨	١٨٣٠٣	77.57	0.987	٠.٠٨	٠.٠١٥	1.01	1.972	07.98	1.2577	7 7/7 1
1.77	11.007	٣٢.١٦	٥.٩٦٦	٠.٠٩	٠.٠١٦	1.7.	1.977	٥٧.١٦	1.7.2	77
٠.٨١	١٨.٧٠٢	Y9.££	0.0.7	٠.٠٩	٠.٠١٦	17.98	۲.٤١٨	٥٧.٥٤	1٧٦٢	۲۰۰٤/۲۰۰۳
1.70	19.01	۲۷.۱۸	٥.١٦٦	٠.٠٩	٠.٠١٧	17.99	۲.٤٦٩	09.70	11. 401	۲۰۰۰/۲۰۰٤
TV.19-	14.451	٧.٢٠	•.99٧	٠.١٩	٠.٠٢٦	15.75	۲.۰٤	YY.AY	١٠.٧٧٨	۲۰۰٦/۲۰۰۰
11.1.	10.771	٦.٤٩	٠.٩٩٨	٠.١٨	۲۷	15.11	۲.۱۷	V9.77	17.14	77
۳.۸٥	10.97	٦.٢٠	• . 9 9	٠.١٢	٠.٠١٩	18.00	7.797	٧٩.٣٣	17.779	۲۰۰۸/۲۰۰۷
۲.۰۳	17.798	٦.٠٣	٠.٩٨٣	٠.١٨	٠.٠٢٩	1 5.5 7	۲.۳٥٧	٧٩.٣٢	17.970	۲۰۰۹/۲۰۰۸
۲.۲۲	17.707	٥٨٦	٠.٩٧٦	٠.١٧	٠.٠٢٩	15.07	7.219	٧٩.٤٤	17.777	7.1./79
•.19	17.77	٥.٧٦	٠.٩٦١	٠.١٧	٠.٠٢٩	18.88	۲.٤٠٩	٧٩ _. ٦٣	۱۳.۲۸۹	7.11/7.1.
٠.١٧	17.717	٥.٦٣	٠.٩٤١	٠.١٧	•.•٢٩	1 £ . £ Y	۲.٤١١	Y9.YA	17,777	7.17/7.11
٠.٤٤	17.791	0. ٤9	٠.٩٢١	٠.١٨	٠.٠٣	1 5.5 5	7.270	V9.A9	17.210	7.17/7.17
1	17.978	0.77	• 91	٠.١٨	۰.۰۳۱	18.89	۲.٤٤١	۸۰٫۰٦	17.01	7.12/7.18
٠.٩٦	14.144	0.50	• 917	٠.٢٠	•.•٣٤	1 5.55	۲.٤٧٣	۸٠.٠١٤٠١	17.7.5	7.10/7.15

جدول رقم (٥) تطور أعداد أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤

العدد بالمليون فرد

معدل الاعالة %	إجمالى أصحاب المعاشات والمستحقين عنهم		حقين عنهم	المست	ات	السنوات		
,,	معدل النمو %	عدد	الوزن النسبي %	عدد	الوزن النسبي %	معدل النمو %	عدد	1
19.58	_	114	٧٣.٥٥	٠.٧٤٨	77.20	-	•. ٢٦٩	1970
17.19	17.77	1.107	77.97	٠.٨٤	۲٧.٠٨	10.99	• . ٣1٢	1977
14.40	77.70	1.271	٧٣.١٩	١.٠٤	17.77	77.17	٠.٣٨١	1977
19.77	75.57	1.777	٧١.٣٢	1.771	۸۶.۸۲	٣٣.٠٧	٠.٥٠٧	۱۹۷۸
۲۰.٥٦	17.55	1.944	٧١.٠٣	1. £ 1 7	۲۸.۹۷	17.71	٠.٥٧٦	1979
۲۸.۲٤	٤٦.٣٨	۲.91۰	٧٠.٧٩	۲.۰٦	79.71	٤٧.٥٧	٠.٨٥٠	1911/194.
٣٦.٠٩	٣٢.٣٠	۳.۸۰۰	Y£.1A	۲.۸٥٦	۲۰.۸۲	17.98	• . 99 £	1927/1921
۳۸.۰۱	٨.٠٥	٤.١٦٠	٧٥.١٠	٣.١٢٤	Y £ . 9 •	٤.٢٣	1٣7	۱۹۸۳/۱۹۸۲
٣٨.٤٩	٣.٨٠	٤٣١٨	٧٥.٤١	٣.٢٥٦	75.09	7.01	177	1916/1916
٣٩.٢٢	0.71	٤.٥٤٣	٧٥.٠٢	٣.٤٠٨	Y £ . 9 A	٦.٨٧	1.170	1920/1925
٣٩.٥٦	٤.٦٧	٤.٧٥٥	V£.90	٣.٥٦٤	۲٥.٠٥	٤.٩٣	1.191	1927/1920
٣٩.١٢	٣.١١	٤٩٠٣	٧٥.٥٧	۳.۷۰٥	7 5 . 5 7	٠.٥٩	1.194	1947/1947
۳۸.۹۸	٣.٧٥	٥٠٠٨٧	۷٥.٦٨	٣.٨٥	75.77	٣.٢٦	1.777	1914/1947
٣٨.٧٤	۲.۸۷	0.777	٧٥.٥٦	٣.٩٥٤	7 £ . £ £	٣.٤٠	1.779	1929/1922
٣٨.٩٩	٣.٩٠	0.577	٧٦.١١	٤.١٣٨	۲۳.۸۹	1.07	1.799	199./1989
۳۸.۳۳	١.٨٠	0.070	٧٥.٧٠	٤.١٩	71.77	٣.٥٤	1.720	1991/199.
۳۸.۱۰	٣.٢٣	0.715	٧٥.٦٤	٤.٣٢٢	75.77	٣.٤٩	1.797	1997/1991
۳٧.٦٠	1.77	٥.٨١٣	٧٥ <u>.</u> ٦٩	٤.٤	71.77	1.01	1.217	1997/1997
۳٦ <u>.</u> ٧٩	٠.٥٥	0.160	٧٥.٤٣	٤.٤٠٩	71.07	1.78	1.277	1992/1997
٣٧.٦٩	۲.٤٣	0.944	٧٥.٢٥	٤.٥٠٥	Y £ . V 0	٣.٢٠	1.57	1990/1998
٣٧.٠٤	1.70	7.097	٧٤ <u>.</u> ٦٤	٤.٥٤٧	۲٥.٣٦	٤.٢٥	1.080	1997/1990
٣٧.٤٦	٣.٣٣	7.790	V£.0A	٤.٦٩٥	70.57	٣.٥٦	1.700	1997/1997
٣٨.٥٤	٣.٧٨	7.077	٧٣.٦٠	٤٠٨٠٨	۲٦.٤٠	٧.٨١	1.770	1991/1997
٣٩.٢٢	٤.٧٨	٦.٨٤٥	٧٣.٢٢	017	۸۷.۲۲	٦.٢٦	١٠٨٣٣	1999/1994
٣٩.٤٠	٠.٨٩	7.9.7	٧١.٧٣	٤.٩٥٤	۲۸.۲۷	٦.٤٩	1.907	7/1999
٣٩.٨٨	٣.١٣	٧.١٢٢	٧١.٠٥	٥.٠٦	۲۸.۹٥	0.78	777	۲۰۰۱/۲۰۰۰
٣٩ <u>.</u> ٩٤	۲.٦٥	٧.٣١١	٧٠.٧٦	0.177	79.75	٣.٦٩	۲.۱۳۸	77/71
۳٩ <u>.</u> ٧٩	٠.٩٧	٧,٣٨٢	٧٠.٢١	0.115	Y9.V9	۲.۸۰	7.199	7
٣٩ <u>.</u> ٧١	٠,٦٠	٧.٤٢٦	٧٠.٠٨	0.7.5	79.97	1.00	7.777	۲۰۰٤/۲۰۰۳
٣٩.٢٧	۰.٥٣	٧.٤٦٥	٦٩.٨٧	٥.٢١٦.	۳۰.۱۳	1.77	7.759	70/72
08.07	19	٧.٥٤٦	79.79	٥.٢٣٦	٣٠.٦١	۲.۷۱	۲.۳۱۰	۲۰۰٦/۲۰۰۰
٤٩.٦٧	1.77	٧.٦٣٩	٦٨.٦٩	0.757	٣١.٣١	٣.٥٥	7.797	7
٤٨.٢٣	۰.۸۲	٧.٧٠٢	٦٨.١٥	0.789	۳۱.۸٥	۲.٥٥	7.204	۲۰۰۸/۲۰۰۷
٤٧.٧٩	1.1.	٧.٧٨٧	٦٧.٥٦	0.771	٣٢.٤٤	۲.۹۸	7.077	۲۰۰۹/۲۰۰۸
٤٧.٥٤	١.٧٠	V.919	٦٦.٨٩	0.797	٣٣.١١	٣.٨٠	7.777	7.1./79
٤٨.٤٧	7.10	۸.٠٨٩	۱٥.۸٧	٥.٣٢٨	٣٤.١٣	٥.٣٠	۲.٧٦١	7.11/7.1.
٤٩.٣٧	۲.۰۳	۸.۲٥٣	70٣	٥.٣٦٧	٣٤ <u>.</u> ٩٧	٤.٥٣	۲٫۸۸٦	7.17/7.11
٥٠.٤٠	۲.٥٣	٨٤٦٢	75.17	0.57	٣٥.٨٣	٥٠٠٦	٣.٠٣٢	7 . 1 7/7 . 1 7
01.51	٣.٠٧	۸.٧٢٢	٦٣.٤٠	0.07	٣٦.٦٠	٥.٢٨	٣.19٢	7.15/7.17
01.77	1.01	۸.۸٦٠	٦٢.٥٨	0,080	TV. £ T	٣.٨٥	۳.۳۱٥	7.10/7.15

جدول رقم (٦) تطور قيمة المعاشات والإعانات والزيادات السنوية خلال الفترة من عام ١٩٧٥حتى ٢٠١٥/٢٠١٤

القيمة بالمليون جنيه

	القيمة بالمليون ح	بادات السنوية	الاعانات والزي	لخاصة	المعاشات ا	دوقين	ما تحمله الصن	
معدل النمو	القيمة	الوزن النسبى	قيمة	معدل نمو%	قيمة	معدل نمو%	قيمة	السنوات
	۱۳٦.٥٨	% •.••	• . • •	• • • •	٥٧.٣٠	• . • •	٧٩.٢٨	1970
17.77	١٥٨.٨٠	• . • •	• . • •	١٤.٨٣	٠ ٦٥ <u>.</u> ٨٠	17.71	۹۳.۰۰	1977
٣١.١٨	7 • ٨.٣٢	٤.٩٩	١٠٤٠	۲۰.٦٧	٧٩.٤٠	۲۷.٤٤	111.07	1977
۲۰.۰۲	7707	0.07	1 ٤. ٤ •	۲۰.۰۲	99.77	۲۳.۸۹	١٤٦.٨٣	1971
٣١.٩٦	۳٤٣ <u>.</u> ٧٨	٤.١٩	1 ٤. ٤ •	9.17	١٠٨.٤٠	0.0.	۲۲۰.۹۸	1979
08.17	079.97	٣١.١٣	170	11.77	171	١٠.٤٠	757.97	1911/191
٤٠.٧٨	٧٤٦.١٠	٤٤.٣٥	٣٣٠.٩٠	۲٥.٠٤	101.77	۸.۱۷	۲٦٣ <u>.</u> ٩٠	1927/197
١٣.٧٨	۸٤٨.٩٠	٤٠.٢٢	٣٤١.٤٠	١٠.٧٧	177.7.	۲۸.۸۰	779 _. 9 •	1927/192
۲۱.۲٥	1.79.77	۳۸.٦٠	٣٩٧ .٣٠	۳٧.٨٩	۲۳۱.۱۰	14.90	٤٠٠.٩٠	1925/192
۱۲.۰٤	1107.7.	۳٩ <u>.</u> ٤٦	٤٥٥.١٠	-٠.٢٦	۲۳۰.٥٠	17.78	٤٦٧.٦٠	1920/192
۱۷٫٦۰	1507.17	٤٠.٨٤	007.9.	10.79	۲٦٦ _. ٩٠	18.89	٥٣٥ ٣٧	1927/192
٨.١٩	1 277.19	٣٧.٩٨	004.7.	۸.۳۲	۲۸۹.۱۰	10.97	٦٢٠ <u>.</u> ٨٩	1947/194
۲۰٫٦٦	177.77	٣٧.٤٣	777.70	75.78	77.77	۲۰ <u>.</u> ۳٦	V	۱۹۸۸/۱۹۸
77.77	71VT_19	۳۸٫٦۸	٨٤٠.٦٠	۲۱.۲۰	٤٣٦.٧٠	19.19	190 <u>.</u> 19	1929/192
۱۳٫٦۸	754.50	۳٩ _. ٧٩	٩٨٣.٠٠	17.08	٤٨٩.٣٠	11.57	991,10	199./19A
۲۱٫٦۱	٣٠٠٤.٢٣	٤٢.٤٩	١٢٧٦.٥٠	۲۰.٥٨	09	17.91	1177.77	1991/199
۲۱٫۲۰	٣٦٤١.١٦	٤٧.١٤	١٧١٦ۦ٦٠	9. • •	757.10	17.75	1771-57	1997/199
١٨.٦٦	٤٣٢٠.٦٠	٤٩.٩٠	1100.9.	15.97	٧٣٩.٤٠	11.77	1270.00	1997/199
۲٥.٣٣	0 6 1 0 . 1 .	01.98	۲۸۱۲٫۱۰	۲٦ _. ٧٥	957.70	١٦٨٧	۱٦٦٥.٨٠	1995/199
۱٧.٤٠	7507.50	٥٣.٩٦	757.70	۱۲٫۳۸	1.07.7.	17.59	١٨٧٣٩٠	1990/199
18.79	VY91 <u>.</u> ٣9	٥٤.٢٦	٣٩٥٦.١٠	107	١٢١١٠٨٠	17.77	7177.59	1997/199
17.75	۸٥٤٨ _. ٦٢	٥٣.٧٧	१०१२.२०	75.77	1017.4.	١٤.٨٧	7549.47	1997/199
15.57	9741.10	09.77	٥٨٤١.١٠	_~~1,	1.70.9.	19.57	7918.10	1997/199
10.17	۸۸_۳۲۲۲۲	٥٤.٢٣	٦١٠٨.٣٠	٧١.٠٧	1400	17.79	7£OA	1999/199
18.07	17127.	00.77	٧١٠٠٩٠	۲.۸۹	11.0.7.	10.9.	8951.19	7/199
17.70	18701.70	٥٤.٣٧	٧٩٣٨.٨٠	٨.٨٩	1977.80	19.17	٤٦٩٦.٥٠	71/7
17.77	۲۸۱۲۳٫۸٦	٥٢.٢٧	٨٩٥٠.٤٠	٥٣.٥٧	۳۰۱۹ _. ٥٦	9.75	0107.9.	77/7
١٠.٧٧	11977.58	۲۸.۲٥	۱۰۰۱۸ ۳۰	٦.٦٣	۳۲۱۹.۸۰	11.17	0779.77	7٣/7
11.00	۲۱۰٦٩ ₋ ۷۸	٥٣.٠٣	11177.7.	۱۳٫۸٦	۲٦٦٦٢٠	۸.۷٦	۲۲٫۱۳۲۶	۲۰۰٤/۲۰۰
11.79	14004.40	٥٤.٣٠	17779.00	_1A ₋ 17	٣٠٠٠.٥٠	75.09	۷۷٦٣.٨٥	70/7
17.01	77V0٣ <u>.</u> ٣7	०٣.२१	15201.70	۲٤ <u>.</u> ٦٨	۳۷٤١.٠٠	11.00	۸٦٦٠ ₋ ٧٦	۲۰۰۲/۲۰۰
٧٥.٢	7101·197	٥٠.٦٥	1888.90	17.17	٤١٩٤.٨٠	18.07	911011	7٧/٢
11.18	۳۱٦٨٨ ₋ ١٦	٤٧ <u>.</u> ٦٤	10.90.7.	17.17	٤٧٠٣.٧٠	۲۰.۳۹	11444_4	۲۰۰۸/۲۰۰
۹.٦٨	75707 <u>.</u> 17	٥٤.٠٢	17777.	_ パー パー	٣٤٤٨.٩٠	٥.٤٠	17071.7.	79/7
١٠.٨٦	۳۸٥٣١.٢٠	۸۲.۲۲	18990.00	٨.٣٠	۳۷۳٥.۲۰	_17°.7	1.4	7.1./7
7 £ . 7 £	٤٧٨٧١.٨٩	77.0.	7997·19	11.97	٤١٨١.٨٠	۲۷ <u>.</u> ٤٩	18719.9.	7.11/7.1
۲٦.۲٥	٦٠٤٣٦.٥٥	٦٧.٥١	٤٠٧٩٨.٦٥	70.91	0770.1.	٤.٣٨	۱ ٤٣٧٢ ٍ ٨٠	7.17/7.1
۲۸.۰۹	YY £ 1 1 . 0 Y	٧٠.٤٠	05597.97	٤٠.٠٠	٧٣٧١.٢٠	٨.١٤	10027.2.	7 . 1 7/7 . 1
۲۰.۸۱	9501.01	19.07	70.04.57	18.91	۸٤٧٠.٣٠	۲۸٫٦۳	19991.9.	7.15/7.1
۲۳.۳٤	110724.0.	٧٢.٧٩	۸۳۹٦١.٦٠	71.10	1.408.4.	۲.٧٠	۲۰٥٣١.۲۰	7.10/7.1
19.19				عدل النمو	متوسط م			

جدول رقم (۷) تطور قيمة المعاشات والإعانات والزيادات السنوية خلال الفترة من عام ١٩٧٥حتى ٢٠١٥/٢٠١٤

	الاجمالي	L	ندوق العام والخاص	الصا		سندوق الحكومي	الم	
معدل النمو %	القيمة بالمليار جنيه	الوزن النسبى %	معدل النمو %	القيمة بالمليار جنيه	الوزن النسبى %	معدل النمو %	القيمة بالمليار جنيه	السنوات
1.99	7.777	٥٠.٠٩	11.07	1.188	٤٩.٩١	١٠.٤٧	1.179	1970
11.19	7.071	٥٠.٨٩	۱۳٫٦۸	١٠٢٨٨	٤٩.١١	1.1.	1.754	١٩٧٦
17.79	۲.۸۷۰	01.77	10.77	١٠٤٨٦	٤٨.٢٢	11.78	١.٣٨٤	1977
۲۷٫٦٠	٣.٦٦٢	٤٦.٧٥	10.71	1.717	٥٣.٢٥	٤٠.٩٠	1.90	١٩٧٨
71.78	٤.٤٠٣	01.19	۲٩ _. ٠٩	۲.۲۱	٤٩.٨١	17.27	7.198	1979
۲۰.۷٦	0.717	01.09	75.17	7.754	٤٨.٤١	17.57	7.075	1911/1911
17.77	7.707	٥٢.٣٣	19.77	٣.٢٧٤	٤٧.٦٧	10.70	7,917	1927/1971
14.97	٧,٣٧٧	۰۳.٦٠	۲۰.۲۷	٣.٩٥٤	٤٦.٤٠	18.79	٣.٤٢٣	1927/197
01.18	11.7.1	١٢.٣٥	٥٠.٧٣	٥.٩٦	٤٦ <u>.</u> ٧٩	١١.٣٥	0.751	1916/1916
17.21	17 49	٥٣.٩٢	14.90	٧.٠٣	٤٦.٠٨	18.70	٦.٠٠٩	1910/1918
14.44	10.779	02.00	19.77	٨.٣٨٤	٤٥.٤٥	17.75	٦.٩٨٥	1927/1970
17.71	14.710	00.11	17.75	٩.٨٦٣	٤٤.٨٢	15.4.	٨.٠١٢	1977/1972
14. • ٧	71.1.0	٥٥.٨٣	19.57	11.774	٤٤.١٧	17.00	9.777	1911/1914
17.00	75.007	00.75	17.17	۱۳٫٦۸۷	25.77	17.7.	۱٠ _. ٨٦٩	1989/1988
10.91	47.564	٥٥.٧٣	10.97	10.11	£ £ . ۲ V	17	۱۲٫٦٠۸	199./1989
17.71	۲۰۸ ۲۳	00.05	17.71	11.222	25.27	14.1.	15,775	1991/199.
15.97	۴۸ <u>.</u> ۱۷۸	٥٤.٢٠	17.19	۲۰ <u>.</u> ٦٩٣	٤٥.٨٠	11.54	14.570	1997/1991
١٨.٠٠	٤٥.٠٤٩	०७.०१	17.00	75,114	£7.£7	19.71	7.981	1997/1997
19.77	٥٣.٧٥٠	٥٣٠٠٠	17.11	۲۸ <u>.</u> ٤٨٩	٤٧.٠٠	۲۰ _. ٦٩	157.07	1995/1998
11.59	٦٣ ₋ ٦٨٨	۸۳.۲٥	14.09	44.407	£7.77	۲۰.۰۷	٣٠.٣٣	1990/1998
17.77	٧٤ _. ٩٠٧	٥١.٦٩	17٧	۳۸ <u>.</u> ۷۱۷	٤٨.٣١	19.77	٣٦.١٩	1997/1990
17.57	۸٧.٢٤٦	0.09	18	٤٤.١٣٧	٤٩.٤١	19.17	٤٣.١٠٩	1997/1997
10.07	1 407	٤٩.٥٠	17.08	٤٩ ₋ ٦٧٢	0.0.	14.01	٥٠.٦٨	1997/1997
14.11	118.19	٤٨.٣٥	1.97	00.174	01.70	17.71	۵۸ <u>.</u> ۸۹٦	1999/1997
17.97	179.901	٤٧ <u>.</u> ٢٩	11.57	71.807	07.71	17.77	٦٨,٤٩٩	7/1999
17.77	154.401	٤٦.١٧	11.00	۲۸ <u>.</u> ۲۲	٥٣.٨٣	17.19	٧٩ <u>.</u> ٥٩١	7 1/7
17.77	177.710	٤٥.١٦	1.49	V0.790	٥٤.٨٤	10.89	91.97	77/71
14.77	189.777	٤٤.٤١	11.50	<u> </u>	00.09	18.77	1.0.89	77/77
17.70	714.177	٤٣.٧٩	1.77	94.441	17.50	17.07	119.4.1	7 ٤/٢٣
17.77	789.895	٤٣.٤٥	11.20	1.20	07.00	15.1	140.474	70/72
1. 49	772,779	٤٢.٩٩	9.75	117.717	07.1	11.77	10.777	77/70
۲.7٤	77.7.9	٤٣.٥١	٣.٤٨	117.071	٥٦.٤٩	1.41	107.78%	77/٧7
0.57	775.771	17.73	۳.۲٥	171.77	٥٧.٣٩	٧.١١	177.897	7\/7\
٣.٠٩	79° 777	٤٢.٢٧	7 77	178.189	٥٧ ٧٣	٣٧٠	179.081	79/7
٣.٤٣	۳۰۳ ۷٦٩ <u></u>	٤١.٩٢	۲.٥٨	177 751	٥٨٠٨	٤.٠٦	177.577	7.1./79
٣.٧٠	۳۱٥٠٠٣	٤٠.٩١	١ ٢٠	171.170	09.49	0.0+	177.187	7.11/7.1.
1.15	۳۲۰ _. ۷۹٦	٤٠.٠٦	٠.٢٧_	171.071	09.98	۳.۳۰	197.770	7.17/7.11
۸.9٣	789.87V	۳۸.۲۷	٤.٠٦	188.00	71.78	17.17	710.791	7.17/7.17
11.57	۳۸۹ <u>۰۲۶</u>	۳٥ <u>.</u> 9٣	٤.٦٦	189.97	75.07	10.7.	769.007	7.12/7.17
11.19	٤٣٣.١٢٧	۳۳.۹۰	٤.٩١	1 67. 187	٦٦.١٠	1 £ . ٧ ٢	777.791	7.10/7.15
18.70						107	عدل النمو	متوسط مع

جدول رقم (۸) تطور قيمة عاند الاستثمار خلال الفترة من عام ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤

نسية عاند		الاجمالي		لصندوق العام والخاص)		الصندوق الحكومي		
الاستثمار	معدل النمو %	القيمة بالمليار جنيه	الوزن النسبي %	معدل النمو	القيمة بالمليار جنيه	الوزن النسبي %	معدل النمو	القيمة بالمليار جنيه	السنوات
٤.٥٩	11.77	٠.١٠٣٨	£0.0V	17.57	٠.٠٤٧٣	08.88	10	070	1970
٤.٧٣	10.51	•.1191	٤٤.٢٤	17.00	07	۷٦.٥٥	١٨.٢٣	• • • • • •	1977
٤.٦٥	11.70	٠.١٣٣٤	٤٥.٤٣	15.75	٠.٠٦٠٦	08.07	۸٫۹۸	٠.٠٧٢٨	1977
٤.١٢	17.17	.10.9	٤٦.٤٥	10.71	٠.٠٧٠١	٥٥.٥٥	1.99	٠.٠٨٠٨	١٩٧٨
٤.١٠	19.70	١٨٠٧	٥٠.٠٨	۲۹.۱۰	9.0	٤٩.٩٢	11.75	٠.٠٩٠٢	1979
0.19	٥٢.٧٤	•.٢٧٦	01.20	٥٦.٩١	٠.١٤٢	٤٨.٥٥	٤٨.٥٦	٠.١٣٤	1911/194.
0.11	17.79	٤ ٣٣.٠	٥٢.١٦	19.01	٠.١٦٩	٤٧.٨٤	10.77	100	1927/1921
0.19	14.71	۰.۳۸۳	٥٣.٠٠	7.17	٠.٢٠٣	٤٧.٠٠	17.18	٠.١٨	۱۹۸۳/۱۹۸۲
٤.٧٤	۳۸.٦٤	٠.٥٣١	٥٠.٨٥	٣٣.٠٠	٠.٢٧	٤٩.١٥	٤٥.٠٠	٠.٢٦١	1916/1916
0.00	75.11	•.709	٥٢.٩٦	79.77	٠.٣٤٩	٤٧.٠٤	14.77	٠.٣١	1910/1912
0.11	19.77	٠.٧٨٦	٥٣.٣١	۲۰.۰۲	٠.٤١٩	£7.79	۱۸.۳۹	٠.٣٦٧	1927/1920
٥.٢٢	١٨.٧٠	• 988	٥٣.٣٨	11.10	٠.٤٩٨	۲۲.۲۶	11.05	٠.٤٣٥	1987/1987
٦.٥٠	٤٦.٩٥	1.571	٥٢.٢٢	٤٣.٧٨	٠.٧١٦	٤٧.٧٨	٥٠.٥٧	٠.٦٥٥	1944/1944
٦.٠٦	۱۲.۸	1.589	٥٤.٠٦	17.58	۰.۸۰۰	٤٥.9٤	٤.٤٣	٠ <u>.</u> ٦٨٤	1979/1977
7.79	۲۰.۳٥	1.797	٥٤.٧٤	۲۱.۸٦	٠.٩٨١	٤٥.٢٦	11.04	٠.٨١١	199./1989
٦.٤٣	19.01	7.178	٥٩.٩٣	٣٠.٣٨	1.779	٤٠.٠٧	0.58	٠.٨٥٥	1991/199.
٦.٢٣	11.54	۲.۳۷۹	٥٤.٩٠	7.11	1.5.7	٤٥.١٠	70.01	1 ٧٣	1997/1991
٧.٣٨	۳٩ _. ٧٦	۳.۳۲٥	00.19	٤٠.٥١	1.150	٤٤.٨١	۳۸ _. ۸٦	1.59	1997/1997
۲۲.۸	TT.09	٤.٤٤٢	٥٣.٣٥	79.17	7.57	٤٦.٦٥	٣٩.٠٦	777	1995/1998
۸.۷۷	۲٥.٧٣	0.010	٥٢.٧٨	75.79	۲.9٤٨	٤٧.٢٢	۲۷.۲۷	۲٫٦٣٧	1990/1998
9.70	70.58	٧.٠٠٥	01.91	74.45	٣.٦٣٦	٤٨.٠٩	۲۷.۷٦	٣.٣٦٩	1997/1990
٩.٨٢	77.77	۸.٥٦٧	0.97	۲۰.۱۰	٤٠٣٦٧	٤٩.٠٣	75.77	٤.٢	1997/1997
9.08	11.77	9.077	01.10	1 • . 1 ٤	٤.٨١	£9. Vo	17.77	٤٠٧٦٢	1991/1997
9.07	17.99	1.911	٤٩.٠٢	11.71	0.789	0.91	١٦.٨٠	0.077	1999/1991
9.77	18.01	17.0.7	٤٨.٠٢	17.77	7	01.91	17.10	7. £99	7/1999
9.75	18.97	15.757	٤٦.٧٤	1.98	7.709	٥٣.٢٦	17.77	٧.٥٨٨	71/7
9.77	18.45	17.719	٤٥.٦٦	11.7.	٧.٤٠٥	08.78	17.17	۸.۸۱٤	77/71
9.17	V. 47	١٧.٤٠٧	£ £ . V 0	0.19	٧.٧٨٩	00.70	9.17	9.717	77/77
۸.۹۲	9.70	1911	£ £ . ٢٣	V.99	٨.٤١١	۰۰.۷۷	1۲۸	1.7.7	۲۰۰٤/۲۰۰۳
۸,90	17.77	71.519	٤٣.٧٧	11.57	9.770	77.50	17.00	17. • £ £	70/72
9.08	11.58	77.77	٤٣.٣٨	1.57	10.707	٥٦.٦٢	17.71	17.010	77/77
۸.۳۳	٥.٦٧_	77.015	٤٣.٠٠	7.51	٩.٦٨٢	٥٧.٠٠	0.10_	17.77	77/77
۸.۲۸	٤.٨٠	74.098	14.73	٤.٣٢	1.770	٥٧.١٩ ٥٧.٧٤	0.17	18.898	7 · · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
۸.۳٦ ۸.۲۸	£.•£ 7.£7	75.05A 70.158	£7.73 £1.AA	7.77	1	0V.Y£	0.·٣ ٣.١٠	15.17	7.1./79
٨.١٨	0.57	77.0.0	٤٠.٧٤	1.00	1	09.77	V.o.	10.4.4	7.11/7.1.
۸.٦٦	٤.٨٣	7V.YA£	٣٩.٤٢	1.55	1.907	701	٧.١٦	17.477	7.17/7.11
۸.۷۸	1	۳۰٫۱۷٦	٣٧.٠٩	٣.٩٠	11.779	77.91	15.75	19.797	7.17/7.17
A. YY	11.7%	75.105	٣٥.٠٠	0.00	11.90£	70	10.12	77.7	7.12/7.17
۸.٧٦	11	TV.977	٣١.٩٧	1.27	17.171	٦٨.٠٣	17.77	70.1.7	7.10/7.15
Y. Y.	17.77					*****	17.1		متوسطمه
					L			J = 0=	~

جدول رقم (۹) تطور فانض و عجز النشاط الجارى لصندوقى التأمين الاجتماعى خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتى ۲۰۱۰/۲۰۱۴

القيمة بالمليون جنيه

مالى	الاج	الصندوق العام والخاص		الصند	الصندوق الحكومى					
معدل النمو %	القيمة	الوزن النسبى %	معدل النمو	القيمة	الوزن النسبى %	معدل النمو	القيمة	السنوات		
•	7 2 7 . 2	٥٣.٧٦		۱۳۳.۰	٤٦.٢٤	*.***	111.5	1971		
19.5.	190.5	00.70	۲۲٫۹۳	177.0	££.70	١٥.٣٠	177.9	1970		
٣١.١٨	٥.٧٨٣	۲۷.۲٥	45.54	۲۱۹.۸	٤٣.٢٨	۲۷.۱٤	174.4	1977		
۸.۳۱_	٣٥٥.٣	٤٦.٣٠	۲٥.١٦_	175.0	٥٣.٧٠	17.77	19.1	1944		
٤٨.٢١	۲.۲۲ه	٥٧.٨٨	۸٥.۲۹	٣٠٤.٨	٤٢.١٢	17.70	۸.۲۲	١٩٧٨		
٤.١٠	٥٤٨.٢	09.89	٦.٩٩	۳۲٦.١	٤٠.٥١	٠.١٤	1777	1979		
٣٠.٨٨	۷۱۷.٥	٦٠.٧٠	۳۳.٥٥	٤٣٥.٥	٣٩.٣٠	۲٦ _. ٩٧	۲۸۲.۰	1911/191.		
٥٠.٧٢	۱۰۸۱.٤	٥٨.١٤	٤٤.٣٦	۲۲۸.۷	٤١.٨٦	٦٠.٥٣	٤٥٢.٧	1987/1981		
٩.٨٩	۱۱۸۸٫۳	٥٨.٨٤	11.71	۲۹۹.۲	٤١.١٦	٨. • ٤	٤٨٩.١	1987/1987		
٤٧.١٩	1759. •	01.59	۲۸.۷۹	90	٤٨.٥١	۲۳.٤٨	٨٤٨.٥	1986/1988		
17.01	۲۰۲۹٫۱	٦٠.٥٤	٣٦.٤١	١,٢٢٨.٤	٣٩.٤٦	٥.٦٣_	۸۰۰.۷	1910/1916		
۲۱٫۹۱	7577	٥٨.٢٠	17.19	1,589.7	٤١.٨٠	79.18	١٠٣٤.٠	1987/1980		
٦.١٥	۸.۵۲۲۲	٥٨.٥٩	٦٠٨٧	1,081.0	٤١.٤١	0.10	۱۰۸۷.۳	1987/1987		
٣١.٩١	٣٤٦٣ <u>.</u> ٦	٥٨.٨٠	۳۲ <u>.</u> ۳۸	۲,۰۳٦.۷	٤١.٢٠	٣١.٢٣	1277.9	1988/1984		
٦.٥٧	7791.1	٥٦.١٥	١.٧٦	۲,۰۷۲.٦	٤٣.٨٥	17.57	1711.0	1989/1988		
17.98	£401.9	00.07	١٦.٦١	7, 217.9	£ £ . £ Å	19.77	1987.0	199./1989		
18.17	£979 <u>.</u> ٣	٥٦.٤٧	17.17	۲٫۸۰٦.٤	٤٣.٥٣	11.77	7177.9	1991/199.		
11.79	007.5	٥٣.٨١	٦.٠٤	۲,۹۷۰.۸	٤٦.١٩	14.11	7008.7	1997/1991		
٣٠.٤٨	٧٢١٦.٣	٥٢.٩٧	۲۸.٤٤	٣,٨٢٢.٢	٤٧.٠٣	۲۲.۸٦	779£.1	1997/1997		
۲۸.۳٥	9777.7	0	۲۱.۱۲	٤,٦٣١.٣	٥٠.٠٠	٣٦.٤٤	٤٦٣٠ ٩	1991/1997		
14.97	11.19.0	0.70	۲۰.۹۸	0,7.7.9	٤٩.١٥	17.97	0 2 1 7 . 7	1990/1996		
۱۸.۸٤	17.90.7	٤٩.٣٩	10.55	٦,٤٦٨.١	٥٠.٦١	77.70	7777.1	1997/1990		
17.10	107.7.7	٤٨.٤١	18.08	٧,٤٠٧.٩	01.09	19.17	٧٨٩٤.٤	1997/1997		
1.99	١٦٩٨٣٠٤	٤٧.٦٣	9.19	۸,۰۸۸.۸	٥٢.٣٧	17.77	۸۸۹٤٫٦	1997/1997		
9.95	17111	٤٦.٧٤	٧.٨٩	۸,۷۲۷.۲	٥٣.٢٦	11.4.	9922.0	1999/1998		
9.07	۲.٤٥٧.	٤٤.٣٤	٣.9٤	9,.٧1	00.77	15.0.	11777.	7/1999		
۹.۰٤	777.7.	٤٣.١٠	٦٠٠	9,710.	٥٦.٩٠	11.57	17797.	71/7		
11.19	7 £ 1	٤١.٨٥	٧.٩٥	1., 479	٥٨.١٥	17.70	1	7 7/7 1		
٦٦٠	۲7£٣9.•	٤٠.٣٧	۲.٨٤	1.,772	٥٩.٦٣	9.50	10770.	7 7/7 7		
٦٠٢١	77717.	٣٨.٩٤	7.98	1.,911.	٦١.٠٦	9.77	17770.	۲۰۰٤/۲۰۰۳		
٤.١٤_	۲۷۰٤٣.٠	٤٢.١٨	٣.٨١	11, 5 . 7	٥٧.٨٢	9.77_		70/72		
17.0.	۳٠٦٩٤.٠	Ψ9 <u>.</u> ΥΛ	٧.٠٤	17,7.9.	٦٠.٢٢	14.71	١٨٤٨٥٠٠	77/70		
77.19_	75000.	٤٥.٦٦	11.4~_	1.,770	05.75	٣٠.٧٠_	١٢٨١٠.٠	7٧/٢٦		
TV.V£_	۱٤٦٧٨.٠	۲۳.۳۸	٦٨.١٢_	٣,٤٣٢.٠	V7.7Y	17.71_	11727.	۲۰۰۸/۲۰۰۷		
179.17	۳۳٦٣٦.٠	۳٦ <u>.</u> ٧٧	۲٦٠.٤٠	17, 479.	77.77	۸۹.۱۱	71777.	۲۰۰۹/۲۰۰۸		
٤٦.٥٠_	17995.	۲۰.۸۲	٦٩ <u>.</u> ٧١_	Ψ,ΥέΥ.•	٧٩.١٨	٣٣.٠١_	1 £ Y £ V . •	7.1./79		
75.71_	17719.	٩٠٨	77.99_	1,777.	9.97	179_	١٢٣٨٢.٠	7.11/7.1.		
11.97_	11997.	7.0	175.70_	٣٠٠.٠_	1.7.0.	• 79_	17797.	7.17/7.11		
٧٠.٤٣	7.220.	_	_	<u> </u>	1	77.77	7.220.	7 . 1 7/7 . 1 7		
71.99	77910.7		_	١,٨٢٤.٦	97 7 £	77.7	7017.7			
19.77_	71771	11.75_	T É • . 1 T _	7,007.9_	111.75	7.71_	75777.			
15.99				,		17.5		متوسط معدا		
, , ,					<u> </u>	' '.'	ن 'حـر	, 		

جدول رقم (۱۰) تطور قيمة المال الاحتياطي لصندوقي التأمين الاجتماعي خلال الفترة من ١٩٧٥ حتى ٢٠١٥/٢٠١٤

القيمة بالمليار جنيه

لصندوقين	اجمالی اا	والخاص	للقطاعين العام	صندوق	ی	صندوق الحكوم	11	-1 * 1
معدل النمو%	القيمة	الوزن النسبى%	معدل النمو %	القيمة	الوزن النسبى%	معدل النمو %	القيمة	السنوات
17.70	7.970	٤٥.١٨	۱۳.۸	1.788	٥٤.٨٢	11.07	1.771	1970
۱۳.۰۸	٣.٣٦٤	٤٦.٤٩	17.57	1.078	07.01	۲۳.۳۲	١.٨	1977
۱۳٫٦١	٣.٨٢٢	٤٧.٨٥	17.98	١.٨٢٩	07.10	1 ٧٢	1.998	1977
19.70	٤.٥٧٧	٥١.٥٨	79.09	1,771	٤٨.٤٢	11.19	۲.۲۱٦	١٩٧٨
٥٢.٢	٤.٨٦٣	٥٢.١٣	٧.٣٧	7.070	٤٧.٨٧	0. • 0	۲.۳۲۸	1979
18.77	٥.٥٧٦	٥٣.٢٦	١٧.١٦	۲.۹۷	٤٦.٧٤	11.98	۲.٦٠٦	1941/1940
19.01	٦.٦٣٦	٥٣.٩٠	٤٤.٠٢	٣.٥٧٧	٤٦.١٠	14.47	٣.٠٥٩	1927/1921
17.98	۲٫۸۲٦	٥٤.٦٥	19.07	٤.٢٧٢	٤٥.٣٥	١٦.٠٢	٣.٥٤٩	19.47/19.47
٤٩.٨٦	11.777	٥٣.٩٦	٤٧.٩٨	7.779	٤٦.٠٤	٥٢.١٣	0.499	1916/1918
14.47	۱۳٫۷٦٦	٥٤.٩٠	19.5	٧.٥٥٧	٤٥.١٠	10	٦.٢٠٩	1910/1912
19.50	17.888	٥٤.٧٢	19.07	٨.٩٩٧	٤٥.٢٨	19.97	٧.٤٤٦	1917/1910
14.74	۱۸.۸٦٧	٥٥.٨٤	14. • 9	1000	٤٤.١٦	11.9	۸.۳۳۲	1947/1947
۱۸.۳٤	77.77	٥٦.٣١	19.778	17.077	£٣.79	17.09	9.707	19.4./19.4.
17.07	7777	٥٦.٢٧	17.59	18.780	٤٣.٧٣	17.77	11.77.7	1989/1988
177	٣٠.٤٥٦	٥٦.٠٢	17.59	177	٤٣.٩٨	17.79	17.797	199./1989
17.55	٣٥.٤٣	٥٦.٠٧	17.50	19.17	٤٣.٩٣	17.14	10.078	1991/1990
18.01	٤٠.٣٩٥	00.17	17.17	77.770	٤٤.٨٣	١٦.٣٧	14.11	1997/1991
17.77	٤٧.٥١٦	٥٤.٧٦	17.77	Y7.•19	٤٥.٢٤	۱۸.۲	71.297	1997/1997
19.17	07.900	٥٣.٨٥	١٧.٨٧	٣٠.٦٦٨	٤٦.١٥	77.77	77.77	1992/1998
۲۰.۲۷	٦٨.٤٩٧	٥٣.٧١	19.97	77 _. 797	٤٦.٢٩	۲۰.٦١	71.7.5	1990/1998
17.5.	۸٠.٣٤٩	٥٢.٢٦	15.15	٤١.٩٩٤	٤٧.٧٤	۲۰.۹۸	۳۸.۳٥٥	1997/1990
۱۸.٤٠	90.181	٥١.٧٢	14.14	٤٩.٢٠٣	٤٨.٢٨	19.75	٤٥.٩٢٨	1997/1997
17.09	۲۸.۱۱۱	٥١٠٣	١٦.٠٢	٥٧.٠٨٥	٤٨.٩٧	19.77	٥٤.٧٧٥	1997/1997
17.51	18.718	٥٠.٣٧	18.19	70.017	٤٩.٦٣	17.99	71.77	1999/1997
10.77	100.711	٤٩.٤٠	17.18	٧٤.٢٠٥	٥٠.٦٠	17.77	٧٦.٠١٣	7/1999
12.71	171.075	٤٨.٤٠	11.19	۸۳.۰۳	٥١.٦٠	17.57	۸۸.٥٣٤	71/7
18.17	190.169	٤٧.٤٣	11.44	97.191	٥٢.٥٧	17.79	1.7.901	77/71
17.00	777.777	٤٦.٥٩	11.59	1.7.070	٥٣.٤١	10.71	111.777	77/77
17.79	Y01. £99	٤٥.٧٣	١٠.٦١	118.007	٥٤.۲٧	18.01	180.988	۲٠٠٤/۲٠٠٣
٦٠.٦٣	117	٤٥.٣٠	9.09	170.077	٥٤.٧٠	11.0	101.018	۲٠٠٥/۲٠٠٤
11	۳۰۷.۸۱٥	٤٤.٧٥	٩.٧٣	184.481	00.70	17.19	170.079	77/70
۲٫٦٦	771 <u>.</u> 79	٤٤.٨١	٧.٨٢	184.011	00.19	٧.٥٣	147.449	7٧/٢٦
7.17	۳۳۸.٤٦٤	٤٢.٦٥	۲.۸۱_	188.78	٥٧.٣٥	٦.١٥	195.175	۲۰۰۸/۲۰۰۷
٦.١٩	٣٥٩.٤١٣	٤٠.٠٧	•. ٢٢_	18877	09.98	10.97	710.791	۸۰۰۲/۹۰۰۲
٥.٠١	۳۷۷.٤٠٨	٣٩.١٥	۲.٦	1 64.419	٦٠.٨٥	۱۲.۲۱	779.789	7.1./٢9
٣.٦١	٣٩١.٠٢٧	۳۸.۱۱	٠.٨٤	1 £ 9 . • • ٧	٦١.٨٩	0.79	7 £ 7 7	7.11/7.1.
٣.٦٣	٤٠٥.٢٢٧	٣٧.٢٤	١.٢٨	100.911	٦٢.٢٦	٥.٠٨	70£.777	7.17/7.11
110	٤٥٠.٠٠١	۳٧.٧٩	١٢.٧	1440	17.77	١٠.٠٧	779 _. 977	7 . 1 7 / 7 . 1 7
14.91	٥٧٥.٥٨١	٤٦.٩٩	٥٩.٠٤	77.595	٥٣.٠١	٨.٩٩	۳۰۰.۰۸۷	7.15/7.17
-17.08	٤٧٧.٥٦	٣١.٠٢	٤٥.٢٣_	184.180	٦٨.٩٨	٧.٩٧	779.810	7.10/7.15
17.99			17.07			15.05		متوسط معدل النمو

جدول رقم (۱۱) الزیادات الدوریة للمعاشات خلال الفترة من ۱۹۷۰ حتی ۲۰۱۰/۲۰۱۶

ملاحظات	الجهة المتحمله بعبء الزبادة	الحد الاقصى	الحد الادنى للزيادة	نسبة أوقيمة الزبادة	تاريخ بداية الزيادة	رقم القانون	
	* ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' '	للزيادة			1977/-1/-1	۷لسنة ۱۹۷۷	
	الخزانة العامة	بدون ۳	بدون ۲	10%	1	٤٤ استة ١٩٧٨	1
	الخزانة العامة	٦	۲	15%	1974/-7/-1	۱۹۷۸ السنة	٣
	الخزانة العامة		, Y		194./.1/.1	۱۱۸۰ ۱۹۸۰	
لمن انتهت خدمتهم قبل ۲/۱۹۷۶	الخزانة العامة	٦		١٠٪	194./.1/.1		٤
	الخزانة العامة	٤	۲ ۱او ما پکمل	٠.٠٥٪	194./.٧/.1	۱۹۸۰ اسنة ۱۹۸۰	٥
	الخزانة العامة	١.	المعاش ٢٠ جنيه انهما اكد	1.7	1941/07/01	٦١السنة ١٩٨١	٦
	الخزانة العامة			٤جنيه	1947/+7/+1	١١١٦لسنة ١٩٨٢	٧
	الخز انة العامة			٥جنيه	1947/.٧/.1	۱۹۸۳سنة۱۹۸۳	٨
* لمن انتهت خدمتهم قبل ۴۲/۱۲/۱۹۷۶ وتصرف نصف هذه الزيادة من ۱/۷/۱۹۸۶ والنصف الآخر من ۹۸//۷/۱۹۸	الخزانة العامة			1 · ½ 1 · ½	1945/+٧/+1	٧٤ أسنة ١٩٨٤	٩
	يلتزم الصندوق بقيمة الزيادة على	بدون	٦	۲۰٪	1947/-7/-1	۱۹۸۷ لسنة۱۹۸۷	١.
	الخزانة العامة	بدون	بدون	10%	1944/+٧/+1	۰ ۱ السنة۱۹۸۸	11
	الخزانة العامة	بدون	بدون	10%	1949/+٧/+1	۲۲ السنة ۱۹۸۹	11
	الخزانة العامة	00.90	بدون	10%	199./.٧/.1	٤ السنة ١٩٩٠	١٣
	الخزانة العامة	78.50	بدون	10%	1991/-٧/-1	٤ السنة ١٩٩١	١٤
	الخزانة العامة	91,70	بدون	۲٠%	1997/-7/-1	٣٠لسنة ١٩٩٢	١٥
	الخز انة العامة	09.19	بدون	١٠٪	1997/.٧/.1	١٩٩٣ اسنة ١٩٩٣	١٦
	الخز انة العامة	70.11	بدون	1 • %	1995/.٧/.1	۲۰۶لسنة ۲۹۹	۱۷
	الخز انة العامة	٧١.٦٢	بدون	١٠٪	1990/. ٧/. 1	۲۶ اسنة ۱۹۹۰	1.4
	الخزانة العامة	٧٨.٧٩	. رق بدون	1 • %	1997/-٧/-1	۲۸لسنة۲۹۹۱	19
	الخزانة العامة	۲۲٫۲۸	. رن بدون	1.%	1997/-7/-1	۸۳۸سنة۱۹۹۷	۲.
	الخزانة العامة	90 77	1	1.7	1994/•٧/•1	۱۹۹۸ السنة ۱۹۹۸	71
	الخزانة العامة الخزانة العامة	1.5.17	بدون	1.%	1999/-1/-1	۲۰۱۸سنة۱۹۹۹	**
	الحرانة العامة الخز انة العامة	110.00	بدون	1.7.	Y · · · / · Y/ · 1	٥٨لسنة، ٢٠٠٠	77"
			بدون	1.%		۱۰۰۰ اسنة	7 £
	الخزانة العامة	٦.	١٠		Y 1/ - Y/ - 1		
	الخزانة العامة	٦.	1.	1.7	7	۱۵۰ السنة۲۰۰۲	۲٥
	الخزانة العامة	٦.	1.	1.7	۲۰۰۳/۰۷/۰۱	۱۹۱سنة ۲۰۰۳	77
	الخزانة العامة	۲.	١.	1.7	۲۰۰٤/۰۷/۰۱	۸۸آسنة ۲۰۰۶	**
		٩.	بدون	10%	۲۰۰۰/۰۷/۰۱	١٧٦ السنة ٢٠٠٥	
	صندوقى التأمين الاجتماعي	بدون	بدون	۲٠%	۲۰۱۳/۰۷/۰۱	غدل بالقانونين ۸۰/۲۲۲، السنة ۲۰۱۳	**
		٦.		٧.٥٠/	۲۰۰۱/۰۷/۰۱	١٦٠٠لسنة ٢٠٠٦	
	صندوقى التأمين الاجتماعي	بدون	١٠	1.%	1.17/.7/.1	غُدل بالقانون ۲۰۱۳لسنة۲۰۳	Y 9
	صندوقي التأمين الاجتماعي			١٠٪	۲۰۰۷/۰۷/۰۱	١٦٩ السنة ٢٠٠٧	
		بدون	بدون			ئمدل بالقانون	٣.
	الخزانة العامة	1		10%	Y.10/.1/.1	۱۹۷ السنة ۲۰۱۶	
	s i h sa cch	1 • •] [١٠/.	۲۰۰۸/۰۰/۰۱	۱۱۶ السنة۲۰۰۸	۳۱
	الخزانة العامة		بدون			عُدل بالقانون	' '
		بدون		٣٠٪	Y • 1 1 / • Y / • 1	۱۰۲ السنة ۲۰۱۱	
	صندوقى التأمين الاجتماعي	بدون	بدون	1 • %	79/.7/.1	۲۰۰۹ السنة ۲۰۰۹	۳۲
	صندوقى التأمين الاجتماعي	بدون	بدون	1.7	Y • 1 • / • Y / • 1	١٢٧اأسنة، ٢٠١	٣٣
	صندوقى التأمين الاجتماعي	بدون	بدون	۱۵٪ (اساسی ومتغیر)	Y • 1 1 / • £ / • 1	٥٥اسنة ٢٠١١	٣٤
	صندوقى التأمين الاجتماعي	بدون	٦.	(اساسى ومتغبر)٪١٠	7 - 1 7 / - 1 / - 1	١١١السنة٢٠١٢	٣٥
	الخزانة العامة	بدون	٥,	(اساسى ومتغير)٪١٥	Y . 1 Y / . V / . 1	٨١١ الماسنة ٢٠١٢	٣٦
	صندوقى التأمين الاجتماعي	بدون	٥,	(اساسى ومتغير)٪١٠	Y . 17/. V/. 1	۲۰۱۳اسنة ۲۰۱۳	۳۷
	صندوقي التأمين الاجتماعي	بدون	٥,	(اساسى ومتغبر)٪١٠	Y . 1 £/ . 1/ . 1	۲۰۱۳سنة ۲۰۱۳	۳۸
						W 1 (C) 11 0	٣٩
	الخزانة العامة	بدون	بدون	(اساسى ومتغبر)٪١٠	Y + 1 E/ + Y/ + 1	۱۹۰ السنة ۲۰۱۶	, ,
	الخزانة العامة الخزانة العامة	بدون بدون	بدون بدون	(اساسی ومنعیر) ۱۰۰	Y.10/.Y/.1	۱۹۰ السنه ۱۰۱۶ ۲۰ السنة ۲۰۱۵	٤٠

المصدر: وزارة التضامن الاجتماعي، قوانين الزيادة السنوية، سنوات مختلفة



مراجع البحث

أولا: المراجع العربية

۱۔الکتب

- 1. أحمد حسن البرعي ، المبادئ العاملة للتأمينات الاجتماعية وتطبيقاتها في القانون المعاصر، دار الفكر العربي ، ١٩٨٣.
- ٢. أحمد عبد التواب محمد بهجت ، مبادئ في قانون التأمينات الاجتماعي ، ٢٠٠١.
- ٣. الفونس شحاته رزق "المبادئ النظرية للتأمينات الاجتماعية"، بدون ناشر،
 ١٩٨١.
- ٤. ____ " دراسات فى اقتصاديات التأمينات الاجتماعية "جمعية ادارة الأعمال العربية، دار نافع للطباعة والنشر، القاهرة ١٩٧٢.
- •.سامى نجيب ، دراسات فى التأمين ، المبادئ النظرية والتطبيقات العملية والجوانب التطبيقية ، الطبعة الخامسة ، القاهرة ، درا النهضة العربية ، 19۸٦.
- 7. "التأمين عماد الإقتصاد القومي والعالمي واقتصاديات الأسرة والمشروع، دار التأمينات، الطبعة الثانية، ١٩٩٦.
- - ٩. _____ " موسوعة قانون التامين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ دار
 النهضة العربية ، القاهرة. ١٩٩١.
 - ١. عادل عبد الحميد عز ، التأمين الاجتماعي ، دار النهضة العربية ، ١٩٦٧.
- 11. "التأمينات الاجتماعية المبادئ النظرية والتطبيقات العملية"، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٦٩

- 11. محد حامد الصياد، ليلى محد الوزيرى، "التمويل ومجال التطبيق فى قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٧٥"، معهد التأمينات، المؤسسة الثقافية العمالية، الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، ٢٠٠٤
- 17. محد حسن فايق، التأمينات الاجتماعية المبادئ النظرية الجوانب الرياضية، الطبعة الاولى، الرياض، بدون ناشر ، ١٩٨٩.

٢_ الراسائل العلمية

- 1. احمد محمد سيد احمد عراقي، " تمويل عبء ملائمة المعاشات مع التغيير في الأرقام القياسية لنفقات المعيشة "رسالة ماجستير ،غير منشورة، جامعة القاهرة. ١٩٨٤.
- ٢. أحمد مجهد عادل عبد العزيز ،التأمين الإجتماعي في مصر وآثاره الإقتصادية،
 رسالة دكتوراه، غير منشورة،كلية التجارة، جامعة الأزهر ٢٠١٢.
- 7. أمنية خيرى ابراهيم على، "الاستدامة المالية لنظام التأمينات الاجتماعية في المصر"، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التجارة، جامعة عين شمس، ٢٠٠٨
 - ٤.سامى نجيب، "دراسة تحليلية مقارنة لمشاكل تمويل التأمينات الاجتماعية في جمهورية مصر العربية"، رسالة ماجستير ،غير منشورة، كلية التجارة ، جامعة القاهرة ١٩٧٣.
- سامى نجيب، "الارتفاع النسبي لإشتراكات التأمينات الاجتماعية في جمهورية مصر العربية" رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية التجارة ، جامعة القاهرة، ١٩٧٩.
- 7. على على عبد الرحمن ، مشكلة تحصيل مستحقات التأمينات الاجتماعية في جمهورية مصر العربية ، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التجارة ، جامعة القاهرة ، ١٩٧٤.
- ٧. عمرو جمال الدين محمد ، الدين العام الداخلى وأثره على تهيئة المناخ الإستثمارى في مصر ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، ٢٠٠٢.
- ٨. عيد أحمد أبو بكر ، تقييم السياسة الإستثمارية لنظام التأمينات الاجتماعية في جمهورية مصر العربية ، رسالة ماجستير ، غير منشورة، كلية التجارة فرع بني سويف ، جامعة القاهرة ، ١٩٩٧.
- 9. محجد بدير على السرجانى ، أثر التأمينات الاجتماعية فى إعادة توزيع الدخل القصومى ، رسالة دكتوراه ،غير منشورة، كلية التجارة ، جامعة القاهرة ، ١٩٧٢.
- ١٠. منال أحمد أحمد على الدق " تقييم السياسة الاستثمارية القائمة فى نظام التامين الاجتماعي المصرى، رسالة ماجستير، غير منشورة، كلية التجارة، جامعة القاهرة، ٢٠١٢.

- 11. منى ابراهيم محمود ابراهيم، "دراسة تحليلية لإقتصاديات نظم التأمينات الاجتماعية والمعاشات (دراسة مقارنة)"، رسالة ماجستير،غير منشورة، كلية التجارة، جامعة حلوان،٢٠٠٧.
- 11. نصحى عباس رمضان ، أنظمة المعاشات في التشريع المصرى المقارن ، رسالة دكتوراه،غير منشورة، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٧.
- 17. نها عبد اللطيف عبد الحميد شاهين "دارسة امكانية التحول في تمويل نظام التأمين الاجتماعي في جمهورية مصر العربية" رسالة ماجستير،غير منشورة، كلية التجارة، جامعة المنصورة، ٢٠٠٨.
- 1. هاجر سيد محمد شلبى، صناديق التامين الخاصة بين نظم المزايا المحددة ونظم الإشتراكات المحددة، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة القاهرة، غير منشورة، ٢٠١١.

٣. الأبحاث والدراسات الأخري

- ا. أمنية حلمى ، تطوير نظام المعاشات فى مصر ، ورقة عمل رقم ، ٩٠ ، المركز المصرى للدراسات الإقتصادية ، مارس ، ٢٠٠٤ .
- ٢. رئاسة مجلس الوزراء، إصلاح نظام المعاشات في مصر الخيارات والسياسات ، المكتب الفني، مركز المعلومات ودعم إتخاذ القرار ، ٢٠٠٥.
- ٣. عبد الفتاح الجبالي ،"مستقبل نظام التأمينات الاجتماعية في مصر"، دراسات إستراتيجية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والإستراتيجية ، مارس ٢٠٠٦.
- ٤. ___ "حالات إستحقاق المعاش في قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ "، معهد التأمينات ، المؤسسة الثقافية العمالية ،الإتحاد العام لنقابات عمال مصر.
- ٥. معهد التخطيط القومي ،" إدارة الدين العام المحلي وتمويل الإستثمارات العامة في مصر" ، سلسلة قضايا التخطيط والتنمية رقم ١٥٨، يوليو ٢٠٠٢.

٤. القوانين

١. قانون التأمين الاجتماعي:

القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والقوانين المعدلة له، مطابع الأهرام التجارية، ١٩٩١.

٢. قانون التأمين الاجتماعي:

القانون رقم ۱۳۵ لسنة ۲۰۱۰ ، الجريدة الرسمية،العدد ۲۶ مكرر في ۲۲ يونية ۲۰۱۰.

٥. المؤتمرات والندوات

- 1. أسامة عبد السميع ، "نظرية التأمينات الاجتماعية في الشريعة الإسلامية" ، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول، جامعة الأزهر ، ١٣-١٥ أكتوبر ، ٢٠٠٢.
- ٢. أشرف أبو العزم العماوى ،التكافل الاجتماعي في الإسلام في ضوء الفكر والتطبيق ، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر ، ١٠٠٢ أكتوبر ، ٢٠٠٢.
- ٣. السيد محمود السيد غانم، نشاة وتطور التامينات الاجتماعية ، مؤتمر التأمينات الاجتماعية الأزهر ، ١٣-١٥ أكتوبر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر ، ١٣-١٥ أكتوبر ، ٢٠٠٢.
- ٤.حمـد الله فهـيم، المعـاش المبكـر، مـؤتمر التأمينـات الاجتماعيـة بـين الواقـع والمأمول، جامعة الأزهر، ١٣-١٥ أكتوبر، ٢٠٠٢.
- سامي نجيب، مدي تناسب إشتراكات التأمين الاجتماعي والمزايا (الحقوق) التأمينية ، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر ، ٢٠٠٢ أكتوبر ، ٢٠٠٢ .
- 7. صفوت حميدة، إستثمار أموال صناديق المعاشات (Pension Funds) في مصر بين الواقع الدولي والتحديات ، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر ، ١٢-١٤ أكتوبر ، ٢٠٠٢.
- ٧. عادل عز، إستثمارات أموال التأمينات الاجتماعية ، ملحق ٢ ، المؤتمر القومي للتنمية الاجتماعية ، وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية ، القاهرة ،
 ١٧ ١٩ ديسمبر ٢٠٠٠ .
- ٨. علي محد حسن أحمد، واقع التأمين الاجتماعي مصر ، مؤتمر التأمينات
 الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر ، ١٣ ١٥ أكتوبر ٢٠٠٢ .
- 9. محد حامد الصياد، دور التامينات الاجتماعية في شبكة الأمان الاجتماعي، المؤتمر القومي للتنمية الاجتماعية ، وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية ، القاهرة ، ١٧-٩٠ ديسمبر ٢٠٠٢.
- ١. محد عبد الحليم عمر، رؤية حول تنظيم العلاقة بين التأمينات الاجتماعية والموازنة العامة للدولة ، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر، ١٣ ١٥ أكتوبر ، ٢٠٠٢.

- 11. محمد عبد الحليم عمر، الإسلام والتأمينات الاجتماعية: مدخل تعريفي ، مؤتمر التأمينات الاجتماعية الأزهر ، ١٣-١٥ أكتوبر ٢٠٠٢.
- 11. ممدوح الولي ، إستثمار أموال التأمينات الاجتماعية بين الودائع الإلزامية والمساهمات الإجبارية ، مؤتمر التأمينات الاجتماعية بين الواقع والمأمول ، جامعة الأزهر ، ١٣-١٥ أكتوبر ، ٢٠٠٢.

٦- التقارير :

ا. أحمد السيد النجار ، أموال التأمينات بين السيطرة الحكومية وحقوق المؤمن عليهم ، تقرير الاتجاهات الإستراتيجية ، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية ، ٢٠٠٦.

٢. البنك المركزي المصري:

التقرير السنوي ، سنوات مختلفة . الدولة في عالم متغير ، تقرير البنك الدولي ، ١٩٩٧ .

- انيتام . شفارتز ، انظمة المعاشات: مفاضلة بين الإدخار وإعادة التوزيع ، المترجم غير معروف، مجلة التمويل و التنمية ، يونية ١٩٩٥
 - ٤. تقرير إنجازات نتائج أعمال قطاع التأمينات الاجتماعية ، أعداد متفرقة .

Books:-

- Dan.M.McGill.;and others, Fundamentals of Private Pensions, Pension Research Coucncil, University of Pennsylvania,1996
- **2.** Gillion, c.; and others, Social Security Pensions :Development and reform, Geneva, ILO, 2000.
- 3. Peter J.Ferrara, **A Private Option for Social Secial Security**, the institute for puplic, private Partnership, 1997.
- 4. **Social Security Administration**, Social Security Programs throughout the world, ISSA, 1999.

Reports & Studies & Conferences:

- 1- David A.Robolin, Pension Reform in the middle East and North Africa, Time for change, world Bank, 2005.
- 2- Dan.M.McGill, Fundamentals of Private Pensions, Pension Research Coucncil, University of Pennsylvania,1996
- 3- Hector Inductivo , Social Insurance : Theoretical Background, Asian Development Bank Institute , Seminar on Social Protection for the Poor in Asia and Latin America Manila, Philippines, 21 25 October 2000
- 4- John B. Williamson, Assessing The Notional Defined Contribution Model, Center for Retirement Research, October 2004
- 5- John Pitzer, The Definition of a Social Insurance Scheme and its Classification as Defined Benefit or Defined Contribution, June 30,2003. http://www.imf.org/external/np/sta/ueps/2003/063003.pdf
- 6- .Mohamed Maait,and Gustavo Demarco"Egypt's Now Social Insurance System: An NDC Reform In an Emerging Economy" Robert Holzmann, Edward Palmer

- and David Robalino, (Editors). Nonfinancial Defined Contribution Pension Schemes In a Changing Pension, The World Bank, vol 1, Washington, 2012.
- 7- OECD, System of National Accounts, 1993
- 8- Osman Mohamed Osman & Mahmoud Abdel Hai Salah, Exploring Reform Potentials for the Pension System in Egypt, International Center for Economic Growth Economic Policy Initiative Consortium
- 9- pierre plamondon and Latulippe,Optimal Funding Of Pension schemse,issa,2004
- 10- World Bank :Averting the Old Age Crisis, Policies to protect the old and promote growth, A World Bank Policy Research Report, Oxford University Press,New York,1994
- 11- World Bank, Old-Age Income Support in the Twenty First Century: An International Perspective on Pensions and Reform, 2005. http://www.worldbank.org/pensions
- 12- World Bank:" Egypt, Alleviating Poverty During Structural Adjustment, Washington, 1991.